# قانون رقم ۱۶۳ لسنة ۱۹۷۶

بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبسترول وشركة موجل مصر للإستكثاف في شأن البحث عن البترول واسستغلاله في منطقة السلوم بالصحراء الغربية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر بجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يرخص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبسترول وشركة مو بيل مصر للإستكثاف بصفتها مقاولا في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة السلوم بالصحر ، الغربية وذلك ونقا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

مادة ٣ ــ يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في الحريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانبتها ما

ملو پرياسة الجهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٣٩٤ ( ٩ ديسبر سنة ١٩٧٤ )

أنور السادات

## CONCESSION AGREEMENT

# FOR PETROLEUM EXPLORATION AND PRODUCTION

Between

Arab Republic of Egypt

end

The Egyptian General Petroleum Corporation

and

Mobil Exploration Egypt Inc. In Salum Area

In

### Western Desert

This Agreement, made and entered into on this day of , by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and MOBIL EXPLORATION EGYPT INC., a company organized and existing under the Laws of the State of Delaware, United States of America, (hereinafter variously referred to as "MOBIL" or as "CONTRACTOR");

#### WITNESSETH

WHEREAS, Law No. 66 of 1953, as amended, established that all minerals existing in mines and quarries in A.R.E., including the territorial waters, are the property of the State; and

WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the Area referred to in Article II, and described in Annexes "A" and "B" which are attached hereto and made a part hereof; and

WHEREAS, MOBIL agrees to undertake its obligations provided hereinafter as a contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in said Area; and

WHEREAS, the GOVERNMENT desires hereby to grant such concession; and

WHEREAS, the Miniser of Petroleum, pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1959, may enter into a concession agreement with EGPC, and with MOBIL as a contractor, for the petroleum operations in the Area hereinafter referred to. اتفاقية التزام للبحث عن البترول وإنتاجه بين حكومة جمهورية مصر العربية و المؤسسة المصرية العامة للبترول و شركة موبيل مصر للاستكشاف في منطقة السلوم بالصحراء الغربية

# تقرر الآتي :

حيث أن القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بما أدخل عليه من تعديل قد نص على أن ما يوجد من المعادن في المناجم والمحاحر في (ج.م.ع) بما في ذلك المياة الإقليمية ملك للدولة .

حيث أن المؤسسة قد تقدمت بطلب للمصول على الترام مقصور عليها البحث عن البترول وتتميته و إنتاجه داخل وفى كافة أنحاء المنطقة المشار إليها فى المادة الثانية والموصوفة فى الملحقين (1)، (ب) المرفقين بهذه الاتفاقية والمكونين بلمزء منها.

وحبث أن موميل توافق على أن تتحمل بالتزاماتها المنصوص عليها فيا على بصفتها مقاولا فيا مختص عاعمال البحث من البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المذكورة.

وحيث إن الحكومة ترغب في منح هذا الالترام بموجب هذه الانفاقية.

وحيث أنه يجوز لوزير البترول بموجب أحسكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يبرم اتفاقية الترام مع المؤمسة ومع مو يسل باعتبارها مقاولا للقيام بالعمليات البترولية في المنطقة المشار إليها فيها بعد . Now, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

#### ARTICLE I

#### DEFINITIONS

- (a) "Exploration" shall include such geological, geophysical, aerial and other surveys as may be contained in the Approved Work Programs and Budgets, and the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes for the discovery of Petroleum or the appraisal of petroleum discoveries and other related holes and wells, and the purchase or acquisition of such supplies, materials and equipment therefor, all as may be contained in the Approved Work Programs and Budgets. The verb "explore" means the act of conducting exploration.
- (b) "Development" shall include, but not be limited to. all the operations and activities pursuant to Approved Work Programs and Budgets under this Agreement;
  - i) with respect to the drilling of development wells, and
  - ii) with respect to design, construction, installation, servicing and maintenance of equipment, lines, systems, facilities, plants, and related operations, to produce and operate said wells, to take, save, treat, handle, store, flare, transport and deliver petroleum for export, and to undertake repressuring, recycling and other secondary recovery projects.
- (c) "Petroleum" means liquid coade oil of various densities, asphalt, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in, and produced, or otherwise obtained, and saved from the Area under this Agreement, and all substances that may be extracted therefrom.
- (d) "Liquid Crude Oil" or "Crude Oil" means any hydrocarbon produced from the Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from the gas or casinghead gas in a plant. Such term includes distillate and condensate.
- (e) "Gas" is natural gas both associated and non-associated, and all of its constituent elements produced from any well in the Area and all non-hydrocarbon substances therein. Said term shall include residue gas.

إذلك فقد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على م هو آت :

# (المبادة الأولى) تعسر يفات

- (1) "البحث" يسمل أعمال المسع الجولوجي والجيوفيزيق والجوى وغيرها من أعمال المسع الواردة في برامج المعسل والميزائيات المعتمدة، وخرالآبار الضعلة لنفجر الديناميت ، وخر التقوب لاستخراج العينات وإجاء الاختبارات للطبقات الجيولوجية وخرالتقوب لاكتشاف البترول أولنقيم الاكتشافات البترولية، وغير ذلك من التقوب والآبار وشراء أو الحصدول على الامدادات ولملهمات والمعدات الخاصة بذلك ، وذلك كله وفقا المعروارد في برامج العدل والميزائيات المعتمدة ، ويقصد مالفعل " يحت " القيام بسمليات البحث .
- (ب) "التنبية" تشمل على مبيل المثال وليس الحصر ، كافة العمليات والأنشطة وفق برامج العمل والميزانيات المعتمدة في ظلمل هذه الانفاقة :
  - (١) فيما يختص مجفر آبار التنديذ ، و
- (۲) فيا يخص بتصميم وإنشاء وتركب و مدمة وصانة المعدات والخطوط والشبكات والسهيلات والأجهزة والمعليات المتعلقة بها لإنتاج وتشغيل هسفد الآبار لاستخواج البترول والاحتفاظ به ومعالجته وإعداده وتهيئته واختزانه وإخراق الغاز الزائد منه وتقله وتسليمه بغرض نصديره والقيام بعملية إعادة ضغطه واستعادة دورة والمشروعات الأخرى الثانوية لامقرداده.
- (ج) "البترول" معناه الربت الخام السائل على اختلاف كثافاته والأسقلت والغاز والغاز المنطلق من القيسونات وكافة المواد الهيدوكرونية الأخرى التي قد يعثر عليها وتستخرج أو يتم الحصول عليها بطريقة أخرى ويحتفظ بنا من المنطقة في ظل هذه الاتفاقة ، وكافة المواد التي قد تستخلص منها.
- (د) "الزيت الخام السائل" أو "الزيت الخام" معناه: أى هيدروكر بون منتج من المنطقة ويكون في حالة السبولة عند رأس البئر او في مواضع فضل الغاز المقامة في عقد التنمية أو الذي يستخلص من الغاز إو الغاز المنطلق من القيسونات في أى معمل و هذا التعبير نسمل المقطر والمكتف .
- (ه) "الغاز" هو الغاز الطبيعي للصاحب الخام وغير المصاحب ، وكافة العناصر المكونة له المنتجة من أى بشرق المنطقة ، وجميع المواد الغير هيدروكر يونية التي توجد به ، وهذا اللفظ بشمل الغازات المتخلفة .

- (f) A "barrel" shall consist of forty-two' (42) United States gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degree (60") Fahrenheit.
- (g) "Commercial Well" means the first well on any geological feature which after testing in accordance with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than 3,000 barrels of oil per day.

The date of discovery of a "Commercial Well" is the date on which such well is completed and tested according to the above.

- (h) "A.R.E." means ARAB REPUBLIC OF EGYPT.
- (i) "Effective Date" means the date on which the text of this Agreement, legally approved, is signed by the GOVERNMENT, EGPC and MOBIL.
- (j) "Year" or "Calendar Year" means a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.
- (k) "Financial Year" means the GOVERNMENT's financial year starting on January lst and ending on December 31st, both dates inclusive.
- (1) "Tax Year" means the period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar for which tax returns or reports are required according to any applicable income, profits or other tax law or regulation of the A.R.E.
- (m) An "Affiliated Company" means a company:
  - (i) The share capital, conferring majority of votes at stockholders' meetings of such company, of which is owned directly or indirectly by a party hereto;
  - (ii) Which is the owner directly or indirectly of share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto; or
  - (iii) Whose share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of such company and the share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto are owned directly or indirectly by the same company.

- (و) "البرميل" يتكون من اثنين وأربعين (٢٠) جالونا من جالونات الولايات المتعلمة الأمريكية كبلا سائلا معدلا على درجة حرارة (٢٠٠) فهرنيت .
- (ز) "البئر التجارية "مدنها: أول بئر في أى تركب جيولوجي متضعه بعد إجراء الاختبارات وفقا لنظر الإنتاج الصاعى السليمة المقبولة، و بعد التحقق من ذلك بمعرفة المؤسة . أنها تسطيع الإنتاج عنوسط معدله لا يقل عن تلاثة آلات (٢٠٠٠) يرميل من الزيت في اليوم . ويكون ناريخ اكتشاف البئر التجارية حمو تاريخ إكال البئر واختباره وفقا لما ورد ساليه .
  - (ح) "ج.م.غ "معناها جمهورية مصر أنعرية.
- (ط) "تاريخ السريان" يعنى تاريخ التوقيع على نصر حدّه الاتفاقية من الحكومة والمؤسسة وموريل بعد الموافقة عليه قانود .
- (ى) "السنة" أو"السنة التقويمية" معناها فترة إننى عشر (١٢) شهرا حسب التقويم الميلادي.
- (ك) "السنة المالية "معناه السنة المائية الحكومة التي تبدأ في أول يتاير وتنهى في ٣١ ديسمبر مع احتساب يوى البداية والنهاية .
- (ل) "السنة الضريبية "معناها: قترة الني عشر نهرا ، حسبالتقويم الميلادى، يتعين تقديم إقرارات أو تقار برضر بية عنها وذلك بمقتضى القوانين واللوائح الضريبية السارية في (ج.م.ع) بشأن فرض ضرائب على الدخل أو الأرباح أو غيرهما.
  - (م) "الشركة التابعة "معناها الشركة :
- (١) التي تكون أمهم رأس مالها المخولة الأغلية الأصوات فاجتماع حملة أسهم رأس المال مملوكة مباشرة أو غير مباشرة الأحد اطراف هذه الانفاقية ، أو
- (٣) التي تكون المسالكة سياشرة الأسهم وأس مال مخولة الأعلية
   الأصوات في اجتماع عملة أسهم ذلك الطرف ، أو
- (٣) التي تكون أسهم رأس مالها الخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع عملة أسهم هذه الشركة وأسهم رأس المال الخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع عملة أسهم طرف من أطراف هذه الاتفاقية عملوكة مباشرة أو غير مباشرة لنفس تلك الشركة.

"Intangible Drilling Costs" means all expenditures incurred during Exploration and Development for well drilling and completing operations related to items which themselves do not have a salvage value, as, for example, labor, geological design, engineering and other technical assistance, supervision, amounts paid to drilling and other contractors, material and equipment consumed or lost, perforating, formation testing, cementing, logging and transportation, all of which Intangible Drilling Cost shall be allocated to MOBIL for U.S. income tax purposes.

#### ARTICLE II

### ANNEXES TO THE AGREEMENT

Annex "A" is a description of the Area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the "Area".

Annex "B" is a map on the scale of 1: 2,000,000 indicating the Area covered and affected by this Agreement and described in Annex "A".

Annex "C" is the form of the Letter of Guaranty to be issued by the Bank of Alexandria, Cairo, and to be submitted by MOBIL at the time of signature, by the Minister of Petroleum, of this Agreement for the sum of four million two hundred fifty thousand (4,250,000) U.S. Dollars, guaranteeing the execution of MOBIL's minimum exploration obligations hereunder for the first four (4) year exploration period. Such guaranty shall remain effective for six (6) months after the end of the said four (4) year period except as it may be released prior to that time in accordance with the terms thereof.

Annex "D" is the form of a Charter of the operating company to be formed as provided for in Article VI hereof.

Annex "E" is the Accounting Procedure.

The Annexes "A", "B", "C", "D" and "E" to this Agreement are hereby made parts hereof, and they shall be considered as having force and effect with the provisions of this Agreement.

(ن) "تكاليف الحفر غير الملهوسة" معناها كافة ما أنفق أنها، البحث والتنبية على عمليات حفر الآبادوتكاتها مما يتعلق ببنود لايكون لحما في حد ذاتها فيمة غلفات ومثال ذلك ،العمل ، والتصميمات الحيولوجية ، والإعمال الهندسية والمساعدات الفنية الأشرى، وعمليات الإشراف ، والمبالغ التي تدفع لمقاولي الحفر وغيرهم من المقاولين ، والمواد والمعدات المستهلكة أو المفقودة ، والتنقيب واختبار الطبقات ، وعمليات النبطين بالاسمنت والتسجيل والنقل. وكافة تكاليف الحفر غير الملموسة هذه محمل على حساب مو يبل لأغراض ضربة الدخل الأمريكية

( المادة النانية )

## ملاحق الاتفافية

الملحق (1): وصعب للنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية ويشار اللها في هذه الاتفاقية بـ "المنطقة".

الملحق (ب): خريطة مرسومة بمقياس وسم ١/ ٢٠٠٠٠٠٠ تبين موقع المنقطة التي تشملها وتحكمها حذه الانفاقية والموصوفة في الملحق (١) .

الملحق (ج): صيغة خطاب شمان بصدره بنك الاسكندرية بالقاهرة ، وتقدمه مو بيل عند توقيع وزيرالبترول على هذه الانفاقية وذلك بمبلغ أربعة ملايين ومائين وخمسين الف ( ٢٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ضمانا لقيام موييل بتنفيذ الحد الأدنى من الترامانها في عليات البحث الواردة في هذه الانفاقية للأربع (٤) سنوات الأولى من فترة البحث وتستمر هذه الضائة مارية المفعول لمدة ستة (٦) اشهر بعد نهاية فترة الأربع (٤) سنوات المذكورة إلا إذا تم التعلى عنها قبل هذا الموعد وفقا لما ورد بها من شروط .

الملحق (د): صيغة نظام أساسي للشركة الفائمة بالعمليات المزمع تكوينها ونقالما هو منصوص عليه في المسادة السادسة من هذه الاتفاقية.

الملحق ( ه ) : نظام المحاسبة .

### ARTICLE III

## GRANT OF RIGHTS AND TERMS

The GOVERNMENT hereby grants EGPC, and MOBIL as a contractor, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement, which insofar as they may contradict with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of Law, an exclusive concession in and to the Area described in Annexes "A" and "B":

- (a) The GOVERNMENT shall own and be entitled as hereinafter provided, to a royalty in cash or in kind of seven and one half (7½) percent of the total quantity of petroleum produced and saved from the Area during the development period including renewal. Said royalty shall be borne and paid by EGPC and shall not be the obligation of the CONTRACTOR. The payment of royalties by EGPC shall not be deemed to result in income attributable to the CONTRACTOR.
- (b) An initial exploration period of four (4) years shall start from the Effective Date. Two (2) successive extensions to the initial exploration period of two (2) years each shall be granted MOBIL at its option upon ninety (90) days prior written notice to EGPC and subject only to its having fulfilled its obligations hereunder for the preceding period. The Agreement shall be terminated if no Commercial Well is established by the end of the eighth (8th) year of the exploration period or upon the completion of driling and testing at the end of the eight (8) year exploration period, but shall not exceed this period by more than six (6) months. The election by EGPC to undertake a sole risk venture under paragraph (c) immediately hereafter shall not extend the exploration period nor affect the termination of this Agreement as to MOBIL.
- (c) "Commercial Discovery". After discovery of a Commercial Well, MOBIL will undertake as part of its exploration program the appraisal of the discovery by the drilling of one or more additional wells to determine whether such discovery is worthy of being developed commercially, taking into consideration the recoverable reserves, production, pipeline and terminal facilities required, estimated crude oil prices, and all other relevant technical and economic factors.

( المسادة النالغة )

# منح الحقوق والمسدة

تمنع الحكومة ، بمقنضى هذه الاتفاقية بالنوسة ولشركة موييل ، بصفتها مقاولا : النزاما مقصورا عليهما في المنطقة الموصوفة في الملحقين (١) و (ب) وذلك وفقا للنصوص والتعهدات والشروط المبينة في هذه الانفاقية والتي تكون لها قوة القانون فيا قد يتعارض مع أحسكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بتعديلاته :

- (۱) تمثلك الحكومة وتستحق ، على نحسو ما هو منصوص عليه فيا بعد ، أتاوة نقدا أو عينا بنسبة سبعة ونصف ( هو ) في المسأنة من مجموع كمية البترول المنتج والمحتفظ به من المنطقة أشساء فقرة التنمية ، عا فيذلك مدة التجديد . وتتحمل المؤسسة بهذه الإتاوة وتدفعها ولا يلتزم بها المقاول . ولا يعتبر دفع المؤسسة للا تاوات مؤديا لدخل يعزى المقاول .
- (ب) تبدأ فرة اصلية للبحث مدتها أربع (٤) سنوات اعتبارا من تاريخ سريان الاتفاقية . وتمنح شركة موبيل مسدتين متالينين علاوة على الفترة الأصلية للبحث مدة كل منهما ستنان وذلك بناه على طلب موبيل باخطار كابي مسبق بتسعين (٩٠) يوما يرسل إلى المؤسسة ولا يعلق التجديد على شرط سوى قيسام موبيل بالوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في هسده الانفاقية عن الفترة السابقة . وتقهى الانفاقية إذا لم يتم إعلان بثر تجارية في تهاية السنة النامنة (٨) من قترة البحث، أو عند استكال حقر واختبار أية بتر يجرى فعلا حفرها أو اختيارها في نهاية فقرة الثانية (٨) أعسوام المخصصة للبحث ، ولكن لا تتعدى هسذه الفترة على يزيد عن ستة أشهر . ولا يترتب على اختبار المؤسسة الفيام بعملية مسئولية انفرادية بحوجب الفقرة (ج) الواردة فيايل مباشرة بعملية مسئولية انفرادية بحوجب الفقرة (ج) الواردة فيايل مباشرة مد قترة البحث ولا يؤثر على انتهاء الاتفاقية بالنسبة أو ميل .
- (ج) "الاكنشف التجارى" تتعهد موبيل ، بكر من برنامها الخاص بالبحث ، بعد اكتشاف بعد تجارية بأن تقوم بتقيم الاكتشاف ،وذلك بحفر بثر أوأكثر من الآبار الإضافية لكي تفرر ماإذا كان مثل مذا الاكتشاف يستحق أن ينمي تجاريا ، آخذة ماإذا كان مثل مذا الاكتشاف يستحق أن ينمي تجاريا ، آخذة في الاعتبار الاحتياطيات التي يمكن الحصول عليها ، والإنتاج ، في الاعتبار الاحتياطيات التي يمكن الحصول عليها ، والإنتاج ، وخط الأنابيب والتجهيزات المطلوبة لنهايتها، والاسمار المقدرة للزيت المام ، وكافة العسوامل الفنية والاقتصادية الأخرى المتعلقة بالموضوع .

A Commercial Discovery may consist of one producing reservoir or a group of producing reservoirs which after appraisal is worthy of being developed commercially. MOBIL shall give notice of a Commercial Discovery to EGPC immediately after the discovery is considered by MOBIL to be worthy of commercial development but in no event later than the completion of the second exploration appraisal well, or ten (10) months, following the date of discovery of the Commercial Well whichever is earlier; except that MOBIL shall also have the right to give such notice of Commercial Discovery with respect to any reservoir or reservoirs even if the well or wells thereon are not "Commercial" within the definition of "Commercial Well" if, in its opinion, a group of reservoirs considered collectively, could be worthy of commercial development.

Following receipt of such notice EGPC and MOBIL shall meet and review all appropriate data with a view to mutually agreeing upon the existence of a Commercial Discovery. The date of Commercial Discovery shall be the date EGPC and MOBIL mutually agree that a Commercial Discovery exists.

If Crude Oil is discovered but is not deemed by MOBIL a Commercial Discovery under the above provisions of this paragraph (c), EGPC shall, eighteen (18) months after the expiration of the period specified above within which MOBIL can give notice of Commercial Discovery, or twenty-eight (28) months after the completion of a well not considered a "Commercial Well", have the right, following sixty (60) days notice in writing to MOBIL, at its sole cost, risk and expense, to develop, produce and dispose of all Crude Oil from the geological feature on which the well has been drilled. Said notice shall state the specific area covering said geological feature to be developed, the wells to be drilled, the production facilities to be installed and EGPC's estimated cost thereof. Within thirty (30) days after receipt of said notice MOBIL may, in إستلامزا ذلك الإخطار أن تختار كمامة تنمية تلك المساحة طبقا writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specified area.

وقد يتكون الاكتشاف التجارى من مكن واحد منتج، أر مجموعة من المكامن المنتجة تسنحق بعد تقبيدها أن تنمي تجاريا. وتقرم موبيل باخطار المؤسسة بالاكتشاف التجاري فورا بعسد أن تكون موبيل قد قررت أن الاكتشاف يستحق تنميته تجاريا وبشرط ألا يتأخر هذا الإخطار على أى حال عن تاريخ استكال بئر البحث التقييمية الثانية ، أو بعد عشرة (١٠) أشهر من تاريخ ا كتشساف البئر التجارية ، أي التاريخين أسبق ، غير أنه يكون لمو يبل الحق في أن تعطى مثل هذا الإخطار الخاص بالكشف أر الآبار المحفورة علمها لبست تجارية في نطاق تعريف " البئر التجارية " إذا كانت ترى من وجهة نظرها أن مجموعة من المكامن تعتبر ككل مما عكن أن تستحق التنمية التجارية .

وتجتمع المؤمسة وموبيل ، بعد استلام هذا الإخطار ، وتستعرضان كافة البيانات الخاصة بالموضوع، بغرض الاتفاق سویا علی وجود اکتشاف تجاری . و یکون تاریخ الاکتشاف التجارى هو التاريخ الذي توافق فيه المؤسسة وموبيل معاعلي وجود اکنشاف تبجاری .

إذاتم اكتشاف زيت خام ولم تعتبره موبيل اكتشافا تجاريا، وفة الما هو وارد أعلام بنصوص هممذه الفقرة ( ج ) ، وجد انقضاء أنانية عشر شهرا (١٨) من انتهاء المدة المحددة أعلاه والتي في خلالها تستطيع موبيل إعطاء إخطار باكتشاف تجارى أو بعد انقضاء نماتية وعشرين ( ٢٨ )شهرا بعد انتها. إكال بئر لم يعتبر " بترا تجاريا " محق للؤسسة بعد انتهاء سنين ( ٦٠ ) يوما من إخطار مو ييل كتابة ، وعلى مسئوليتها الانفرادية وعلى نفقتها وتكلفتها وحدما أن تنمى وتنتج وتتصرف في جميع الزيت الخام المنتج من التركيب الجيولوجي الذي حفرت فيه البئر. وبجب أن يتضمن الإخطار تحديد ساحة المنطقة الى تغطى ذلك التركيب الجيولوجي الذي سوف ينمي، والآبار التي سوف تحفر، وتسهيلات الإنتاج التي سوف تقام ، وتقدير المؤسسة التكاليف اللازمةِ لذلك . و محق لمو بيل في خلال ثلاثمن ( ٣٠٠) يوما من للا - كام المنصوص علمها في هـ فم الاتفاقية في حالة وجود الاتفاقية يستمر تطبيقها بالنسبة لمذه المساحة من المنطقة .

If MOBIL elects not to develop such area, the specific area covering said geological feature shall be set aside for sole risk operations by EGPC. In the event MOBIL NILE has come into existence EGPC shall be entitled to have MOBIL NILE perform such operations for it at EGPC's sole cost, risk and expense. When EGPC has recovered from the Crude Oil produced from such specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300) percent of the costs it has incurred, MOBIL shall have the option, only in the event there has been a separate Commercial Discovery. to share in further development and production of that specific area upon paying EGPC one hundred (100) percent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100) percent payment shall be recovered by MOBIL from Cost Recovery Crude in the normal manner for the recovery of expenses. Immediately following such payment the specific area shall either:

- (i) revert to the status of an ordinary exploitation lease under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof; or
- (ii) alternatively. in the event that at such time EGPC or its affiliated company is conducting all development operations in the area at its sole expense and EGPC elects to continue operating, the area shall remain set aside and MOBIL shall only be entitled to its production sharing percentage of the Crude Oil as specified in Article VII (b) below. The sole risk crude oil shall be valued in the manner provided in Paragraph (c) of Article VII. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of paragraph (b) above, · this Agreement shall, however, continue to apply to EGPC's operation of any sole risk venture hereunder, although such Agreement shall have been terminated with respect to MOBIL pursuant to the provisions of said paragraph (b) above.
- (d) The development period shall be twenty (20) years from the date of Commercial Discovery. This period may be renewed for an additional period of ten (10) years at the option of MOBIL upon six (6) months prior written notice to EGPC. Following Commercial Discovery the extent of the whole Area Capable of production to be covered by develop-

وإذا اختارت ويل عدم تنعية تاك الماء . وإن المك المسئولية التي تغطى ذاك التركيب الحيولوس تترك جاب العمليات المسئولية الاخرادية بمعرفة المؤسسة ، ويحق المؤسسة في حابة وجود مويل النيل القيام بتلك العمليات لحساب المؤسسة ، وعلى تكلفة و نفقة ومسئولية المؤسسة منفردة . وعندما تكون المؤسسة قيد استردت من الزيت الحام المنتج من تلك المنطقة المحددة كية من الزيت الحام تعادل في قيمتها المؤافة (٠٠٠) في المائة في حالة وجود اكتشاف تجارى مستقدل أن تشارك محض من التكاليف التي تحملها المؤسسة و إنتاج تلك المنطقة المحددة الحيارها بعد ذلك في عمليات تتمية و إنتاج تلك المنطقة المحددة التي أنفقها المؤسسة و الله من المنافة من تلك التكاليف التي أنفقها المؤسسة و تلك المنافة من تلك التكاليف من الزيت الحام المخصص لاسترداد التكاليف و لطريقة العادية من الزيت الحام المخصص لاسترداد التكاليف و لطريقة العادية الماء :

(۲) في حالة ماإذا كانت المؤسسة أو إحدى شركاتها التابعة تقوم في ذلك الوقت بجيع عمليات النمية في المنطقة على نفقتها وحدها ، ورغبت المؤسسة في أن تستمر في القيام بالممليات فان المتطقة تظل مجنبة ، وتستحق مو يبل فقط نسبتها في إقتسام إنتاج الزيت الحام المحددة في الفقرة (ب) من المادة السابعة أدناه

ويتم تغييم زيت خام المسئولية الانفرادية بالطريقة المنصوص طيها في الفقرة (ج) من المسادة السابعة . وفي حالة أي إنهاء لهذه الاتفاقية بموجب نصوص الفقرة (ب) أعلاه، فان هذه الاتفاقية تستمر مع ذلك مارية بالنسبة لعمليات المؤمسة الحاصة بمسئوليها الانفرادية بموجب هذه الاتفاقية ، الحاصة بمسئوليها الانفرادية بموجب هذه الاتفاقية ، على الرغم من انقضاء هذه الاتفاقية بالنسبة لموبيل بموجب نصوص الفقرة (ب) بعاليه .

د) تكون فترة التنمية عشرين ( ٢٠) سنة من تاريخ الاكتشاف التجارى، وبجوز تجديد هذه الفترة لمدة إضافية مقدارها عشر (١٠) منوات بناء على اختيار موبيل بموجب إخطار كتابى مسبق بستة (٢) أشهر يرسل للمؤسسة . وعقب الاكتشاف التجارى يتم الاتفاق بين المؤسسة وموبيل بشرط اعتاد الوزير في هذا يتم الاتفاق بين المؤسسة وموبيل بشرط اعتاد الوزير في هذا الشان ـ على خطاق وكافة أجزاء المنطقة القادرة على الانتاج والتي الشان ـ على خطاق وكافة أجزاء المنطقة القادرة على الانتاج والتي

ment lease or leases shall be mutually agreed upon by EGPC and MOBIL and be subject to the approval of the Minister. Such area shall then be converted automatically into a development lease or leases without the issuance of any additional legal instrument or permission.

Development operations thereafter shall be started prompty by MOBIL NILE and, unless EGPC and MOBIL agree otherwise; at least one drilling rig shall be used continuously until, in accordance with good oil field practices and accepted petroleum engineering principles, the field is considered to be fully developed. In the event no commercial production of Petroleum is established in any one of the blocks in which a Commercial Discovery is made within three (3) years from the date of Commercial Discovery, such block shall be surrendered.

- (e) MOBIL shall bear and pay all the costs and expenses required in carrying out all the operations under this Agreement, but such costs and expenses shall not include interest on investment, and MOBIL shall look only to the Petroleum to which it is entitled under this Agreement to recover such costs and expenses. Such costs and expenses shall be recoverable asprovided in Article VII. During the term of this Agreement and its renewal the total production achieved in the conduct of such operations shall be divided between EGPC and MOBIL in accordance with the provisions of Article VII.
- (f) (1) MOBIL shall be subject to the laws in force from time to time of the A.R.E. and the political subdivisions thereof which impose taxes on or measured by income or profits, including those laws imposing the commercial and industrial profits tax, municipal tax, defense tax and national security tax on income and dividends paid with respect to shareholders (hereinafter referred to as "A.R.E. Income Taxes"), and except as otherwise provided in the Agreement, shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and the keeping for review by authorized persons of books and records. For these purposes arry A.R.E. Income Taxes for which MOBIL's shareholders may be liable shall be deemed to be a tax levied against MOBIL. EGPC's share of the Crude Oil determined under Article VII includes an amount equal in value to all of MOBIL's A.R.E. Income Taxes.

ستحول إلى عقد أو عقود تنمية وعندئذ تحسول تلك المنطقة تلقائيا الى عقد أو عقود تنمية دون حاجة الى اصدار أية أداء قانونية أخرى أو تصريح.

وتبدأ مو يل النيل عمليات التنمية عقب ذلك فورا ، و بستعمل جهاز حفر واحد على الأقل بصفة مستمرة ، منالم تنفي المؤسسة ومو ييل على خلاف ذلك ، الى أن تعتبر تنمية الحفل قد تمت بالكامل ، وفقا للقواعد البقرولية الهندسية المقبولة والأوضاع السليمة المرعية في حقول الزيت. وفي حالة عدم وجود أى إنتاج تحارى للبقرول في أى قطاع من القطاعات التي عثر فيها على اكتشاف تجارى وذلك في مدى ثلاث (٣) سنوات من تاريخ الاكتشاف النجارى و ذلك في مدى ثلاث (٣) سنوات من تاريخ الاكتشاف النجارى ، فانه يجب التخل عن هذا القطاع .

(ه) تتحمل مويل وتدفع كافة التكاليف والمصروفات، التي ينطلبها القيام بكافة العمليات المذكورة في هذه الانتفاقية غير أن هذه التكاليف والمصروفات لا تشمل فائدة على الاستثار، ويفتصر ما تنطلع إليه موييل لاسترداد هذه التكاليف والنفقات على ما تستحقة من يترول في ظل هذه الاتقاقية . وتسترد هذه التكاليف والنفقات على النحو المنصوس عليه في المادة السابعة . وفي أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها يقسم إحال وفي أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها يقسم إحال الإتناج الذي يتم الحصول عليه حال مباشرة هذه العمليات بن المؤسسة ومويل وفقا لأحكام المادة السابعة .

(و) (1) تخضع موبيل القوانين السارية في (ج.م.ع) وأفسامها الفرعية السياسية بفرض ضرائب على الدخل أو الأرباح أوالتي تغرض تخذ الدخل أو الأرباح معيارالها، عافي ذلك القوانين التي تغرض ضريبة الأرباح التجارية والضناعية وضريبة البلدية وضريبة الامن القوى على الدخل وأرباح الأسهم التي تدفع المساهين (ويشار إليها قيها يلى بعبارة "ضرائب الدخل ق ج.م.ع"). و باستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك في الاتفاقية ، فان موبيل تخضع لمقتضيات هذه القوانين فيا يختص بتقديم الإقوارات وربط الضريبة والاحتفاظ مدفاتر وسجلات بتقديم الإقرارات وربط الضريبة والاحتفاظ مدفاتر وسجلات تعتبر ضرائب الدخل في (ج.م.ع) التي قد يخضع كما مساهو موبيل عنابة ضريبة مفروضة على موبيل . وتشمل حصة المؤمسة من الربت الحام المحددة في المادة السابعة وفي النصوص ضرائب الدخل على موبيل في قيمته لكافة الأخرى الواردة في هذه الاتفاقية مبلغا مساويا في قيمته لكافة ضرائب الدخل على موبيل في ويم ع)

- (2) For purposes of applying paragraph (f) (1) of this Article, the total treable income of MOBIL in respect of any Tax Year shall be an amount calculated as follows:
  - i The total of the sums received by MOBIL from the sale or other disposition of all Crade Oil acquired by MOBIL pursuant to Article VII. paragraphs (a) and (b);

#### LESS.

- 2: The costs and expenses of MOBIL which are allowed to be recovered in the Tax Year under paragraph (a) of Article VII; and
- (c) of Article VII of the excess Cost Recovery Coude Oil taken and separately disposed of by MOBIL pursuant to Article VII, paragraph (a) (2):

#### PLUS

- (ii) An amount equal to MOBIL's A.R.E. Income Taxes.
- (3) EGPC shall assume, pay and discharge, on behalf of MOBIL, MOBIL's A.R.E. Income Taxes out of the sums received by EGPC from the sale or other disposition of its share of the Crude Oil.
  - official receipts evidencing the payment of MOBIL's A.R.E. Income Taxes, within one hundred fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Tax Year. Such receipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts.
- (g) In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct royalties paid by EGPC to the GOVERNMENT and the A.R.E. Income Taxes of MOBIL paid by EGPC on MOBIL's behalf.

ا والأغراض تطبيق الفقرة (و – ۱ امن حدد المسادة بكورخم ودخل مو ميل الخاضع للضربية في شار أية سنة ضربية مبلغ حسب على النحو الآتى :

ا -- بحوع المبالغ التي تتفاضاها مويل من المبيع أو التصرف في كر به ت الحام الذي حصنت عليه مويل وفقا الأحكام الذي حصنت عليه مويل وفقا الأحكام النفرة. أو (ب) من المبادة السامة .

## . . . . . .

( أ ) التكافف والمصروفات التي أنتقتها مويل ويحق لها استردادها و سدة النظر ببية يموجب النفرة ( أ ) من المسادة السابعة ، و

المدة المحددة ق الفقرة "ج" من لمدد السابعة من فالص ربت الحام المخصص لاسترداد التكافيف" الذي حصلت سبه و نصرفت فيه مو يبل بنفردها و فقالح المادة السابعة ففرة أ) (٢).

# زائدا :

٢ - ملنا مساويا نصرائب الدخل على مويل في ( ج.م.ع)

(٢) أخذ المؤسة على عائقها ضرائب الدخل الخاصة بمويل بريل ف (ج.م.ع) وتدفعها وتسددها نيابة عن مويل من المبالغ التي تتلقاها المؤسسة من المبيع أو التصرف في حصتها من الربت الخام.

- (غ) تقوم المؤسسة بنسليم مويل الإيصالات الرسمية الأصلية التي تثبت دفع ضرائب الدخل في (ج.م.ع) على مويل في ظرف المائة وحمين (١٥٠) يوما المثالية لبده العام المضربي التالى . و بحب أن تكون حذه الإيصالات صادرة من السلطات الضريبية المختصة ومذكورا بها المبلغ المدفوع واليانات الأخرى التي ترد عادة بمثل هذه الإيصالات .
- (ز) عند قيام المؤسة بحسلب ضرائب الدخل المفروصة عليها في الله وضرائب الدخل المفروصة عليها في المنظم منها الأتاوات التي دفستها المؤسسة إلى الحكومة وضرائب الدخل على ويل في (ج.مع) والتي دفستها المؤسسة نيابة عن مويل .

# ARTICLE IV WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING EXPLORATION PERIOD

MOBIL shall commence exploration operations hereunder not later than nine (9) months after the Effective Date. EGPC shall make available for MOBIL's use all seismic and other exploration data in EGPC's possession with respect to said Area.

The initial exploration period shall be a period of four (4) years. MOBIL may extend this exploration period for two (2), additional periods of two (2) years each upon a ninety (90) days prior written notice to EGPC subject to its expenditure of its minimum exploration obligations for each such period.

MOBIL shall spend a minimum of four million two hundred fifty thousand (4,250,000) U.S. Dollars on exploration operations and activities related thereto during the initial four (4) year exploration period. Such operations shall include the drilling of at least one exploratory well during the initial four (4) year exploration period. For each two (2) year period that MOBIL elects to extend beyond the initial exploration period, MOBIL shall spend a minimum of two (2) million U.S. Dollars. If MOBIL should spend more than the minimum amount required to be expended during the initial four (4) year exploration period or during any year thereafter, the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by MOBIL during any succeeding exploration year or years as the case may be. MOBIL shall drill at least one exploratory well during each such additional two (2) year period. In the event MOE(L elects to drill more than the obligatory number of wells during any exploration period, the excess wells shall be credited against the obligations of the succeding periods.

In case MOBIL surrenders its exploration obligations in this Agreement as set forth above before or at the end of the fourth (4th) year of the initial exploration period, having expended less than the total sum of four million two hundred fifty thousand (4,250,000) U.S. Dollars on exploration, or in the event at the end of the fourth (4th) year MORII

# (المادة الرابعة)

# برنابج العمل والنفقات أثناء فترة البحث

- (۱) بجب على موبيل أن تبدأ عمليات البحث المدكورة في هذه الاتفاقية في موعد لا يتجاوز تسعة (۱) أشهر من تاريخ السريان و يجب على المؤسسة أن تجمل كانة البيانات السيزمية والبيانات الاستكشافية الأخرى الموجودة لدبها بخصوص هذه المنطقة متاحة لاستعال موبيل .
- (ب) مدة البحث الأصلية عبارة عن أربع ( ؛ ) سنوات . و بجوذ لمو يبل أن تمد فقرة البحث هذه لفترتين إضافيتين مدة كل منهما سنتان ( ٢ ) بناء على إخطار كتابى سابق تقسمين (٩٠) يوما يرسل إلى المؤمسة عن كل فقرة بشرط أن تكون موبيل قد أ نفقت الحد الأدنى من التراماتها في عمليات البحث عن كل فترة .

و يتمين على مو يبل أن تنفق أربعة ملايين ومائتين وحمسين ألف (٤٢٥٠٠٠٠) بولار من دولارات الولايات المنعدة الأمريكية على الأقل على عمنيات البحث والأنشطة المنعلقة بها أثناء فترة البحث الأصلية التي تبلغ (٤) سنوات، ويتعين أن تشمل هذه العمليات حفر بثر استكشافية واحدة على الأقل أثناء فترة البحث الأصلية البالغة أربع سنوات، ويتعين أن تنفق موبيل (٢) مليونى دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل عن كل فترة منتن تختار موبيل مدها بعد فترة البحث الأصلية . وإذا حدث أن أهفت موبيل مبلنا بريد عن الحد الأدنى المطلوب إنفاقه أثناء فترة الأربع (٤) سنوات الأصلية للبحث أو أثناء أمد سنة تالية ، فإن ما سفق بالزيادة بجور حصمه من الحد الأدنى للبلغ المطلوب من موسيل إنفاقه أثناء أنة سنة أو سنوات عبث تالية حسب الأحوال . وتقوم موسل محفر بئر استكشافية واحدة على الأقل أثناء كل فترة تمدلدة سنتين. وفي سألة ما إذا أرتأت مويل ان تحفوا كثرمن الحد الأدنى لعدد الآيار الاستكشافية الملترمة عفره خلال أية فترة من فترات البعث ، تقيد هذه الآبار الإضافية الصالحها خعيا من التراماتها في الفترات التالية .

وفي حالة تنملى موبيل عن التزاماتها في هــذه الاتفاقية المبينة بعاليه أو عند نهاية السنة الرابعة (٤) من قدة البحث الأصلية وتكون موبيل قد أتفقت على عمليات البحث سلفا يقل عن مجموع مبلغ أربعة ملا يبن و مسين الق ( ٤٢٥٠٠٠ ) دولارا من دولارات الولايات المتعدة الأمريكية أو في حالة ما تكون موبيل هند نهاية السنة الرابعة (٤) قد أنفقت في المنطقة موبيل هند نهاية السنة الرابعة (٤) قد أنفقت في المنطقة

has expended less than said sum in the Area, an amount equal to the diference between the said four million two hundred fifty thousand (4,250,000) U.S. Dollars and the amount actually spent on exploration activities shall be paid by MOBIL to EGPC at the time of surrendering or within three (3) months from the end of the fourth (4th) year of the initial exploration period, as the case may be. Any expenditure deficiency by MOBIL at the sixth (6th) or eighth (8th) year for the reasons just noted shall, similarly, result in a payment by MOBIL to EGPC of such deficiency. Provided this Agreement is still in force as to MOBIL, MOBIL shall be entitled to recover any such payments as exploration expenditure in the manner provided for under Article VII in the event of development of commercial production.

In case no Commercial Discovery is established by the end of the eighth (8th) year, or in case MOBIL surrenders its exploration obligations under this Agreement prior to this time, EGPC will not bear any of aforesaid expenses spent by MOBIL.

c) At least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as otherwise mutually agreed to by EGPC and MOBIL, MOBIL shall prepare an Exploration Work Program and Budget for the Area setting forth the exploration operations which MOBIL proposes to carry out during the ensuing year. During the Exploration Period such Work Program and Budget shall be at least sufficient to satisfy MOBIL's minimum expenditure obligation for the period it covers, taking into account any credits for excess expenditures by MOBIL in prior exploration periods.

The Exploration Work Program and Budget shall be reviewed by a joint committee to be established by EGPC and MOBIL after the Effective Date of this Agreement. This committee, hereinafter referred to as the "Exploration Advisory Committee", shall consist of six (6) members, three (3) of whom shall be appointed by EGPC and three (3) by MOBIL. The Chairman of the Exploration Advisory Committee shall be designated by EGPC from among the members appointed by it. The Exploraion Advisory Committee shall review and give such advice as it deems appropriate with respect to the proposed Work Program and Budget. Following review by the Exploration Advisory Committee, MOBIL shall make such revisions as MOBIL deems appropriate and submit the Exploration Work Program and Budget to EGPC for its approval. Following such approval, it is further agreed that:

مبلغا يقلعن هذا المبلغ، فإنه يتعين على مويل أن ندفع المؤسسة مبلغا مساو باللغرق بين مبلغ أربعة ملايين وما تتين و نحسين (٢٥٠٠٠٠) دولار مرب دولارات الرلايات المتحدة الأمريكية وبين المبلغ الذي أنفقته فعلا على أنسطة البعحث. ويكون دفع حدا المبلغ عند التخل عن المنطقة أو في مدى ثلاثة أشهر من نهاية السنة الرابعة (٤) من فترة البحث الأصلية، حسب الأحوال. و بالمثل فإن أي عجز في النفقات التي تنفقها موبيل في نهاية السنة السادسة (٢) أو في نهاية السنة الثامنة (٨) للاسباب التي ورد ذكرها يتعين أن يغطى بمبلغ مساو لهذا والعجز تدفعه موبيل في خلف المؤسسة. وفي حالة بقاء حدة الاتفاقية سارية المفعول بالنسبة لموبيل ، فإن موبيل بحق لها أن تسترد أيا من المبالغ التي تدفعها في هيئة نفغات بحث. بالطريقة المنصوص عليها في المادة في حالة تنمية إنتاج تجارى .

وفى حالة عدم العنور على اكتشاف تجارى قبل نهامة العام الثامن (٨)، أو فى حالة ماإذا قامت مو يبل بالنخل عن التزاماتها فى البحث فى ظل هذه الاتفاقية قبل هذا التاريخ، فلا تحمل المؤسسة أيا من المصروفات سالفة الذكر التى صرفتها مو بيل.

(ج) تقوم مويل قبل بدء كل سة بثلاثة (٣) أشهرعلى الأقل أو في المواعيد الأخرى التي يتم الانفاق عليها بين المؤسنة ومو ببل بإعداد برنامج عمل وميزابة لأعمال البحث في المنطقة تبسط فيهما عمليات البحث التي تنوى مو يبل القيام بها خلال السنة الثالية . وفي أثناء فترة البحث يجب أن بكون برنامج العمل والميزانية كافيين حلى الأقل لمواجهة الحد الأدنى من الترامات مويل في النفقات عن الفترة التي يغطيانها مع الأخذ في الاعتبار أي مبالغ واجبة الخصم بسبب الزيادة في نفقات مويل خلال فترات البحث السابقة

ويفحص برنامج العمل والميزانية الخاصة باعمال البحث لحنة مشتركة تنشها المؤسسة ومو يبل بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، وتتكون هذه اللجنة التي يشار اليها فيا بلي بعبارة "لجنة البحث الاستشاوية "من سنة (٣) أعضاء ثلاثة (٣) منهم تعينهما المؤسسة والثلاثة (٣) الآخرون تعينهم وبيل وعتار المؤسسة رئيس لحنة البحث الاستشارية من بين الثلاثة أعضاء الذين عبتهم ، وتقوم لجنة البحث الاستشارية يفحص برنامج العمل والميزانية المقترح وتقام الرأى الذي تراه مناسبا بشافه ، و بعد الانتهاء من الفحص عمرفة لحنة البحث الاستشارية تقوم مو بيل بإجراء من الفحص عمرفة لحنة البحث الاستشارية تقوم مو بيل بإجراء والميزانية الخاصة بالبحث الى المؤسسة لاعتمادها ، ومن المنفق والميزانية الخاصة بالبحث إلى المؤسسة لاعتمادها ، ومن المنفق عليه أيضا أنه بعد هذا الاعتماد :

- (i) MOBIL shall not substantially revise or modify said Work Program and Budget nor reduce the approved budgeted expenditure without the approval of EGPC;
- (ii) In the event of emergencies involving danger of loss of lives or property, MOBIL may expend such additional unbudgeted amounts as may be required to alleviate such danger. Such expenditure shall be considered in all respects as exploration expenditures and shall be recovered pursuant to the provisions of Article VII hereof.
- (d) MOBIL shall advance all necessary funds for all materials, equipment, supplies, personnel, administration and operations pursuant to the Exploration Work Program and Budget, and EGPC shall not be responsible to bear or repay any of the aforesaid costs.
- performance of the Exploration Work Program which shall be implemented in a workmanlike manner and consistent with good industry practices. Except as is appropriate for the processing of data and laboratory studies thereon to be made in specialized centers outside A.R.E., all geological and geophysical studies and any other studies related to the performance of this Agreement, shall be made in the A.R.E.

MOBIL shall entrust the management of exploration operations in the A.R.E. to its technically competent General Manager and Assistant Manager. The names of such Manager and Assistant Manager shall, upon appointment, be forthwith notified to the GOVERNMENT and to EGPC. The Manager and, in his absence, the Assistant Manager, shall be entrusted by MOBIL with sufficient powers to carry out immediately and comply with all lawful written directions given to them by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder.

- from the end of each calender quarter with a Statement of Exploration Activity showing costs incurred by MOBIL during such quarter. MOBIL's records and necessary supporting documents shall be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours for three (3) months from the date of receiving each Statement. Within the three (3)months from the date of receiving such Statement, EGPC shall advise MOBIL in writing if it considers:
  - (i) that the record of costs is not correct.

١ - لا يجوز لموبيل أن تغير أو تعدل بشكل جوهرى برنامج العمل والميزانية المذكورين ولا أن تخفض النفقات المعتمدة في الميزانية بدون موافقة المؤسسة ، و

٢ - ق حالة الظروف الطارئة التي تنطوى على خطر فقدان الأرواح أو الممتلكات ، فإنه بجوز لمو بيل أن تصرف المبالغ الإضافية غير المدرجة في الميزانية والتي قد تكون لازمة لتخفيف وطأة مثل هذا الخطر . وتعتبر هــــذه النققات من كافة الوجوه نفقات بحث و يتم استردادها وفقا لنصوس المادة السابعة من هذه الاتفاقية .

- (د) تقسدم موسل كافة المبالغ اللازمة الكافة المواد والمعدات والإمدادات والعاملين والإدارة والعمليات وفقا لبرنامج عمليات البيحث والميزانية، ولا تكون المؤسسة مسئولة عن تحل أو سداد أى من التكاليف سالقة الذكر.

تجرى كافة الدراسات الحيولوجية والحيوفيزيقية والدراسات الأخرى المتعلقة تنفيذ هذه الاتفاقية فيج. م.ع. باستناء ماتقتضيه الأوضاع من تحليل البيانات وإجراء دراسات معملية عليها في مراكز متخصصة خارج ج.م.ع ومعهد مويل بإدارة عمليات البحث في ج.م.ع إلى مديرها العام ومساعد المدير العام من الفنيين الأكفاء وتخطر الحكومة والمؤسسة بالمالمير ومساعد المدير فور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المدير ومساعد المدير فور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المدير ومساعد المديرة فور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المدير ومساعد المدير قور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المدير ومساعد المدير فور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المدير ومساعد المديرة فور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المدير ومساعد المديرة فور تعينهما . وتزود مويل المدير، وكذا المديرة وتطبيق كافة التعليات المشروعة الى تصدير المنافية المعلمات المديرة في المديرة وتكون قابلة التعليق في ظل هذه الاتفاقية .

(و) تقدم موبيل للؤسسة في ظرف النلائين (٣٠) يوما التالية لنهاية كل ربع سنة تقويمي بياقا بنشاط البحث يوسيح التكاليف التي أنعقتها موبيل خلال همذا الربع سنة . وتضع موبيل سجلاتها وكافة المستندات المؤيدة لهما تحت تصرف المؤسسة لقحصها في أي وقت أثناء ساهات العمل العادية ، وذلك لمدة ثلاثة (٣) شهود من تاريخ استلام كل بيان. وفي مدى ثلاثة (٣) شهور من تاريخ استلام هذا البيان تقوم المؤسسة باخطار موبيل كابة إذا رأت:

١ - أن يان التكاليف ليس صحيما .

- (ii) that the costs of goods or services supplied are not an line with the international market princes for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied, provided, however, that purchases made and services performed within A.R.E. shall be subject to Article XXV, or
- (iii) that the condition of the materials furnished by MOBIL does not tally with their prices, or
- (iv) that the costs incurred are not reasonably required for operations.

MOBIL shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory. If within the time Unit of the three (3) months period provided for in this paragraph, EGPC has not advised MOBIL of its objection to any Statement, such Statement shall be considered as approved.

(g) MOBIL shall supply all funds necessary for its operations in A.R.E. under this Agreement in freely convertible currency from abroad. MOBIL shall have the right to buy Egyptian currency whenever required and the conversion shall be made at the local banks in the A.R.E. according to the official A.R.E. rate of exchange.

#### ARTICLE V

# MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS

#### MANDATORY RELINQUISHMENTS :

At the end of the fourth (4th) year after the Effective Date hereof, MOBIL shall relinquish to the GOVER-NMENT a total of twenty five (25) percent of the original Area not then converted to a development lease or leases.

At the end of the sixth (oth) year after the Effective Date hereof, MOBIL shall relinquish an additional twenty five (25) percent of the original Area not then converted to a development lease or leases.

At the end of the total exploration period, MOBIL shall relinquish the remainder of the original Area not then converted to a development lease or leases.

٢ — أن تكاليف البضائع أو الخدمات الحاردة لا تخدى مع أسعار السوق العالمية للبضائع أو الخدمات المجائلة في الجودة وشروط التوريد السائدة وقت توريد حذواتها أو الخدمات، على أن يراعى في هذا التأن أن المشتريات والخدمات التي تم الحصول عليها من داخل (ج.م.ع) تخضع الآحكام المنادة ٢٥، أو

ان حالة المواد التي وردتها موجل الاتفتاب مع أسعارها ، أو

أن التكاليف التي أنفقت ليدت لازمة بصفة معقولة للمعذرات .

وعلى موييل أن تنشاور مع المؤسسة في شأن المشكلة التي تنور في دما الصدد ، وعلى الطرنين أن يحاولا الرصول إلى تسوية مرضية لكليهما . وإذا لم تقم المؤسسة بيخطار موييل في مدى النالانة (٣) شهور المنصوص عليها في هذه التقرة باعتراضها على أي بيان فإن هذا البيان يعتبر معتمدا .

(ز) تقدم مويل كانة المبالغ اللازمة لعملياتها في (ج.م.ع) في ظل حدّه الانشاقية بعملات مرة التحويل من المارج . و يحق لمويل شراء معرى كلما دعت الحاجة إليه ويتم التحويل في البنوك المحلية في (ج.م.ع) على أساس سعر الصرف الرسمي المعمول به في (ج.م.ع) .

# (المادة الخامة) التخليات الإجبارية والاختيارية

النخايات الإجبارية :

عند نباية السنة الرامسة (ع) مسد تاريخ سريان هسده الانفاقية ، تتخلى موييل همكومة عن ما مجموعة خمسة وعشرون (٢٥) في المساقة من المنطقة الأصلية ، وهذا الحزء المتخلى عنه هو علم يتم تحويله في ذلك التاريخ إلى عقد أوعقود تنمية .

عند نهاية السنة السادمة (٦) بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية كل مويل عن خمسة وعشرين (٢٥) في المائة أيضا من المنطقة الأملية ، وهذا الحرء المتعلى عنه هو ممالم يتم تحويله في ذلك التاريخ الناميخ أل عقود تتمية .

وعند نهامة إحمالي فترة البحث ، تخلي موبيل عن المباني من المحلقة الأصلية الذي لم يتم تحويله في ذلك التاريخ إلى عقداً وعقود تنمية .

# VOLUNTARY RELINQUISHMENTS:

MOBIL may voluntarily during any period relinquish all or any part of the Area provided that at the time of such voluntary relinquishment its financial obligations for exploration expenditures under Article IV paragraph (b) have been satisfied for such period.

Any relinquishments hereunder shall be credited toward the mandatory provisions of the above paragraph.

Following Commercial Discovery, EGPC and MO-BIL shall mutually agree upon any area to be relinquished thereafter, except for the relinquishment provided for above at the end of the total exploration period.

#### ARTICLE VI

# OPERATION AFTER COMMERCIAL DISCOVERY

(a) On Commercial Discovery, EGPC and MOBIL shall form in the A.R.E. an operating company which shall be called MOBIL NILE OIL COMPANY, hereinafter referred to as "MOBIL NILE"

MOBIL NILE shall be subject to the laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Agreement or the Charter of MOBIL NILE; however, MOBIL NILE shall, for the purposes of this Agreement, be exempted from the following laws and regulations as now or hereafter amended or substituted:

- Law No. 80 of 1947 on Exchange Control and its executive regulations, as amended,
- Law No. 26 of 1954 on Companies, as amended;
- Presidential Decree No. 1203 of 1961 on Contracts of Works of the Government, Public Institutions and Semi-Governmental Companies, as amended;
- Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Boards of Companies;
- Law No. 60 of 1971 on Public Institutions; and
- Law No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of Public Companies.

# النخلبات الاختيارية:

بحوز لموبيل أن تتخلى عجم اختيارها فى أى وقت عن المطفة با كلها، أوعن جزء منها بشرط أن تكون قداونت في تاريخ هذا التخل الاختياري بالتزاماتها المالية الخاصة بنفقات البحث عن تلك الفترة بموجب أحكام الفقرة ووب من المادة الرابعة وأية مناطق يتم النخل عنها بموجب هذا النص تخصم من حساب التخلى الإجاري المنصوص عليه في الفقرة السابقة .

بعد الاكتشاف التجارى تنفق المؤسسة وموبيل بخصوص أى مساحة يتم النخلء تهابعد ذلك وذلك باستثناءالتخليات عندإحمالى نهامة فترة البحث المنصوص عليها أعلاه .

# (المادة السادسة) العمليات بعد الاكتشاف التجارى

- (1) عند العنور على اكتشف تجسارى ، نؤسس المؤسسة وموبيل في (ج.م.ع) شركة للعمليات، يطلق عليها الله "شركة موبيل النيل للزيت و بشار إليها فيا يلى بـ" موبيل النيل ". وتخضع موبيل النيل الفسوانين واللوائح السارية في (ج م.ع) في الحدود التي لا تتعارض فيها هده الفوانين واللوائح مع نصوص حده الاتفاقية أوعقد تأميس، وبيل النيل، وعلى أية حال فإن موبيل النيل تعفى ، لأغراض حذه الاتفاقية ، من تطبيق أحكام القوانين واللوائح الآتية بتعديلاتها الحالية أو المستقبلة وما بحل محلها من فوائير أو لوائح :
- القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بشأن الرقابة على النفد والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- الفانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات النوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعذلة له .
- قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ يقصر أعمال مقاولات الحكومة والمؤسسات العامة والشركات شبه الحكومة على الشركات العامة بنسبة على الشركات التي قسام فيها الحكومة والمؤسسات العامة بنسبة لا تقل عن ٥٠٠ من رأس مالها ، والقرارات المعدلة لد .
- الغانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس الإدارة في الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل الماملين فيها .
- القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة.
   القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ إصدار نظام العاماين بالقطاع العام

- (b) The Charter of MOBIL NILE is hereto attached as Annex "D". Within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery, the Charter shall take effect and MOBIL NILE shall automatically come into existence, without any further procedures. In the event MOBIL NILE is created under the provisions of this Agreement, it shall also become the Operating Company under the provisions of any Concession Agreement signed between the parties, when a Commercial Discovery occurs in the Area covered by said Agreements.
- (c) In the event MOBIL NILE has already come into existence pursuant to the provisions of any concession agreement between the parties, it shall automatically become the operating company within the meaning of this Agreement and paragraph (b) above shall be of no force and effect.
- into existence in accordance with paragraph (b) above, or one hundred and twenty (120) days after the date of Commercial Discovery in the event paragraph (c) above applies, it shall prepare a development Work Program and Budget for the remainder of the year in which the Commercial Discovery is made; and not later than the fifteenth (15th) of October of said year (or such other date as may be agreed upon) and the fifteenth (15th) of October of each year thereafter MOBIL NILE shall prepare an annual Production Schedule, Work Program and Budget for the succeeding year. The Production Schedule, Work Program and Budget shall be submitted to the Board of Directors for approval.
- (e) Not later than the twentieth (20th) day of each month, MOBIL NILE shall furnish to MOBIL a written estimate of its total cash requirements for expenditure for the first half and the second half of the succeeding month expressed in U.S. Dollars, having regard to the approved budget. Such estimate shall take into consideration any cash expected to be on hand at month end.

Payment for the appropriate period of each month shall be made to the correspondent bank designated in paragraph (f) below on the first day and fifteenth day, respectively; or the next following business day, if such day is not a business day.

- (ب) عقد تأسيس مويل النيل مرفق بهذه الاتفاقية في الملحق "د". وفي خلال ثلاثين (٣٠) يوما بعد تاريخ الاكتشاف التجارى يكون عقد الأسيس نافذا، وتكون الشركة قائمة فعلا دون حاجة إلى أى إجراءات أخرى ، وفي حالة تواجد مويل النيل بموجب أحكام هذه الاتفاقية ، فإنها تصبح أيضا النبركة الفائمة بالعمليات في ظل نصوص أية اتفاقية الترام يترولى موقعة بن الأطراف وذلك عند تحقق اكتشاف تجارى في المنطفة التي تشملها تلك الاتفاقية .
- (ج) وفي حالة ما إذا كانت مو بيل النيل قد نواجدت فعد الاطبقا لنصوص أبة اتفاقية الترام بترولى موقعة بين الأطراف فإنها تصبح تلقائيا الشركة القائمة بالعمليات بمفهوم هذه الاتناقية ولا تكون للفقرة (ب) أعلاه أية قوة أو آثار
- (د) تعد، وبيل النيل برذامج تمية وميزانية فجزء المنبق من السنة التي تحقق فيها الاكتشاف التجارى، وذلك المد تسعين (٩٠) يوما من النشاء مو بيل النيل وفقا للفقرة (ب) أعلاه أو العد (١٢٠) يوما من الاكتشاف التجارى في حالة إنطباق الفقرة (ج) أعلاه . وتعد موبيل النيل برنامج إنتاج سنوى و برنامج العمل والميزانية السنة التالية ، وذلك في وهد لا يتجاوز الخامس عشر (١٥) من أكتو بر من تعلد السنة (أو في أي موعد آخرة د يتفق عليه) ، وفي الحامس عشر من أكتو بر من كل صنة بعد ذلك تعد موبيل النيل برنامج من أكتو بر من كل صنة بعد ذلك تعد موبيل النيل برنامج انتاج سنوى و برنامج العمل والميزانية المسنة التالية و يقدم برنامج الإنتاج وبرنامج العمل والميزانية الحسن الإدارة الوافقة عليه .
- (م) تغوم موبيل النيل في موعد لا يتعدى اليوم العشرين (٢٠) من كل شهر بتقديم تقدير مكتوب إلى مو بيل مجموع احتياجاتها التقدية لتغطية النقات في النصف الأول والنصف التاني من الشهرالتالي مقدرة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية ، على أن تأخذ في اعتبارها الميزانية المعتمدة وأن تدخل في حساب هذا التقدير النقدية التي يتوقع بقاؤها لديها في نهاية الشهر

وتدفع المبالغ الخاصة بالفترة المحددة من كل شهر إلى البتك المراسل المذكور في الفقرة (و) أدناه ، وذلك في اليوم الأول واليوم الخامس عشر على التوالى، وإذا كان اليوم المحدد للدفع من أيام العطلات فإن الدفع يتم في يوم العمل الذي يليه .

posal abroad in an account opened with a correspondent bank of the Bank Mexandria Cairo, the foreign funds advanced by MOBIL. Withdrawals from said account shall be used for payment of goods and services acquired abroad and for transferring to a local bank in the A.R.E. the required amounts to meet expenditures in Egyptian Founds, for MOBIL NILE in connection with its activities under this Agreement.

Within thirty (30) days after the end of each Financial Year, MOBIL NILE shall submit to the appropriate exchange control authorities in the A.R.E. a statement, duly certified by a recognized firm of auditors, showing the funds credited to that account, the disbursements made out of that account and the balance outstanding at the end of the year.

# ARTICLE VII RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING

### (a) (1) Cost Recovery Crude Oil

Subject to the auditing provisions under this Agreement, MOBIL shall recover all costs and expenses in respect of all the exploration, development and related operations under this Agree ment to the extent and out of forty (40) percent per annum of all Crude Oil produced and saved from all development leases hereunder and not used in petroleum operations. Such Crude Oil is hereinafter referred to as "Cost Recovery-Crude Oil".

Such Costs and Expenses shall be recovered from Cost Recovery Crude Oil in the following manner:

Expenses, including those accumulated prior to the commencement of the initial Commercial Production, which for the purposes of this Agreement shall mean the date on which the first regular shipment is made, shall be recoverable starting in the later of the Tax Year in which such costs and expenses are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.

(ر) يسر لويل النيل بان تعنفظ تحت تصرفها في الخارج في حساب مفتوح لدى بنات مراسل لبك الاسكندرية بالقاهرة بالمبالغ التي تقلمها موييل بالنقد المراجعي . ويكون السحب من هذا الحساب لدف أثمان البضائع والخدمات التي يتم الحصول عليها في الخارج أوات عويل المبالغ اللازمة إلى بنك على في (ج . م . ع) لمواجهة نقات مويل المبالغ الملازمة إلى بنك على في (ج . م . ع) لمواجهة في هذه الانتاقية .

وفي خلال النلائين (٣٠) يوما التالية لهاية كلمنة مالية تقدم مويل النيل إلى ملطات رقابة التقد المختصة في (ج - م - ع) يانا مصدقا عليه من مكتب مماجعة حسابات معترف به ، بين المبالغ المقيدة في الجانب الدائن الذلك الحساب والمبالغ المتصرفةمة والرسيد المنبق في نهاية السنة .

# (المادة السايعة)

استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الانتاج

# (١) (١) الرب الحام الخصص الاسترداد التكاليف:

مع مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الانفاقية،

تسترد سريل كانة التكاليف والمصروفات الخاصة بكانة
عليات البحث والنمية والعمليات المتصلة بها بموجب
هذه الانفاقية في مدودوخها من أرسين (٤٠) في المائة
سنويا من كافة الرب الخلم المنتج والمحتفظ به من جمي
عقود التنمية بمقتضى حسفه الانفاقية الذي لم يستخدم في
العمليات البتولية . ويشار إلى هذا النوع من الربت الخلم
فيا بل مبارة " الربت الخلم المخصص لاسترداد التكلفة " .
وتسترد هذه التكاليف والمصروفات من "الربت الخلم
وتسترد هذه التكاليف والمصروفات من "الربت الخلم

الخصص لاسترداد التكلفة "على النحو التالى:

المسترونات المفرغير الملموسة وكافة مصروفات التشغيل،

تا فيذلك ماتراكم منها قبل بدء الإنتاج التجارى الأولى، ومستاه في مفهوم هذه الانفاقية التاريخ الذي تتم فيه أولى شعنة من الشمنات المستظمة، تسترد ابتلاء من السنة الضربية التي أتفقت فيها هذه التكاليف والمهروفات أو السنة الضربية التي بيداً فيها الإنتاج التجارى الأولى أية من السنتين تكون لاحقة اللاشوى.

- (ii) Capital Expenditures for Exploration, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twenty (20) percent per annum based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- (iii) Capital Expenditures for Development, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of ten (10) percent per annum based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- (iv) To the extent that, in a Tax Year, costs, expenses or expenditures recoverable per paragraphs (i), (ii) and (iii) preceding exceed the value of all Cost Recovery Crude Oil for such Tax Year, the excess shall be carried forward for recovery in the next succeeding Tax Year or Years until fully recovered; but in no case after the termination of the Agreement.
- (v) For the purpose of determining the classification of all costs, expenses and expenditures for their recovery, the following terms shall apply:
  - 1. "intangible Drilling Costs" shall have the meaning defined in Article I paragraph (n).
  - 2. "Capital Expenditures" for Exploration and Development shall mean;
    - a) All costs and expenditures for drilling and completing wells (including physical assets) other than Intangible Drilling Costs as defined in paragraph (n) of Article I:

**PLUS** 

(b) All costs, expenses and expenditures for the purchase or acquisition of other physical assets having a value of more than one hundred (100) U.S. Dollars and an expected life of more than one (1) year;

٢ — النفقات الرأسمالية لعمليات البحث، عافى ذلك ماتراكم منها قبل بدء الإنتاج التجارى الأولى، تسترد بمعدل عشرين (٢٠) في المائة في السنة على أساس استملاكها جدا المعسدل ، ابتداء من السنة الضريبة التي أنفقت فيها هذه النفقات أو السنة الضريبة التي بدأ فيها الإنتاج التجارى الأولى ، أبة من السنتين تكون لاحقة للانحرى .

س النفقات الرأسمالية لعمليات التنمية، عافى ذلك ما تراكم منها قبل بدء الإنتاج التجارى الأولى ، تسترد بمعدل عشرة (١٠) في المائة سنويا على أساس استهلاكها بهذا المعدل، ابتدامه النسنة الضريبية التي صرفت فيها هذه النفقات أوالسنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجارى الأولى ، أية من السنتين تكون لاحقة للانحى .

ع — في حدود ما إذا حدث في أية سنة ضريبة إن كانت التكاليف أو المهروفات أو النفقات الجائز استردادها بموجب أحكام الفقـــرات ١ و٧ و٣ ، الـــواردة بعالية نزيد عن قيمة كامل "الزيت الحام المخصص لاسترداد التكلفة "في تلك السنة الضريبية، فإن الزيادة ترحل لاستردادها في السنة أو السنوات الضريبية التالية إنى أن تسترد بالكامل، ولمكن لا مجوز الاسترداد أي حال من الأحوال بعد انقضاء الاتفاقية .

ه - لتحديد تصنيف كافة النكاليف والمصروفات والنفقات
 لاستردادها تطبق الأحكام النالبة

(١) يَكُونَ لَـ "تَكَالَيْفَ الحَفَرَ غَيْرِ اللَّهُوسَةَ" المُعنَى الْحُمْدُ في المـادّة الأولى ققرة (ن) .

( ٢ ) والنفقات الرأسمالية " للبحث والتنمية معناها :

(١) كانة التكاليف والنفقات لعمليات المفرواستكال الآبار (١) كانة التكاليف والنفقات لعمليات الحفرواستكال الآبار (ماف ذلك الأصول الملوسة) بخلاف تكاليف الحفر غير الملوسة على النحوالج مدفى الفقرة (ن) من المادقال ولى .

زائدا :

(ب) كافقالتكاليف والمصروفات والنفقات لشراء أو المحصول على الأصول الماسوسة الأخرى التى تزيد قيمتها عن مائة (١٠٠) دولار من دولارات الولايات المتعدة الأمريكية وتزيد مدة حياتها المتوقعة على سنة واحدة.

PLUS

(c) The cost of all warehouse materials and equipment and supplies consumed or used in such other physical assets:

 $\Phi^{(n)}$ 

PLUS

- d) Payment to third parties for services or material used in connection with (b) and (c) above.
- (3) "Operating Expenses" shall include all other costs, expenses, and expenditures for Exploration and Development under the Agreement not included in subparagraphs (v) 1. and (2) above.
- (2) MOBIL shall each year take and separately dispose of all Cost Recovery Crude Oil produced. (except as provided in sub-paragraph (a) (3) below, of this Article VII) plus its share of the balance of the Crude Oil as stipulated in paragraph (b) below of this Article VII. To the extent that the value of the Cost Recovery Crude Oil (as determined in sub-paragraph (c) below) exceeds the actual recoverable costs and expendistures, including any carry forward from para-! graph (a) (1) (iv) above, to be recovered in that i year, the value of such excess Cost Recovery; Crude Oil actually taken and separately disposed of by MOBIL shall be paid by MOBIL to EGPC: in the manner set forth in Article IV of the Accounting Procedure contained in Annex "E". and MOBIL shall be deemed to have purchased such excess Cost Recovery Crude Oil.
- (3) EGPC shall each year have the option of taking delivery of a quantity up to forty (40) percent of the excess Cost Recovery Crude, F.O.B. the export terminal (or other delivery point mutually agreed upon) for the purpose of supplying any of EGPC's share of operating requirements for refineries located in the A.R.E.

زائدا :

(ج) تمكلفة كافة المواد المخزنية والمعدات والتوريدات المستهلكة أو المستعملة في تلك الأصول الملموسة الأسرى .

زائدا :

- (د) ما يدفع للنسير مقابل خدمات أو مواد استعملت فيا يتعلق بــ(ب) و(ج) بعاليه .
- (٣) "مصاريف التشغيل " تشمل كانة التكاليف والمصروفات والتفقات الأخرى لعمليات البحث والتنمية في ظل الاتفاقية عما لم يدخل في الفقرتين الفرعيتين ه (١) و (٢) بعاليه .
- (۲) تأخذ موبيل كل سنة وتنصرف بمفردها في كافة الزبت الخام المنتج الخصص لاستردادالتكلفة (باستفاءماه ومنصوص طيه في الفقرة القرعية (۱) (۲) أدناه من حده المادة السابعة امضافا إليه حصتها في رصيد الزيت الخام، وذلك على نحو ماهو منصوص طيه في الفقرة (ب) أدناه من حده المادة السابعة وحيث تزيد قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد النكلفة (على النحو المحدد في الفقرة الفرعية (ج) أدناه، عزالتكاليف والنفقات الفعاية الواجب استردادها في تلك السنة، عا في ذلك ما قد برحل من الفقرة (۱) (۱) (٤) بعاليه ، تدفع مويل المؤسسة قيمة تلك الزيادة في الريت الخام المخصص لاسترداد التكلفة التي حصلت عليها وتصرفت فيها مويل عفردها، ويكون الدفع بالطريقة المينة في المائة الرابعة من النظام المحاسي الوارد في الملحق (د): وتعتبر مويل كانها اشترت تلك الزيادة في الزيت المام المخصص لاستردادالتكلفة المنت نبط مويل عفردها، ويكون الدفع بالطريقة المينة مويل كانها اشترت تلك الزيادة في الزيت المام المخصص لاستردادالتكلفة .

(٣) يحق المؤسدة في كل سنة ، وحسب اختيارها ، أن تَسَلَّمُ كِية تَصَلَّ إِلَى أُرِسِينَ (٤٠) في المَائة من فائض الزيت المام المخصص لاسترداد التكلفة ، تسلم ظهر التاقلة (فوب) في مراكز التصدير (أو أية نقطة تسلم أخرى يتفق طيا) لغرض استيفاء حصة المؤسسة في احتياجات تشغيل معامل التكرير في (ج.م.ع).

## (b) Production Sharing

The remaining sixty (60) percent of the Crude Oil shall be taken and disposed of separately by EGPC and MOBIL in the following proportions:

EGPC — Eighty (80) percent MOBIL — Twenty (20) percent

- (c) (1) For the purposes of determining the value of the quantity of Cost Recovery Crude Oil to which MOBIL is entitled hereunder during each calendar semester, the weighted average price realized in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales by either EGPC or MOBIL under all Crude Oil sales contracts currently in effect, but excluding Crude Oil sales contracts involving barter, whichever is higher, to non-affiliated companies during such semester shall be used. It is understood that in the case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made for transport and insurance charges to calculate the F.O.B. point of export price.
  - (2) If during any calendar semester there are no such sales by EGPC or MOBIL under Crude Oil sales contracts currently in effect, EGPC and MOBIL shall meet and mutually agree upon the price of Crude Oil to be used in determining the value mentioned in sub-paragraph (c) (1) above. Pending such mutual agreement the price used shall be the last price determined pursuant to sub-paragraph (c) (1), or under this sub-paragraph (c) (2), whichever is later, and appropriate adjustment will be made thereto after determination of a mutually agreed price by EGPC and MOBIL.
  - days prior to the beginning of each calendar semester following regular production) and furnish in writing to MOBIL and EGPC a forecast setting out the total quantity of petroleum that MOBIL NILE estimates can be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil industry practice. MOBIL NILE shall endeavor to produce each calendar semester the forecast quantity. The Crude Oil shall be run to storage tanks constructed, maintained and operated according to Government regulations, by MOBIL NILE in which said Crude Oil shall be metered or otherwise measured for royalty, and the other purposes required by this Agreement.

# (ب) اقتسام الإنتاج:

الستون (٦٠) فالمسائة المتبائية من الزيت الحام ناخذها وتتصرف فيهاكل من المؤسسة وموبيل على انفراد بالنسب الآتية المؤسسة ثمانون (٨٠) في الممائة .

موييل عشرون (٢٠) في المائة .

(\* (1) الأغراض تحديد قيمة كية الربت الخام اغصص الاسترداد التكلفة الذي تستحقه موييل بموجب حداد الاتفاقية أثناء كل نصف سنة تقويمية ، يستميل المنوسط المرجج المسعر المحتق بعملة قابلة المتحويسل الحرس مبيعات المؤسسة أو موييل تسلم ظهر الماقلة ( فوب ) في نقطة التصدير وذلك بموجب كافية عقود بيع الزيت الخام السارية المفسول إلى شركات غير تابعة في نصف السنة المشار إليه ، أيهما أعلى ، مع استبعاد عقود بيع الزيت الخام بالمقايضة ، ومن المفهوم مع استبعاد عقود بيع الزيت الخام بالمقايضة ، ومن المفهوم تكاليف المنقبل والتأمين توصلا لحساب المسعير ( فوب ) في نقعة التصدير .

(۲) إذا لم يوجد مثل هذه الميعات من جانب المؤسة أومويل خلال أى نصف سنة بمقتضى عقوديم الربت الحام السارية، فيجب على المؤسسة ومويل أن تجتمعا و تنفقا على معر الزبت الحام الذي يتعين استعاله في تحديد القيمة المذكورة ف الفقرة الفرعة (ج) يتعين استعاله في تحديد القيمة المذكورة ف الفقرة الفرعة (۱) به اليه، ولحين الوصول إلى حذا الاتفاق بكون السعر الواجب الاستعان هو آخر سعر تحديد بموجب الفقرة الفرعة (ج) (۱) أو بموجب هذذ الفرق الفرعة (ج) (۲) أبه ما يقم لاحقا وتجرى التعديلات المناسبة عنيه بعد تحديد السعر الذي تنفق عليه المؤسسة وموبيل.

(د) تعلمو يل النيل قبل بده كل نصف سنة تقويمية بتسمين (٩٠) يوما على الأقل ، بعد الإنتاج المنتظم ، تنبؤا كتابيا تقلمه لمويل والمؤسسة ببين إحمالي كية البترول الذي تقدر مويل النيل أنه يكن إنتاجها والاحتفاظ بها ونقلها عوجب هذه الاتفاقية أثناء نصف السنة التقويمية المذكورة، وفقا الأصول الصناعة البترولية السلمة. وعلى مويل النيل عاولة إنتاج الكية النيابها في نصف نقويمية ، ويدفق الزيت الحام إلى صهاد يح النخزين التي تنشئها وتنولي صياتها وتشغيلها مويل النيل وفقا الموائد الحكومية ، وبعار فيها الزيت الحام أو يقاس بطريقة أخرى الأغراض الأتاوة وبعار فيها الزيت الحام أو يقاس بطريقة أخرى الأغراض الأتاوة والأغراض الأخرى التي تنظلها هذه الاتفاقية .

The control of the co

separately take and expert currently all of the Crude : التوالي كل الزيت الحام الذي تستحقه بتاء على الفقرتينالفرعيتين Oil to which it is entitled as is determined in accordance with sub-paragrapits (a and (b) of this Article. Subject to payment of sums due EGPC under Articles VII (a) (2) and IX. MOBIL shall have the right to retain abroad all funds acquired by it abroad including the proceeds from the sale of its share of Crude Oil exported.

#### ARTICLE VIII

#### TITLE TO ASSETS

- (a) EGPC shall become the owner of all assets acquired and owned by MOBIL in connection with the operations carried out by MOBIL or MOBIL NILE in accordance with the following :
  - Land shall become the property of EGPC as soon as it is purchased.
  - (2) Title to fixed and nevable assets shall be transferred automatically from MOBIL to EGPC at the end of the year when its total cost has been recovered by MOBIL in accordance with the provisions of Article VII, or in the event of termination of this Agreement whichever first occurs.

The Book Value of the Assets created during each calcular year shall be communicated by MOBIL to EGPC or by MOBIL NILE to EGPC and MOBIL within thirty (30) days of the end of each quarter.

(b) During the term of this Agreement and the renewal period MOBIL and MOBIL NILE are entitled to the full use in the Agreement Area, and any other Area approved by EGPC, of all fixed and movable assets. MOBIL and EGPC shall not dispose of the same except with agreement of the other.

( ه ) لموبيل الحتى وعليها الالترام بأن تأخذ على المراد وتصدر على إ MOBIL shall have the right and the obligation to (١) و (ب) من علم المادة ولمويل الحق فأن تعتفظ فالخارج مِكَافَةَ الأَمْوَالُ الَّتِي تَحْصُلُ عَلِيهَا فِي الْلَمَارِجُ مَا فِي ذَلِكُ حَصِّلُةً ۗ يع حصها من الربت الحام المصدر بشرط أن تكون قد دفست البالغ المستحفة عفيها الؤسسة بموجب المسادة السابعة فقرة (١) (٧) والمادة التاسعة .

# (المبادة الثامنة) ملكية الأصول

 (١) تعبيع المؤسسة ما اكمة أكمافة الأصول التي حصلت موسل علما وتملكتها بخصوص العطيات التي تقوم لها موايل أو موايل النيل ونقالما يل

١ - تصبح الأراضي غلوكة المؤسسة تجود شرائها .

 ٢ - تنتقل ملكية الأصول الثابتة والمنقولة تلقائيا من موسل. إلى المؤسسة في نهامة أفسنة التي تسترد فها مو يبل جلة التكلمة وقنا لنعبوس المبادة السابعة أوفى حالة القضاء عذم الانخافة أجها أسيق .

وتقوم مو بيل بإخطار المؤسسة أو تقوم مو بيل النيل بإخطانو المؤسسة ومو ييل في ظرف ثلاثين (٣٠) يوما من نهاية كل ربع. سنة بالقيمة العقرية للأصول الى استجدت أشاد كل منة تقوعية .

(ب) في أثناء منة سريان منه الاتفاقية ومنة تجديدها يكون لمويل وموميل النيل الحق في أن تستعملا يكافة أوجه الاستعلل فيمنطقة الاتفاقية أول أمة منطقة أخرى تعتمدها المؤسسة ، كلفة الأمول النابة والمتقوله. ويجب على مو بيل والمؤسسة ألات عرفا في هذه الأصول إلا بانفاقهما معا .

#### ARTICLE IX

#### PRODUCTION BONUSES

- (a) MOBIL shall pay to EGPC the sum of one (1) million U.S. Dollars as a Production Bonus when total average daily production is sustained at the rate of fifty thousand (50,000) barrels per day for a period of sixty (60) consecutive producing days.
- (b) MOBIL shall also pay to EGPC the additional sum of three (3) million U.S. Dollars as a Production Bonus when total average daily production is sustained at the rate of one hundred thousand (100,000) barrels per day for a period of sixty (60) consecutive producing days.
- (c) MOBIL shall also pay to EGPC the additional sum of five 6 million U.S. Dollars as a Production Bonus when total average daily production is sustained at the rate of two hundred thousand (200,000) barrels per day for a period of sixty (60) consecutive producing days.
- (d) The aforesaid Production Bonuses shall neither be recovered nor amortized by MOBIL.

#### ARTICLE X

## OFFICE AND SERVICE OF NOTICE

MOBIL shall meantain an Office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

The General Manager and Assistant Manager shall be entrusted by MOBIL with sufficient power to carry out immediately and comply with all local written directions given to him by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder and not in conflict with this Agreement.

All matters and notices—shall be deemed to be validly served which are left at the office of the General Manager or which are sent to him by registered mail to MOBIL's office in A.R.E.

Notices under Article XXI should be made by an official legal notice.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGPC's main office in Cairo.

# ( المادة الناسة )

# منح الإنتاج

- (۱) مدفع موسيل المؤسسة مبلم ملون (۱۰۰۰۰۰) دولارامن دولارات الرلايات المتحدة الأمريكية كتعة إشاج عندما يبتأن متوسط بحرع الإنتاج اليوى هو محسون ألف (۱۰۰۰۰) برميل في اليوم على مدى سين (۱۰۰۰) يوم إنتاج متوالية .
- (ب) تدفع مو ببل أيضا الؤسة مبلغا إضافيا مقداره ثلاثة (۲) ملايين دولار من دولارات الولايات المتعلق الأمريكية كنعة إنتاج عندما بنبت أن متوسط مجوع الإنتاج اليوى هو مائة ألف ( ....۱) بريل في اليوم على مدى سين ( ٦٠ ) يوم إنتاج متوالية .
- (ج) تداخ موبيل أيضا الؤسة مبلنا إضافيا مقداره خمة (ه) ملايين دولار من دولار المت الولا بات المتعدة الأمريكية كنعة إنتاج عندما ينبت أن متوسط مجموع الإنتاج اليوى دوما التح ألف ( - - ۲) برم إنتاج متوالية .
- (د) لايجرز أوبيل استرداد منع الإنتاج السابق الإشارة إليهــــا أر إستهلاكها .

# (المائدة العاشرة)

# مقر المكتب وتبليغ الإخطارات

يتمين على موبيل أن تتخذ لمسا مكتبا في (ج . م . ع ) ويكون تبلينها بالإخطارات صحيحا إذا أرسلت إلى هذا المكتب .

و يجب على موبيل أن تخول المدير العام ومساعد المدير العام بسلطات كافية لكى ينفذا و يطبقا على القوركافة التوجهات الحلية المكتوبة العمادرة لما من الحكومة أو بمثانها في ظل شروط هذه الإنفاقية ، وكذاك أية الوائح قانوتية قائمة أو تصدر فيا بعد وتكون واجية التطبيق في ظل هذه الانفاقية ولا تتعارض معها

وكافة المسائل والإخطارات نعتر معلنة إعلانا صحيحا إذا سلمت في مكتب المدير العام أو إذا أرسلت إليه بالبريد المسبل بعنوان مكتب موبيل في (ح - م ع) .

والإخطارات المشار إليها في المسادة الحادية والعشرين يجب أن تكون بإخطار قانوني رسمي .

وكافة المسائل والإخطارات تعتبر سلنة إعلامًا صحيحًا إذّا سلمت في مكتب رئيس مجلس إدارة المؤسسة أو إذا أرسلت إليه بالعربد المسجل منوان المكتب الرئيسي المؤسسة في القاهرة .

#### ARTICLE XI SAVING OF PETROLEUM AND PREVENTION OF LOSS

- ing to generally accepted methods in use in the oil industry to prevent less or waste of petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations. The GOVERNMENT has the right to prevent any operation on any well that it might reasonably expect would result in loss or damage to the well or the oil field.
- (b) Upon completion of the drilling of a productive well, MOBIL NILE shall inform the GOVERNMENT or its representative of the time when the well will be tested and the production rate ascertained.
- (c) Except in instances where multiple producing formations in the same well can only be produced economically through a single tubing string, Petroleum shall not be produced from multiple oil carrying zones through one string of tubing at the same time, except with the prior approval of the GOVERN-MENT or its representative.
- (d) MOBIL NILE shall record data regarding the quantities of petroleum and water produced monthly from each development lease. Such data shall be sent to the GOVERNMENT or its representative on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained. Daily or weekly statistics regarding the production from the Area shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the GOVERN-MENT.
- (e) Daily drilling records and the graphic logs of wells must show the quantity and type of cement and the amount of any other materials used in the well for the purposes of protecting petroleum, gas bearing or fresh water strata.

Any substantial change of mechanical conditions of the well after its completion should be subject to the approval of the representative of the GOVERN-MENT.

#### ARTICLE XII

### CUSTOMS EXEMPTIONS

(a) EGPC, MOBIL, MOBIL NILE and their contractors and sub-contractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted to import and shall be exempted from customs duties, with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, movable property and consumable items, when certified by a responsible representative of EGPC, to be used solely in carrying on operations under this Agreement.

# ( المأدة الحادية عشرة )

# المحافظة على ألبترول ودرء الحسارة

- (۱) على موجل النيل أن تخذ كافة الإجراءات اللازمة وفقا الوسائل المقبولة بصفة عامة والمتبعة في صناعة الرت لمنع ففد البغرول أو صناعه في مناعة الرت لمنع ففد البغرول أو صناعه فوق أر تحت سطح الارض على أى شكل أشاء عمنات المفر والإنتاج وانتجميم والتوزيع أو التخزين، والمحكومة الحق في أن تمنع أبة عملية على أبة بثر إذا توقعت بناء على أساس سفول ان حذو العملية سوف تؤدى إلى خسارة أو تلف ليترأو حقل الرب.
- (ب) عند إمتكال حفر بئر منتجة تقوم موبيل النيل بإخطار الحكومة أو ممثلها عن مرعد اختبار البئر والتحقق من معدل إشاجها
- (ج) ياستثناء الحالات التي لايمكن فيها اقتصاديا إنتاج البترول من تكوينات منتجة متعددة في ذات البئر إلا باستعال عامود واحد من المواسير ؛ فإنه لا يجرز إنتاج البترول من طبقات متعددة عاملة الزيت باستعال عامود واحد من المواسير في وقت وأحد إلا يعد الحصول على موافقة سابقة من الحكومة أو ممنايا .
- (د) على موبيل النيل أن تسجل البيانات الخاصة بكيات البرول والمياه التي تغيج شهريا من كل عقد تنمية وترسل هدفه البيانات إلى المكومة أو ممثلها على الاستمارات الخاصة المعدة لهذا المنوض وذلك خلال (٢٠) بوما من ناريخ الحصول على هذه البيانات الما الاحصائبات البوسة أو الأسبوعية الخاصة بالإنتاج من المنطقة فيجب إعدادها لذي عبها في جميع الأوقات المدقولة بمدينة ممثل المحكومة .
- ( ه ) يتعين أن تكون البيانات المسجلة يوميا عن الحفر والرسومات البيانية لسجل البئر دالة على كبة ونوع الأسمنت وعلى كبة أية مادة أخرى مستعملة في البئر لصيانة العلميقات البترولية أو الحاملة للغازات أو المبينة لتعذية . وأى تغيير جوهرى في الأوضاع المبكانيكية البئر بعد تكثم عب أن يكون خاضعا اوافقة ممثل المبكرمة .

# (المادة النانية عشرة) الإعفاءات الجمركية

(۱) يسمع تؤسة ولمويل ولمويل النيل ولمقاولهم والمقاولين من الباطن الذين يقومون بتفيذ العمليات موضوع هذه الانفاقية والاستراد من الخارج و يعنون من الرسوم الجركة الخاصة باستراد الآلات والمعدلت والسيارات والمسواد والإمدادات والسنم الاستهلاكية والمتلكات المقولة بعد تقديم إقراد من ممثل سئول المؤسنة بان هذه الأشياء المستوردة مقصور استمالما على أغراض متفيذ العمليات الحارية عقتضى هذه الانفاقية .

- b) Each expatriate employee of MOBIL, and MOBIL, NILE, and the said contractor and sub-contractors shall be permitted to import and shall be exempt from all customs duties with respect to the reasonable importation of household goods, food stuffs, items and personal effects including one automobile; provided, however, that such properties are imported for the sole use of the employee and his family and provided, further, that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E. except in accordance with GOVERNMENT regulations.
- (c) The exemption provided in (a) of this Article shall not apply to any imported items, when items of the same, or substantially the same kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and timely delivery in the A.R.E. at a price not higher than ten (10) percent more than the cost of the imported item before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.
- (d) Any of the items imported into the A.R.E. either exempt or non-exempt from customs duties, taxes or imposts under this Article may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty, or impost.
- (e) Used but serviceable material, equipment and goods resulting from operations hereunder may be sold within the A.R.E. provided that the purchasers pay the applicable customs duties, taxes, or imposts if any, except if sold to an affiliated company of EGPC.
- (f) Material, equipment and goods so damaged or used as to be non-sérviceable and which are classified by MOBIL or MOBIL NILE as scrap or junk (any such MOBIL appraisal being subject to EGPC approval and any such MOBIL NILE appraisal being subject to EGPC and MOBIL approval) may be sold as scrap or junked without payment of customs duties, taxes or imposts.
- (g) In the event of such sale under sub-paragraphs (c) and (f) above, the proceeds from such sales shall be divided in the following manner:

MOBIL shall be entitled to reimbursement of its unrecovered cost, if any, in such material or equipment and the excess, if any, shall be paid to EGPC.

- اب) بصرح لكل موظف أجنى من موظنى مو بال ودو بيل النيل والقاواين والمقاولين من الباطن المشار إليم أن يستورد مع إهنائه من كافة الرسوم الحركية القدر المقول من المهمأت المقولة والمواد والأبته التحصية تما في ذلك سيارة والمدة، ويشترط مع ذلك الايكون إستبراد عده الأشياء للاستمال الشخصي الموظف وأسرته . مج براى أيضا أن مايستورده الموظف من ذلك لايجوز أن بيده فرج ، م. ع) إلا في المحدد التي تسمع بها اللوائح الحكومية .
- (ج) لايسرى الإعفاء المنصوص عليه فى أنفقرة (١) من حده المائة على أى أشياء مستوودة إذا كانت ( من وجهة نظر المؤسة ) لما نظائر مشاجة أو مشاجة إلى حد كبير منذ وجودة عما بنتج عليا ، ويكون شراؤها وإسنلامها فى ألوقت المناسب سيسووا فى (ج.م.ع) . بسعولا يزيد باكثر من عشرة (١٠) في المائة عن تكافية الشي المستورد قبل إضافة وسوم الجمركة ولكن بعد إضافة تكاليف النقل والتأمين .
- (د) أبة بضائم استوردت إلى (ج. م. ع) مواه أكانت قد أعفيت أم لم تعف من الرسوم الجركة أو الضرائب أو الفرائض بمقتضى هذه المادة يجوز تصديرها بمدفة الطرف الذي استوردها في أي وقت دون أن يدفع أية رسوم تعندير أو أية فرائض ضربية .
- ( م ) المواد والمهمات والبضائع المستعملة والمتخلفة من العمليات موضوع حدد الاتفاقية والتي ما تزال صالحة للاستعمال يجوذ بيمها فرج. م . ع) بشرط النابع المشرون ما ينطبق على عدد الأشياء من وسوم حمركية أو ضراب أو فرائض ضريبية ، إن استحق علمها شيء من ذلك ، إلا إذا بعت إلى شركة تابعة المؤسسة .
- (و) المواد والمهمات واليضائع التي تلفت أو استعملت بحيث أصبحت غير حمالحة اللاستمال ووصفتها موبيل أو موبيل النيل بانها خودة أو تفاية (أي نفيم من هذا التوبع يكون خاضعا لموافقة المؤسسة إذا قامت به موبيل وخاضا لموافقة المؤسسة وموبيل النيل) يجوز بعها خكردة أو نفاية دون دفع دسوم جموكية أو ضرائب أو فرائض ضربية .
- (ز) في حالة إجراء عمليات بيع من النوع المثار إليه في الفقرات الفرمية « ه » و « و » بدالية توزع المتحملات من هذه البيوع على النحو الثالى :

تستعق موسیل سعلا مالم تسترده من تمکالیفها ، اِن وجد ، می حذه المواد آو المهملت ومعض ما یزید عل فلک ، اِن وجد ، الی المؤسسة .

- (h) "Customs duties", as used herein, shall include all duties, taxes, or imposts (except those charges paid to the GOVERNMENT for actual services rendered), which are payable as a result of the importation of the item or items under consideration.
- There shall be no licence required, and MOBIL and EGPC shall be exempt from any duty, tax, fee or any other financial impost in respect of the export of Petroleum hercunder.
- (j) At a reasonable time prior to the commencement of Commercial Production EGPC and MOBIL shall meet and agree upon a procedure for scheduling tanker liftings from the agreed upon point of export.

# ARTICLE XIII BOOKS OF ACCOUNT - ACCOUNTING AND PAYMENTS

- (a) EGPC, MOBIL and MOBIL NILE shall each maintain at their business offices in the A.R.E. books of accounts, in accordance with the Accounting Procedure in Annex "E" and accepted accounting practices generally used in the petroleum industry, and such other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including the amount and value of all petroleum produced and saved hereunder. MOBIL and MOBIL NILE shall keep their books of account and accounting records in United States Dollars. MOBIL NILE shall furnish to the GOVERNMENT or its representative monthly returns showing the amount of petroleum produced and saved hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the GOVERNMENT or its representative and shall be signed by the General Manager, or by the Assistant Manager or a duly designated deputy. and delivered to the GOVERNMENT or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered in the return.
- (b) The aforesaid books of accounts and other books and records referred to above shall be available at all reasonable times for inspection by duly authorized representatives of the GOVERNMENT.
- (c) MOBIL shall submit to EGPC a Profit, and Loss Statement for the Calendar Year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from the petroleum operations under this Agreement for such year.

MOBIL shall at the same time submit a year end Balance Sheet for the same Calendar Year to EGPC.

- (ح) تشمل " الرسوم الجمركة " فى خصوصية إستهالها فى هذه الاتفاقية، كافة الرسوم الحركية أو الضرائب أو القرائض العشريية ( باستشاء ما يدفع محكومة خطير خدمات فعلية أديت ) التى يستحق أداؤها بسبب استبراد الشيء أو الإشباء المقصودة .
- (ط) يكون لموبيل والمؤسة عن تصدير البترول المشار إليه في عذه الاتفاقية دون حاجة إلى ترخيص مع إعفائهما من أى رسوم أو ضرائب أو أية فرائض أو أبة فرائض مالية ضريبية أخرى في خصوصية هذا التصدر.
- (ى) فى الوقت المناسب قبل بدء الإنتاج التجارى تجنب المؤسة وموسيل وتتفقان على إجراء لتنظيم تحيل الناقلات من نقطة التصدير المتفق عليها .

# (المادة التالئة عشرة)

دفاتر الحسابات - المحامية ولللقوعات

- (۱) تقوم كل من المؤسة ومويل ومويل النيل بإساك دفاتر حسابات في مكاتب عملها في (ج م م ع ) وقاك وفقا النظام المحاسبية للقبولة المحاسبي في الملحق " ه " ووفقا الاوضاع المحاسبية المقبولة المصول بها بصفة عامة في صناعة البقول وكذلك تحسك المفاتر الأخرى والسجلات اللازمة لتوضيح ما ينفذ من أعمال مقتضى هذه الاتفاقية عا في ذلك كية وقيمة البقول المنتج والمحتفظ به معقنضي هذه الاتفاقية . وتحسك موسل وموسل النيل دفاتر وسجلات حساباتهما المشار اليها مقيدا فيهما الحساب بدولارات وسجلات للتحدة الأمريكية وتقدم موسل النيل شهريا المحكومة أو ممثلها بيانات توضي كية البقرول المنتج والمحتفظ به مقتضى الانفاقية . وتعده هذه البيانات وفقا الاوضاع التي نظلها الحكومة أو ممثلها ويوقع عليها المدير العام أو مساعد المدير العام أو أي مندوب آخر مفوض في ذلك . وتسلم المحكومة أو ممثلها في خلال مندوب آخر مفوض في ذلك . وتسلم المحكومة أو ممثلها في خلال مندوب آخر مفوض في ذلك . وتسلم المحكومة أو ممثلها في خلال .
- (ب) دقائر الحسابات المذكورة آنفا وغيرها من الدفائر والسجلات المشار إليها بعاليه بجب أن تكون معدة في حميم الأوقات المناسبة لنحصها بمعرفة المناوين المعوضين من الحكومة .
- (ج) تقدم مويل المؤسة بانا بحساب الأرباح والحسائر السنة الملية التقويمية في موعد لا ينعدي يوم 10 مارس من السنة الملية توضع فيه صافى ربحها أو خسارتها عن كل سنة من العمليات البرولية بموجب هذه الانفاقية .

وتقدم موبيل إلى المؤسسة في الوقت ذاته ميزائية آخرالهام المثات السنة التلومية .

## ARTICLE XIV

# RECORDS REPORTS AND INSPECTION

- (a) MOBIL and/or ,MOBIL NILE shall prepare and, at all times while this Agreement is in force, maintain accurate and current records of its operations in the Area hereunder. MOBIL and/or MOBIL NILE shall furnish the GOVERNMENT or its representative, in coformity with applicable regulations or as the GOVERNMENT or its representative may reasonably require, information and data concerning its operations under this Agreement.
- (b) MOBIL and/or MOBIL NILE shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the GOVERNMENT or its representative in the manner directed by the GOVERNMENT. All samples acquired by MOBIL and/or MOBIL NILE for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the GOVERNMENT or its representative. Any such samples which MOBIL or MOBIL NILE has kept for a period of twelve (12) months without receipt of instructions to forward them to the GOVERNMENT or its representive or elsewhere may be disposed of by MOBIL or MOBIL NILE at its discretion.
  - (c) Unless otherwise agreed to by EGPC, in case of exporting any rock samples outside A.R.E. samples equivalent in size and quality, shall before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the GOVERNMENT.
  - (d) Originals of records can only be exported with the permission of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analyzed outside the A.R.E. may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided that such exports shall be repatriated to A.R.E. on the understanding that they belong to EGPC.
  - (e) During the period MOBIL is conducting the exploration operations MOBIL shall permit EGPC through EGPC's duly authorized representative or employee to have full and complete access to the Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records and data kept by MOBIL. EGPC's representative in exercising its rights under the preceding sentence of this paragraph (e) shall not interfere with MOBIL's operations. MOBIL shall provide

# ( المسادة الرابعة عشرة ) السجلات والت**قارير** والتفتيش

- (۱) تعد و تحفظ مو بين و ا أو مويل النيل ، طوال مدة سر بان هذه الا تفاقية ، د حلات دقيقة تقيد فيها في حميع الأوقات العمليات الحارة والمده تقرسل مويل و الوموبل الخارة والمده أو ممثلها وفقا التعليات المارية أو كلما طلبت النيل إلى الحكومة أو ممثلها وفقا التعليات المارية أو كلما طلبت الحكومة أو ممثلها ، في الحدود المناسبة ، المعلومات والبيانات الخاصة بعمليها الخارية عقتضي هذه الاتفاقية .
- (ب) تحتجز وتحنفظ مويل و الومويل النبل لمدة معقولة بجزء يمثل كل عبنة من أعينات الإسطوانية ومن عينات الحقر المستخرجة من مغر الآم وذلك بقصد النصرف فيها بموفة الحكومة أو ممثلها أو تمثلها أو تمثلها إليها بالطويقة التي تراها الحكومة . وحميم العينات أي أمنفظ بها مويسل و الومويسل النيل لأغراضها الخصة بها تعتبر معلة التفتيش عليها في أي وقت مناسب بموفة الحكومة أو ممثلها . والعينات التي من هذا القبيل مناسب بموفة الحكومة أو ممثلها . والعينات التي من هذا القبيل والتي تكون مويل و الومويل النيل قد احتفظت بها لمدة والتي عشر (١٢) شهوا دون أن تصل إليها تعليات تقضى بتقديمها الحكومة أو ممثلها أو إلى جهة أحرى يكون لمويل بتقديمها الحكومة أو ممثلها أو إلى جهة أحرى يكون لمويل في أو مويل النيل أن تتصرف فيها حساري .
  - (ج) في حالة تصديراً به عنات صوية خارج (ج.م.ع) ، فإنه بندين قبل التصدير أن يسلم مثل لما حيما وبوعا إلى المؤسسة كمثل المحكومة ، وذلك ما لم توافق المؤسسة على خلاف ما تقدم
  - (د) لا يجور نصدر أصول التسجيلات إلا بتصريح من المؤسسة .
    ومع ذلك فإذا كانت الأشرطة المعناطيسية وأى سانات أخرى
    مما يلزم إعدادها أو تعليلها خارج (ج.م.ع) فإنه بجوز تصديرها
    إذا احتفظ بالإصل أو بة جيل مماثر للاصل في (ج.م.ع)
    و بشرط أن نماد هذه الصادرات إلى (ج.م.ع) باعتبار أنها
    مملوكة المؤسسة .
  - (ع) خلال المدة التي تقوم موسل في أشائها بعمليات البحث تسعم موسل المؤسنة بالدخول إلى كافة أبزاء المنطقة عن طريق المفوضين من ممثلها أو موظفها، وذلك في حيم الأوقات المناسبة مع تفويلهم الحق في معاينة العمليات الحارية وفحص كافة الأصول والسبلات والميانات التي تحتفظ بها موسل. ولايتدخل مندو بو المؤسسة في عمليات موسل أشاء ممارستها لحقوقها عقتضى الحملة السابقة من هذه الفقرة (ع) وتتقدم موسل الى المؤسسة بن حيم اليانات (عافي ذلك ، وليس على سبيل الحصر ، بنسبخ من حيم اليانات (عافي ذلك ، وليس على سبيل الحصر ،

but not limited to, geological and geophysical reports, logs and well surveys), information and interpretation of such data and information in MOBIL's possession. All such data and information shall be strictly confidential and shall not be divulged by EGPC except to affiliated companies, or by the GOVERNMENT, without the consent of MOBIL while this Agree ment remains in force. However, for the purposes of obtaining new offers the GOVERNMENT may show any other party geophysical data (but logs only by mutual agreement) with respect to the Area adjacent to the Area of such new offer.

## ARTICLE XV

# RESPONSIBILITY FOR DAMAGES

MOBIL shall entirely and solely be responsible in law towards third parties for any damage caused by MOBIL's exploration operations and shall indemnify the GOVERN-MENT and/or EGPC against all damages for which it may be held liable on account of any such operations.

## ARTICLE XVI PRIVILEGES OF GOVERNMENT REPRESENTATIVES

Duly authorized representatives of the GOVERN-MENT shall have access to the Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon. Such representatives may examine the books, registers and records of EGPC, MOBIL and MOBIL NILE and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for such purposes, be entitled to make reasonable use of the machinery and instruments of MOBIL or MOBIL NILE on the condition that no danger or impediment to the operation hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The GOVERNMENT indemnifies and shall reimburse MOBIL or MOBIL NILE for any loss or damage which may in fact result from any such use of said machinery and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and enployees of MOBIL or MOBIL NILE so that none of their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the operations. MOBIL or MOBIL NILE shall offer such representatives all privileges and facilities accorded to its own employees in the field and shall provide them, free of charge, the use of reasonable office space and of adequately furnished housing while they are in the field for the purpose of facilitating the objectives of this Article. Any and all information obtained by the GOVERNMENT or its representatives hereunder shall be kept confidential with respect to the Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement without the prior written consent of the EGPC and MOBIL.

النقارير الجواوجية والجيوفيزيقية وتسجيلات الآباروقطاعاتها، وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة عا ذكر والتي تكون موجودة لدى مو بيل . و جميع هذه أنبيانات والمعلومات تعتبر سرية إلى أفصى حد ولا تفشيها المؤسسة إلا المشركات التابعة لها ولا تفشيها الحكومة بدون مواققة مو بيل طوال سريان هذه الإتفاقية . ومع ذلك فإنه بجوز الهكومة ، توصلا الحصول على عروض جديدة ، أن تطلع أى طرف آخر على البيانات على عروض جديدة ، أن تطلع أى طرف آخر على البيانات الجوفيزيقية وذلك بحصوص المنطقة المجاورة لمنطقة العرض الحديد ( ولكن لا بجوز اطلاع الغير على تسجيلات الآبار إلا بانفاق اطراف هذه الإتفاقية ) .

# (المبادة الخامسة عشرة) المسئولية عن الأضرار

تتحمل موبيل وحدها المسئولية القانونية بالكامل فمواجهة الغير عن أى ضرر بحدث تدبجة لعملبات البحث التي تقوم بها موبيل وعلما أن تعوض الحكومة و / أو المؤسسة عن كافة الإضرار التي تمكون مسئولة عنها بسبب أية من هذه العملبات .

# (المادة السادسة عشرة) إمنيازات ممثلي الحكومة

لممثل الحسكومة المقوضين تفريضا صحيحا الحق في الدخول إلى المنطقة موضوع هذه الإنفاقية و إلى موافع العمليات التي تجري فيها . ويجو ز لمؤلاء المثلين تخص دناتر وسجلات وبيانات المؤسسة أوموبيل وموبيل النيل وإجراء عدد معقول من عمليات المسلح والرسومات والإختبارات بغرض تنفيذ هذه الاتفاقية ، وتوصلا لحذه الأغراض ، يحق لمم أن يستعملوا آلات وأدوات مويل ومويل النبل إستعالا معقولا بشرط ألاينتج من هذا الاستعال، بطريق مباشر أو غير مباشر ، أي خطر أو تعويق للعمليات موضوع هذه الاتفافية . وتقوم الحكومة بتعويض موييل أو موييل النيل وتسدد لها مقابل أية خسارة أو تلف يكون قد حدث نملا من مثل هـــذا الاستمال الاكات والأدوات . وعلى مندو بي وموظفي مو بيل أو مو بيل النيل تقديم المساعدة المناسبة لحؤلاء المثلن بحيث لا ينتج عن نشاطهم خطر أو تعويق لسلامة وكفاية العمليات كما نقدم موييل أو مو بيل ألنيل لمؤلاء المثلن كافة المزايا والتسهيلات التي تقدمها لموظفها في الحقل وتقدم لمم مجانا مكانا معقولا في مكاتبها الاستعالم ومساكن مؤثثة بشكل لائق أنناء تواجدهم في الحقل بغرض يبسير تحفق المقصود من هذه المادة . ولا مجوز إفشاء أية معلومات حاصة بالمنطقة تحصل علمها الحكومة أو ممثلوها بمقتضى هذه الاتفاقية أثناء سريانها بدون موافقة مسبقة من المؤسسة وموبيل .

#### ARTICLE XVII

# EMPLOYMENT RIGHT AND TRAINING OF ARAB REPUBLIC OF EGYPT PERSONNEL

- (a) It is the desire of EGPC and MOBIL that operations hereunder be conducted in a business like and efficient manner.
  - (1) The expatriate administrative, professional and technical personnel employed by MOBIL or MOBIL NILE and the personnel of its contractors for the conduct of the operations hereunder, shall be granted the residence as provided for in Law No. 89 of 1960 as now amended and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963 as now amended without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security.
  - (2) A minimum of twenty five (25) percent of the combined salaries and wages of the expatriate administrative, professional, and technical personnel employed by MOBIL or MOBIL NILE shall be paid in Egyptian Currency. On final repatriation such personnel shall have the right to remit abroad in U.S. Dollars or other currencies the unused portion of Egyptian Currency in excess of twenty five (25) percent of such personnel's salary.
- (b) MOBIL and MOBIL NILE shall each select its employees, and determine the number thereof, to be used for operations hereunder.
  - (c) MOBIL NILE shall, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all of its A.R.E. employees engaged in operations hereunder with respect to applicable aspects of the petroleum industry.

MOBIL and MOBIL NILE will undertake to replace gradually their non-executive expatriate staffs by qualified nationals as they are available.

(d) During the period when MOBIL is conducting Exploration, MOBIL shall cooperate with EGPC in preparing programs which will give mutually agreed numbers of EGPC employees an opportunity to attend and participate in MOBIL and MOBIL affiliate training programs relating to exploration and development operations.

( المادة السابعة عشرة )

حق الاستخدام وتدريب أفراد جمهورية مصر العربية

(۱) ترغب المؤسسة ومو بيل في أن تجرى العمليات موضوع هذه الاتناقية بطريقة عملية سليمة وبكفاءة :

(۱) يمنح الأجانب من الإداريين والمهنيين والفنيين من موظفى موييل ومو بيل النيل وموظفى مقاوليهم المستخدمين لتنفيذ العمليات بمقتضى هذه الإنقاقية حق الإقامة الخاصة الذي يخوله القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ منديلاته و إذن العمل للاجني المنصوص عليه في القرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٦١ المعدل وذلك دون إخلال بقوانين ولوائح (ج.م.ع) الخاصة بالنظام العام أو الأمن العام

(۲) يدفع العملة المصرية ما لايقل عن خسة وعشرين ۲۰۱ من بجوع مرتبات وأجور الأجانب الإداريين والمهنيين والفنيين الذين تستخدمهم موييل أو موييل النيل . وعند إعادة هؤلاء الحستخدمين بصقة تهائية إلى إلحارج بكون لحم الحق في أن يحولوا خارج البلاد بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو بالعملات الأخرى الحزء غير المستعمل من النقد المصرى الذي يزيد عن خمسة وعشرين (۲۰٪) في المائة من مرتبات هؤلاء الموظفين .

- (ب) تختار كل من و بيل ومو بيل النيل موظفيها وتحدد ألعدد اللازم للاستخدام في العمليات موضوع هذه الاتفاقية
- (ج) تقوم موبيل النيل ، بعد التشاور مع المؤسسة ، باعداد وتنفيذ برامج تدريب متخصصة لكافة موظفها من (ج.م.ع) الذين يقومون بالعمليات موضوع هذه الانفاقية وذلك فيا يختص بالنواحى النطبيقية لصناعة البترول . وتتعهد موبيل وموبيل النيل بأن تستبدلا تدريجها عوظفها الأجانب من غير التنفيذيين وطنين مؤهلين كلما وجدوا .
- (د) أنناه قيام مو بيل بعمليات البحث ، تتعاون مع المؤسسة في إهداد البرابج التي تقيع لأعداد متفق عليها من موظفي المؤسسة الغرصة للعضور والاشتراك في براجج الندريب التي تفوم بها وييل أو أي شركة تابعة لها نشأن عملات البحث والتنمية .

#### ARTICLE XVIII

#### LAWS AND REGULATIONS

- MOBIL and MOBIL NILE shall be bound by Law No. 66 of 1953 (excluding Article 37 thereof) as amtinded by Law No. 86 of 1956, but including the regulations issued for the implementation thereof and the regulations for the safe and efficient performance of operations carried out for the execution of this Agreement and for the conservation of the petroleum resources of the A.R.E. provided that, no regulation, modification or interpretation thereof shall be contrary to or inconsistent with the provisions of this Agreement.
- (b) EGPC and MOBIL shall be exempt from all taxes, except as provided in Article III paragraph (f) for income taxes, with respect to the extracting, producing, exporting or transporting of Petroleum hereunder. MOBIL shall also be exempt from any tax on capital.
- (c) The rights and obligations of EGPC and MOBIL under and for the effective term of, this Agreement shall be governed by and in accordance with the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the said contracting parties.
- (d) The contractors and sub-contractors of MOBIL and MOBIL NILE shall be subject to the particular provisions of this Agreement which affect them, and they shall also be bound by all regulations which are duly issued by the GOVERNMENT from time to time.

#### ARTICLE XIX

#### RIGHT OF REQUISITION

- (a) In case of national emergency due to war or imminent expectation of war or internal causes, the GOVERN-MENT may requisition all or part of the production from the Area obtained hereunder and require MOBIL NILE to increase such production to the utmost possible maximum. The GOVERNMENT may also requisition the oil field itself, and, if necessary, related facilities.
- (b) In all cases, such requisition shall not be effected except after inviting EGPC and MOBIL or their representative by registered letter, with acknowled gement of receipt, to express their views with respect to such requisition.

# (المسادة الناسنة عشرة) القوانين واللوائح

() تاتزم رويل ومويل النيل بنصوص القانون رقم ١٩٥٦ المسلمة ١٩٥٦ المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة و باللوائح التي تصدر لتصبرها و باللوائع المامة بسلامة وكفاءة أداء العمليات التي تتم تنفيذا لحدم الاتفاقية والمحافظة على مصادر البقول في رحم ع) يشرط ألا تكون أي من هذه الألوائع أو التحديلات أو النصيرات متعارضة أو ضير مقشية مع تصوص هذه الاتفاقية .

(ب) تعنى المؤسسة وموبيل من كانة الضرائب ، قياعدا ماتناولته المادة التالثة فقرة "و"من هذه الإنفاقية من ضرائب الدخل وذلك فيا يتملق باستخراج وإنتاج وتصدير أو تقل البغول . عرجب هذه الانفائية . وتعنى موبيل أيضا من أية ضريبة على وأس الممال .

( - ) حقوق و إلتزامات المؤسسة ومو بيل الواردة في هذه الاتفاقية والسارية طوال أجلها تسكون خاضعة الأحكام هذه الاتفاقية وطبقا لما ، ولا يمكن تغييرها أو تعديلها إلا باتفاق مشترك بين الإطراف المتعاقدة .

(د) يخضع مقاولتو موبيل وموبيل النيل ومقاولوهما في الباطن النصوص الخاصة بهم في هذه الانفاقية ويلتزمون أيضا بكافة اللوائح التي تصدرها الحكومة من آن لآخر

# (المادة التاسعة عثيرة) حق الاستبلاء

(١) في حلة الطوارئ الوطنية بسبب الحرب أو بسبب نوقع قيام سرب وشيكة الوقوع أو لا سباب داخلية ، فإنه بجوز السكومة أن سنولى على كل أو جزء من الإنتاج الذي نم المصول عليه من المطانة عفتض هذه الاتفاقية وأن تطلب من مو يل التيليز يادة هذا الإنتاج إلى أعلى حد ممكن ، كا يجوز السكومة أيضا أن تستولى على حقل الزبت ذاته ، وهند الاقتضاء ، على التسبيلات المتعلقة به .

(ب) في كافد الأسوال لا يم هذا الإستيلاء إلا يعد هجود المؤسسة ومويل أو ممثلهما بخطاب سميل بعلم الوصول التعبير عن وجهات نظرهم بشان هذا الاستيلاء .

- (c) The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of the oil field itself, or any related facilities shall be effected by a Presidential Dance duly notified to EGPC and N.OBIL.
- (d) In the event of any requisition as provided above, the GOVERNMENT shall indemnify in full EGPC and MOBIL for the period during which the requisition is maintained, including:
  - (1) all damages which result from such requisition,
  - (2) full payment each month for all petroleum extracted by the GOVERNMENT less the royalty share of such oil, and
  - (3) other obligations of MOBIL and EGPC bereunder.

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this sub-paragraph (d). Payment hereunder shall be made to MOBIL in U.S. Dollars remittable abroad. The price paid to MOBIL for petroleum taken shall be calculated in accordance with Article VII paragraph (c).

#### ARTICLE XX

#### **ASSIGNMENT**

- (a) Neither EGPC nor MOBIL may assign to a person, firm or corporation not party hereto, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations under this Agreement without the written consent of the GOVERNMENT. However, either EGPC or MOBIL shall be free to assign its rights, privileges, duties and obligations under this Agreement to an affiliated company; and provided, further, that the assignee shall be as qualified as the assignor with respect to its technical and financial competence, and excepting assignments to assignees wholly owned by MOBIL, GOVERNMENT approval to the assignment shall be first obtained.
- (b) In the event that EGPC or MOBIL wishes to assign, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations hereunder as aforesaid, the written consent thereto of the GOVERNMENT shall not be arbitrarily withheld. To enable consideration to be given to any request for such consent, the following conditions must be fulfilled.
  - (1) The obligations of the assignor deriving from this Agreement must have been duly fulfilled as of the date such request is made;

(ج) يتم الاستبلاء على الإنتاج بموجب فراد وزارى ، أما الاستبلاء على حقل الزبت ذاته أو أى تسبيلات متعلقة به فيتم بقرار من رئيس بالحمد و به تخطر به المؤسسة وسويل إخطارا محمدها .

(د) في حالة أي استيلاء بم طبقا لما ملف ذكوه ؛ فإن الحسكومة فاقرم إن تعوض المؤسسة ومربل تعويضا كادلا عن مدة الاستيلاء ، نا في ذلك :

١ ــ كافة الأضرار الى تنتج عن هذا الاستيلاء ..

ب دفعات شهرية وفاء لـكامل "من كل ما استخرجته الحكومة من بترول تحصرما منه حصتها في الاتاوة من هذا الزمت .

م سد الترامات مويل والمؤسسة عوجب خلم الاتفاقية .

وم ذلك ، فإن أى ضرر يحدث نتيجة لهجوم الأعداء لا يدخل فى خلاق مفهوم دندالفقرة (د). وتدفع المبالغ المشار إليها فعد علما المادة إلى مويل بدر لارات الولايات المتعدة الأمريكة القابلة للتحويل إلى الخارج . وما بدفع لمويل من نمن لهذا البرول الذي أخذ يحتسب طبقا لنص المادة السابعة فقرة (ج) .

# ( المسادة العشرون ) . التنساؤل

(۱) لا يجوز النوسة أو مويل أن نتازل لأى تخص ، أو شركة أو مؤسسة ليست طرة في هذه الانخافية عن كل أو بعض حقوقها أو المنيازاتها أر واجباتها أو التزاماتها المقررة بموجب هسنة الانخافية هون موافقة مكتوبة من الحكومة . ومع ذلك فلكل من المؤسسة ومويل المربة في التنازل عن حقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها يوجب هذه الانفاقية إلى شركة تابعة لما ويشقيط أيضا أن يكون التنازل إليه صلاحيات المتنازل من حيث المقدرة الفنية والمائية . وباستاناه التنازل إلى متنازل إليم عملوكين بالكامل لمويل فإنه يجب المصول على موافقة المكومة على التنازل مقدما .

(ب) في حالة ما إذا أرادت المؤسدة أو موبيق التنازل عن كل أو بعض حقوقها أو استازاتها أو واجهاتها أو التزاماتها المقررة بموجب هذه الاتفاقية على عو ماسلف ذكره بافاته لا يجوز للمكومة أن تمتنع عن الموافقة المسكنوبة على هذا التنازل اعتسافا . وحتى بمكن النظر في أى طلب هممول على موافقة من هذا القبيل بجب استيفاء الشروط الآمية :

١ -- بجب أن يكون المتنازل قد أوفى بالتراماته المنصوص طبياً في حذه الإنفاقية في تاريخ هذا الطلب .

- The proposed assignee or assignces must produce reasonable evidence to the GOVERN-MENT of its or their financial and technical competence.
- (3) The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all covenants contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instrument of assignment shall be submitted to the GOVERNMENT for review and approval before being formally executed.
- (c) Every executed and delivered instrument of assignment assigning any of the rights, privileges, duties or obligations hereunder of EGPC or MOBIL, shall be submitted to the GOVERNMENT within thirty (30) days after the GOVERNMENT approves the assignment, for registration in its registers.
- (d) Any assignment made pursuant to the provisions of this Article shall be free of any transfer or related taxes, charges or fees.

# ARTICLE XXI BREACH OF AGREEMENT AND POWER TO CANCEL

- (a) The GOVERNMENT shall have the right to cancel this Agreement by order or Presidential decree, with respect to MOBIL, in the following instances:
  - (1) If it knowingly has submitted any false statements to the GOVERNMENT which were a material consideration for the execution of this Agreement;
  - (2) If it assigns any interest hereunder contrary to the provisions of Article XX hereof;
  - (3) If it is adjudicated bankrupt by a court of competent jurisdiction;
  - (4) If it does not comply with any final decision reached as the result of court proceedings conducted under Article XXIII paragraph (a) hereunder.
  - (5) If it intentionally extracts any mineral other than Petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the GOVERN-MENT except such extractions as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practice and which shall be notified to the GOVERNMENT or its representative as soon as possible; and

٢ -- بجب أن يقدم المتنازل إليه أو إليهم الدليل المعقول
 الله على قدرتهم المالية والفنية .

م ب بجب أن تشتمل وثيقة التنازل على نصوص تقرر على وجه الدقة أن المتنازل إليه يلتزم بكافة التعهدات التي تنطوي عليها حذه الانفاقية وما يكون قد أدخل عليها كتابة من تعديلات أو إضافات حتى ذلك الوقت. ويقدم مشروع وثيقة التنازل إلى الحكومة لفحصها واعتادها قبل إبرامها رسمها.

- (ج) كل وثيقة تنازل مبرمة رسامة تتنازل فيها المؤسسة أو مو يبل عن أى من حقوقها أو امتيازاتها أو راجباتها أو التزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية ، يجب تقديمها للحكومة في خلال ثلاثين (٣٠) يوما مرس تاريخ موافقة الحكومة على انتنازل ، وذلك لقيدها في سجلاتها .
- ( د ) كل تنازل أجرى وفقا لنصوص هذه المادة يعفى من أية ضرائب أوأعباءأو رسوم مما يفرض على عملية التحويل أو يرتبط بها .

( المادة الحادية والعشرون )

نقض الاتفاقية وسلطة الإلغاء

- (١) للحكومة الحق في إلغاء هذه الانفاقية بالنسبة إلى موبيل بأمر أو قرار من رئيس الجمهورية في الأحوال الآتية :
- (۱) إذا قدمت عن علم إلى الحكومة أى بيانات غير صحيحة وكان لهذه البيانات اعتبار جوهرى في ابرام هذه الاتفافية .
- (٣) إذا تنازلت عن أى من مصالحها النائنة عن هـذه
   الاتفاقية بطريقة نحالفة للا حكام الواردة في المـادة العشرين من
   هذه الاتفاقية
- (٣) إذا أشهر أفلامها بحكم صادر من محكة نختصة بهذا الإشهار .
- (٤) إذا لم تنفذ أى قرار جائى صدر تنيجة لإجراءات قضائية ممت وفقا لأحكام الفقرة (١) من المادة الثالثة والعشرين من هذه الاتفاقية .
- (ه) إذا استخرجت عمدا دون ترخيص من الحكومة أى معادن خلاف البقرول مما لاتسمع به هذه الاتفاقية ، وذلك باستثناء مالا يمكن تجنب استخراجه تتيجة للعمليات الجارية بموجب هذه الاتفاقية وفقا للاصول المقبولة في صناعة البقرول والذي يجب اخطار الحكومة أو ممثلها به في أسرع وقت ممكن .

- (6) If it commits any material breach of this Agreement or of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, which do not expressly contradict with the provisions of this Agreement. Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the GOVERNMENT against MOBIL in acordance with the provisions of this Agreement; and, in the event of such cancellation, MOBIL shall have the right to remove from the Area all its personal property.
- If the GOVERNMENT deems that one of the aforesaid causes (other than a force majeure cause referred to in Article XXII hereof) exists to cancel this Agreement, the GOVERNMENT shall give MO-BIL ninety (90) days written notice personally served on MOBIL's General Manager in the kgally official manner and receipt of which is acknowledged by him or by his legal agents, to remedy and remove such cause, but if for any reason such service is impossible due to unnotified change of address, publication in the Official Journal of the GOVERNMENT of such notice shall be considered as validly served upon MOBIL. If at the end of the said ninety (90) days notice such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled forthwith by Order or Presidential Decree as aforesaid, provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause, results from any act or omission of one party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against that party and not as against the other party hereto.
- (c) MOBIL shall be allowed to remove their belongings from the Area of any lease cancelled hereunder after settling all claims due to the GOVERNMENT.

### ARTICLE XXII

### FORCE MAJEURE

(a) The non-performance or delay in performance by EGPC and MOBIL, or either of them of any obligation under this Agreement shall be excused if and to the extent that such non-performance or delay is caused by force majeure. The period of any such non-performance or delay, together with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and to the term of this Agreement, but only with respect to the block or blocks affected.

- (٢) إذا ارتكت أية خالفة جوهرية لهـ ف الاتفاقية أولاحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٦ المعدل بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٥٦ التي لانتعارض صراحة مع نصوص هذه الاتفاقية. وسنفذذا الإلغاء دوزاخل بأى حقوق تكون قد ترتبت للحكومة قبل مويل وقفا لنصوص هذه الاتفاقية ، وق حالة حدوث مثل حذا الإلغاء يحق اويل أن تنغل من المنطقة كافة عملكاتها الحاصة.
- (ب) إذا ارنات الحكومة أن هناك سيبا قائمًا من الأسباب سالفة الدَّكِ لِإلنَّاءَ هَذَّهُ الْاتَّفَاقِيةُ ﴿ يَخْلَانُ سَبِ الْقَوَّةُ الْقَاهِرِةُ الْمُثَارِ إلبها في المسادة الثانية والعشرين ) فيجب على الحكومة أن تباغ موسل باخطار كتابي رسل الدير العام لمويل شخصيا بالطريق انقانوي الإسمى وبقرهو أو أحد وكلانه القانونيين باستلامه بأن بزيل في مدى تسعن ( - ٩ ) يوما هذه الأسهاب ويصحح الوضع ، ولسكن إذا حدث لأى سبب من الأسباب أن أصبح هذا التبليغ مستحيلا بسيب تغيير العنوان وعدم الاخطار سهذا النغيير فإن ذهر الاخطار بالحريدة الرسمية للحكومة بعتبر بمثابة إعلان صحيح لموبيل. وإذالم تنم إزاله الأسباب وتصحيح الوضع في نهاية التسعين (٩٠) يوما وهي فترةالاخطار بغاله يجوز إلغاء هذه الاتفاقية على للفور يأمرأو قرار من رئيس الجهورية على تحو ماسلف ذكره ، وتشترط مع ذلك أنه إذا كان هذا السبب أو عدم إزالته وعدم تصحيح الوضع ناتجاعن القيام بعمل أوالامتناع عن عمل من جانب إحدالطرفين فإن إلغاء هذه الإتفاقية. تشرى في مواجهة فلك الطوف اقتط ولا تسرى في مواجهة الطرف الآخر في الاتفاقية .
- (ج) يسمع لموبيل بازالة متعلقاتها من منطقة أى ترخيص ألغى عوجب جدد المادة بعد تسوية كانة المستحقات الواجب أداؤها محكومة.

# ( المحادة الثانية والعشرون ) القوة القاهرة

(۱) تعنى مويل والمؤسة ، كلناهما أو أحداهما ، من الوفاء به النزام مقرر في هذه الاتفاقية ومن مسئولة التأخير في الوفاء به إذا كان عدم الوفاء أو التأخير ناشئا من قوة قاهرة وذلك في حدود ما تفرضه هذه القوة القاهرة . والمدة التي استغرقها عدم الوفاء أو التأخير مع الملة التي قد تكون ضرورية الإصلاح أي ضرر نشأ خلال هذه المدة التي قد تكون ضرورية الإصلاح أي ضرر الما خلال هذه المدة المدة المقررة في هذه الاتفاقية الوفاء بهذا الالتزام والوفاء بأي التزام آخر يترب عليه وإلى مدة مريان هذه الإتفاقية بشرط أن يكون ذلك قاصرا على القطاع مريان هذه الإتفاقية بشرط أن يكون ذلك قاصرا على القطاع أو القطاعات التي تأثرت بهذه الحالة .

- (b) "Force Majeure", within the meaning of this Article XXII, shall be any order, regulation or direction of the GOVERNMENT of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (or the UNITED STATES GOVERNMENT with respect to MOBIL) whether promulgated in the form of a law or otherwise, or any act of God, insurrection, riot, war, strike, and other labor disturbances, fires, floods or any other cause not due to the fault or negligence of EGPC or MOBIL or either of them, whether or not similar to the foregoing, provided that any such cause is beyond the reasonable control of EGPC and MOBIL, or either of them.
- (c) Without prejudice to the above and except as may be otherwise provided for herein, the GOVERNMENT shall incur no responsibity whatsoever to EGPC and MOBIL, or either of them for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of force majeure, except a force majeure caused by the order, regulation or direction of the GOVERNMENT of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT.
- (d) If the force majeure event occurs during the initial exploration period or any extension thereof and continues in effect for a period of two (2) years, MOBIL, shall have the option upon ninety (90) days prior written notice to EGPC to terminate its obligations hereunder without further hiability of any kind and, if still in force, the Guaranty contained in Annex "C", hereto, shall be automatically cancelled and EGPC shall so notify the Bank to release the Guaranty.

## ARTICLE XXIII

## DISPUTES AND ARBITRATION

- (a) Any dispute arising between the GOVERNMENT and the parties with respect to the interpretation, application or execution of this Agreement, shall be referred to the jurisdiction of the appropriate A.R.E. Courts.
- (b) Any dispute arising between MOBIL and EGPC in connection with the present Agreement shall be finally settled by arbitration. The arbitration shall be held at Stockholm, Sweden, and conducted in accordance with the Rules of Conciliation and Arbitration of the International Chamber of Commerce. In the event of no provisions being made in these Rules in certain cases, the Arbitrators shall establish their own procedures.

- (ب) يقصد بعبارة "القوة القاهرة" في نطاق مفهوم هذه المادة الثانية والعشرين أي أمر أو لائحة أو توجيه من حكومة مهورية معر العربية (أوحكومة الولايات المتحدة بالنسبة لمويل) سواء صدر في شكل قانون أو أي شكل آخر أو ما يحدت قضاء وقدرا أو أي تمرد أو عصيان أو شغب أو حرب أو حدوث الإضراب أو أي تمرد أو عصيان أو شغب أو حرب أو حدوث الإضراب والاضطرابات العالية الآخري أو الحرائق والفيضانات أو أي سبب آخر ليس ناتجا بخطأ أو إهمال المؤسسة وموبيل أو أي منهما سبب من هذه الأسباب مما لاتستطيع المؤسسة وموبيل أو أية منهما السيطرة عنيه عا هو معقول .
- (ج) مع عدم الإخلال بما سبق ذكره وما لم ينص على خلاف ذلك في هذه الانفاقية لاتتجمل الحكومة أية مسئولية في مواجهة المؤسسة وموسِل أو أى منهما عن أى أضرار أو قيود أو خسارة نكون نتيجة لحالة من حالات الفوة القاهرة المشار اليها فيها عدا حالة الفوة القاهرة التي يكون منبها أمرا أو لانحة أو توجيها صادرا من حكومة حمهورية مصر العربية .
- (د) إذا حدثت حالة القوة القاهرة أثناه فترة البحث الأولية أو أى امتداد لها واستمرت قائمة لمدة سفتين (٢) فإن موبيل يكون لها الحيار في أن تنهى التراماتها بموجب هذه الاتفاقية باخطار كتابى مسبق بتسعين (٦٠) يوما ترسله إلى المؤسسة وذلك دون أن تخمل أية مسئولية إضافية من أى نوع وإذا كان خطاب الضهان الوارد بالملحق (ج) مازال سارى المفعول؛ فإنه يصبح لاغيا تلقائباوتقوم المؤسسة باخطار البنك لإلغاء الضهان .

# ( المــادة الثالثة والعشرون )

# المنازعات والتحكيم

- (١) أى نزاع ينشأ بن الحكومة والطرفين يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها أو تنفيذها يحال إلى محاكم جمهورية مصر العوبية المختصة قضائيا للفصل فيه .
- (ب) يفصل نهائيا في أى نزاع بنوربين موييل والمؤمسة فيها يتعلق بهذه الاتفاقية بطريق التحكيم و يعقد هذا التحكيم في استكولم بالسويد، و يجرى طبقا لقواحد التوفيق والتحكيم للغرفة التجارية الدولية . وفي حالة عدم وجود نص في هــــذه القواعد لبعض الحالات، فإن المحكين يقومون يوضع قواعد السير في إحراءات التحكيم .

- (c) The arbitration shall be initiated by either party giving notice to the other party that it elects to refer the dispute to arbitration and that such party (hereinafter referred to as the First Party) has appointed an Arbitrator who shall be identified in said notice. The other party (hereinafter referred to as the Second Party), within fifteen (15) days, shall notify First Party in writing, identifying the Arbitrator that it has selected.
- (d) If the Second Party does not appoint its Arbitrator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second arbitrator. The two arbitrators, shall, within thirty (30) clays, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator shall be appointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either party.
- (e) The third Arbitrator must be a citizen of a country other than the A.R.E. or the U.S.A. and a country. which has diplomatic relations with both the A.R.E. and the U.S.A. and shall have no economic interest in the oil business of the A.R.E., or the United States of America nor the signatories hereto.
- The parties shall extend to the Arbitration Board all facilities (including access to the petroleum operations) for obtaining any information requested for the proper determination of the dispute. The absence or default of any party to the arbitration shall not be permitted to prevent or hinder the arbitration procedure in any or all of its stages.
- Pending the decision or award, the operations or activities which have given rise to the arbitration need not be discontinued. In the event the decision or award recognizes that the complaint was justified, provision may be made therein for such reparation as may appropriately be made in favor of the complamant.
- (h) Judgement in the award rendered may be entered in any Court having jurisdiction or application may be made to such Court for a judicial acceptance of the award and an order of enforcement, as the case may be.
- The parties desire that, wherever appropriate, decisions and awards shall specify a time for compliance therewith.
- The provisions of this Agreement relating to arbitration shall continue in force notwithstanding the termination of this Agreement.
- (ك ) مبادى. حسن النية ـــ تقيم الأطراف المتعاقدة علاقاتهم فيها يختص | PRINCIPLES OF COODWILL The signatories (ك base their relations with respect to the Agreement on the principles of goodwill and good faith. Taking into account their different nationalities, this

- ( ج) لأى من الطرفين أن يطالب بالتحكم باخطار الطرف الآخر بأنه يرغب في إحالة النزاع إلى التحكم وأن دَمَا الطوف ( ونسار إليه فيها بلي والطرف الأول ) قد عن محكمًا بيذكر إسمه في هذا الاخطار . وعلى الطرف الآخِر (و نسار البه في بلي بالطرف التأني ) أن تحطُّر الطرف الأول كتابة في حلال خسة عشر ( ١٥ ) يوما بالمحكم الذي اختاره هو أيضًا .
- (د) إذا لم يقمر الطرف الثاني بتعبين محكم على بحو ما سلف ذكره، فالديحق ألطرف الاول أزيقدم طلبا إلى محكمة التحكم بالغرفة التجارية الدولية لتعيين محكم ثان وعلى المحكمين الاثنين أن يختارا عَجَانًا لِنَا خَلال تَلاثِين (٣٠) يوما، فإذا أَخْفَنَا فَدَلْك، قَإِنْ مُحَكَّة التحكم بالغرفة التجارية الدواية نقوم ، بـ١، على طلب أي من الطرفين ، بتعيين الحكم الثالث .
- ( ﴿ ) بِيجِبِ أَنْ يَكُونَ الْمُحَكِمُ النَّاالَثُ مَنْ مُواطِّنَى دُولَةً غَيْرِ ( ج . م . ع ) وغر الولايات المتحدُّه الأمريكية و مجب أن يكون ألهذه الدُّولة ـ علاقات ديلوماسية مع كل من ( ج. م. ع ) والولايات المتحدة الأمريكية، كم مسترط آلا يكون المحكم التالث مصالح إقتصادية في أعمال البترول في ( ج. م. ع) أو الولايات المتعدة الأمريكية أو لدى الأطراف الموقّعة على هذه الأنفاقية ..
- ﴿ وَ ﴾ يَنْدُنُ عَلَى الطَّرِفَانَ أَنْ يُقَدِّما لَمَيُّنَّةِ النَّحَكِمُ كَانَّةَ السَّمِيلاتِ عَا فَ ذلك الدخول إلى مكان عمليات البترول للحصول على أية معلومات ينطلم نظر النزاع على الوجه السلم . ولا يسمح أن يؤدى غياب أو تخلف أي طرف من أطراف النحكم إلى منع أو تعطيل إجراءات النحكم في جميع مهاحلة أو في أية مرحلة من مهاحله.
- (ز) ولا توقف العمليات والأنشطة التي أثارت التحكم لحين صدور قرار أو حكم لصالح أحد الطرنين وفي حالة حدور قرار أو حكم يؤيد حق المدعى في شكوا. بافإنه بجوز أن سنص فيه على ما يجد الضرر لصالح المدعي .
- (ح) بجوزتقديم الحكم الصادر إلى أمة عكما نختصة كما بجوز أن يقدم إليها طلب لقبول حكم التحكم قضائيا وصدور أمر بتنفيذه حسب الأحوال.
- (ط) يرغب الأطراف، أن تحدد القرارات والأحكام موعدا للعمل عقتضاها كلماكان ذلك مناسا.
- المفعول على الرغم من انقضاء الانفاقية ذاتها .
- بهذه الاتفاقية على آسس حسن النية وسلامة الغصد . وبالنسبة لَاختلاف جنسيّات الأطراف، فإنه يتمين بالنسبة للتحكم

Agreement for such arbitration shall be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with principles of law common to the A.R.E. and the United States of America and in the absence of such common principle then in conformity with the principles of law normally recognized by civilized nations in general, including those which have been applied by International Tribunals.

#### ARTICLE XXIV

#### STATUS OF PARTIES

- (a) The rights, duties, obligations and liabilities in respect of EGPC and MOBIL hereunder shall be several and not joint or collective, it being understood that this Agreement shall not be construed as constituting an association or corporation.
- (b) MOBIL shall be subject to the laws of the State of Delaware, U.S.A., regarding its legal status or creation, organization, charter and by-laws, share-holding, ownership. MOBIL's shares of capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall be exempted from the application of Law No. 26 of 1954 as amended and of Law No. 9 of 1964 as amended.

#### ARTICLE XXV

# LOCAL CONTRACTORS AND LOCALLY MANUFACTURED MATERIAL

MOBIL or MOBIL NILE, as the case may be, and their contractors shall:

- (a) Give priority to local contractors as long as their prices and performance are comparable with international prices and performance. MOBIL and MOBIL NILE shall, however, subject to the preceding sentence, be exempted from the provisions of Presidential decree No. 1203 of 1961 as amended.
- (b) Give preference to locally manufactured materials, equipment, machinery and consumables so long as their quality and time of delivery are comparable to internationally available materials, equipment, machinery and consumables. However, such materials, equipment, machinery and consumables may be imported for operations conducted hereunder if the local price of such items at MOBIL's or MOBIL. NILE's operating base in A.R.E. is more than ten (10) percent higher than the price of such imported items before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.

أن بجرى تنفيذ هذه الاتفاقية وتفسيرها وتطبيقها وفقا المبادئ القانونية المشتركة في (ج. م. ع) والولايات المتحدة الأسريكية وفي حالة عدم وجود هذه المبادئ المشتركة بافادذات بجرى وفقا المبادئ القانونية المتعارف علما في الشعوب المتعدسة عموما بما في ذلك المبادئ القانونية التي طبقتها المحاكم الدولة.

# (المادة الرابعة والعشرون) الوضع القانوني للاطراف

- (١) الحقوق والواجبات والالترامات والمسئوليات الحاصة بالمؤسسة ومو بيل في هذه الاتفاقية تعتبر منفصلة وغير تضامنية ولا جماعية، حبث إنه من المفهوم أن هذه الاتفاقية لا يجوز أن تفسر على أنها تؤدى إلى قيام شركة أشخاص أو شركة مساهمة .
- (ب) تخصع مويل لقوانين ولاية ديلاو بر بالولايات المتحدة الأمريكة فيا يتعلق بكيانها القانوني أو تأسيسها وتنظيمها وعقد تأسيسها ولأنحتها الأساسية وملكية أسهم وأس مالها وحقوق ملكيتها وأسهم وأسهم أسمال مويل الموجودة بأكلها في الخارج لا يجوز تداولها ولا يجوز تقديمها قلا كتتاب العام في (ج . م . ع) وتعنى مويل من تطبيق أحكام القانون وقم ٢٩ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته ومن تطبيق أحكام القانون وقم ٩ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته

# ( المبادة الخامسة والعشرون )

المقاؤلون المحليون والمواد المصنوعة محليا

يجب على موييل أو موييل النيل ، حسب الأحوال ، ومقاوليهما ، مراعاة ما على :

- ( ) اعطاء الأولوية للقاولين المحلين ما دامت أسعارهم ودرجة أدائهم متماثلة مع الأسعار ودرجة الأداء السائدة دوليا ، وعلى أية حال فإن مويل ومويل التيل ، مع عدم الاخلال بالحملة السابقة ، تستثنيان من نصوص القرار الجمهوري رقم ١٣٠٣ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته .
- (ب) إعطاء الأنضلية المواد المصنوعة عليا وكذا المعدات والآلات والسلم الاستهلاكية ما دامت مخاتلة من ناحية الجودة ومواعيد النسلم مع المواد والمعدات والآلات والسلم الاستهلاكية المتوافرة دوليا ، ومع ذلك فانه يجوز استيراد المواد والمعدات والآلات والسلم الاستهلاكية المعدليات التي تجرى بمقنضي هذه الاخترسة والسلم الاستهلاكية المعدليات التي تجرى بمقنضي هذه الاخترسة في المنات أسعارها الحليقتسلم مقر عمليات مويل أومويل النيل في (ج.م.ع) تزيد باكثر من عشرة (١٠) في المساقة عن سعر مساده الأشياء قبل إضافة الرسوم الحمركية ولكن بعد إضافة معماريف، النقل والتأمين .

#### ARTICLE XXVI

#### ARABIC TEXT

The Arabic version of this Agreement shall, before the Courts of A.R.E., be referred to in constraing or interpreting this Agreement; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXIII hereabove between EGPC and MOBIL the English version shall also be used to construe or interpret the Agreement.

#### ARTICLE XXVII

#### GAS

If Gas is produced or capable of being produced from the Area EGPC and MOBIL will study all possible economic alternatives for its use and decide on the best alternative for EGPC and MOBIL jointly. The cost and expenses in the field of producing non-associated gas shall be recovered in accordance with the Cost Recovery principles set forth in Article VII. Production Sharing principles of Article VII shall apply to the wellhead value of associated and non-associated gas if sold for export and not used in operation, flared or re-injected.

Any Gas not allocated for export outside the A.R.E. in a liquid or a solid state pursuant to a project agreed upon in accordance with the above, or not used in operations (including re-injection) shall remain the property of the State and at the free disposal of EGPC at no cost for projects within the A.R.E. Any such project shall be at EGPC's sole cost and expense. In the case of associated gas, such project costs will include all costs and expenses downstream from the separator. In the case of non-associated gas, such project costs shall include all costs and expenses other than the exploration costs related to the discovery of the gas well or wells.

#### ARTICLE XXVIII

# RELATIONSHIP WITH OTHER PETROLEUM CONCESSION AGREEMENTS CONCLUDED BETWEEN THE PARTIES

(a) MOBIL NILE, in keeping records for this Agreement and for the Petroleum Concession Agreements concluded pursuant to Law No. 107 of 1973 and Law No. 59 of 1974, and any other Concession Agreements concluded between the Parties, under which it conducts operations for EGPC and MOBIL, shall keep separate accounts for each of the Agreements.

# (المبادة السادسة والعشرون) النص العربي

النص العربي لهذه الاتفاقية هو المرجعين تفسير هذه الاتفاقية وتأويلها أمام محاكم جمهورية مصرالعربية، ويشترط مع ذلك أنه في حالة الالتجاء الى أى تحكيم بين المؤسسة وموييل ونفا لنص المادة الثالثة والعشرين سالفة الذكر، فإن النص الانجليزي يستعمل أيضا لنفسير هذه الانفاقية وتأويلها.

# ( المسادة السابعة والعشرون ) الغساز

إذا أنتج الغازأو أصبح مما مكن إنتاجه من المنطقة ، فان المؤسسة ومويل مدرسان كافة الاحتالات الاقتصادية المكتبة لاستعاله وتقرران أفضانها فلؤسسة وموييل مما وما يصرف في الحقل من مصروفات ونفقات إنتاج الغاز غير المصاحب يسترد وفقا لقواعد استرداد التكلفة الواردة في المادة السابعة . وتطبق مبادئ افتسام الانتاج الواردة في المادة السابعة على قيمة العاز المصاحب وغير المصاحب عند رأس البتر إذا يم التصدير ولم يستخدم في العمليات أو يحرق أو بعاد حقته .

أى غازغير مخصص التصدير خارج (ج.م.ع) في حالة سائلة الرصلية ونقا لمشروع يتنق عليه طبقا لما ذكر أعلاه ، أو لم يستخدم في العمليات (بماؤ ذلك إعادة الحفن) سيظل طكا للدولة وتحت تصرف المؤسسة لمشروعات داخل (ج.م.ع) بدون أى مقابل ويكون أى من المشروعات من هذا التوع على تكلفة وثفقة المؤسسة وحدها . وتشمل تكلفة ذلك المشروع في حالة الغاز المصاحب حميم التكاليف والنفقات التي تحدث بعد لمواضع فصل الغاز . وفحالة الغاز غير المصاحب تشمل تكلفة ذلك المشروع عبم التكاليف والنفقات التي تحدث بعد أو آبار الغاز .

# (المادة التامنة والعشرون) العلاقة مع اتفاقيات الالتزام البترولي الميرمة بين الأطراف

(1) عند قيام مو يل النيل بإمساك سجلات لحذه الاتفاقية ولاتفاقيق الالترام البترولى المبرمتين بموجب القانونين رقمى ١٩٧٧ السنة ١٩٧٨ ووه المبرمتين بموجب القانونين رقمى ١٩٧٥ السنة ١٩٧٥ وأية اتفاقيات الترام بترولى أحرى موقعة بين أطراف هذه الاتفاقية تقوم في ظلها باجراء العمليات المؤسسة وموبيل قاتها تمسك حسابات مستقلة لكل اتفاقية .

- (b) MOBIL NILE overhead and other charges, and payroll of personnel engaged in activities relating to the operations conducted under these agreements, shall be allocated on the basis of periodic time studies or upon such other basis or bases as EGPC and MOBIL may agree.
- (c) Except for the sharing of common personnel or facilities, nothing in this Agreement shall be construed as constituting any change in the relationships defined in the aforesaid Petroleum Concession Agreement, and each of the agreements shall be treated separately and independently in all respects, including, but not limited to, cost recovery, royalties, taxes and the computation of production sharing by EGPC and MOBIL, respectively.

#### ARTICLE XXIX

#### GENERAL

The headings or titles to each of the Articles to this Agreement are solely for the convenience of parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said Articles.

#### ARTICLE XXX

#### APPROVAL OF THE A.R.E. GOVERNMENT

This Agreement shall not be binding upon any of parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Petroleum to sign said Agreement and giving Articles III, IV, VI, VII, XII, XIII, XVII, XVIII, XXII, XXII, XXIII, XXIV and XXV of this Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment and the Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC and MOBIL.

ARAB REPUBLIC OF EGYPT BY:
EGPYTIAN GENERAL PETROLEUM
BY:
MOBIL EXPLORATION EGYPT INC.  BY:

(ب) توزع مصرونات مو بيل النيل الإدارية والأعباء الآخرى ومهايا وأجور العاملين الملحقين بالعمل في الانشطة المنعلقة بالعمليات التي يجرى القيام بها في ظل الاتفاقيات على أماس دراسات زمنية دورية أو على أساس أو أسس أخرى وفقا لما قد تتفق المؤسسة ومو يبل عليها .

(ج) باسنتناء ما يكوت مشتركا من عاملين وتمهيسلات ، لا بجوز تفسير أى نص فى هذه الاتفاقية على أنه يؤدى إلى أى تغير فى العسلاقات المحسدة فى اتفاقيات الالترام اليترولى سالغة الذكر وتعامل كل الاتفاقيات على حدة وعلى سبيل الاستقلال من كافة الوجوه بما فى ذلك، ولكن ليس على سبيل الحصر ، استرداد التكلفة والأتاوات والضرائب وحساب اقتسام المؤسسة وموييل للإنتاج على التوالى .

## ( المسادة التاسعة والعشرون ) عموميات

استعملت العناوين الموضوعة لكل مادة من مواد هذه الاتفاقية تسييلا لأطراف الاتفاقية ولا تستعمل في خصوصية تفسير أو تاويل هذه المواد.

# المادة الثلاثون) (المادة الثلاثون) اعتماد حكومة (ج.م.ع) للاتفاقية

لاتكون هذه الاتفاقية ملزمة لأى من اطرافها مالم يصدر وإلى أن يصدر قانون من السلطات المختصة في (ج.م.ع) يخول لوزير البترول التوقيع على هذه الاتفاقية و يضفي على المواد الثالثة والرابعة والسادسة والسابعة والثانية عشرة والعشرين والحادية والعشرين والخالبة والعشرين والخالبة والعشرين والخالبة والعشرين من هذه الاتفاقية كامل قوة الفانون وأثره بغض النظر عن وجود أى تشريع حكوى غالف لها في (ج.م.ع) وبعد توقيع هذه الاتفاقية من المحكومة والمؤسسة ومويل .

جهـــورية مصر العربية عنها ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
المؤسسة المصرية العامة للبترول عنها ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
شركة مويل مصر للاستكشاف عنما ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

#### ANNEX "A"

#### EGPC/HOBIL CONCESSION AGREEMENT

#### BOUNDARY DESCRIPTION

Annex "B" is a map on the scale of 1:2,000,000 including the Area covered and affected by this Concession Agreement, and described as follows:

It is composed of, all or part of, fifty-three (53) Exploration blocks each of which is six (6) minutes of Latitude by six (6) minutes of Longitude.

والمنطقة عددة بخط يبدأ عند النقطة (١) في الصحراء الغربية | This Area is bounded by a line which commences at

	point "a"	in the	Western	Desert of	the A.R.E.,		
	Lat.	310	36′	00"	North		
	Long.	25°	48′	00"	East		
then	thence east to point "b" at						
	Lat.	3!"	36′	00′′	North		
	Long.	700a	12'	(x)"	East		
ther	thence south to point "c" at						
	Lat.	31°	24'	00"	North		
	Long.	2 <b>6</b> °	12'	00′′	East		
ther	thence west to point "d" at						
	Lat.	31°,	24'	· 00"	North		
	Long.	26*	06′	00°°	East		
thence south to point "e" at							
:	Lat.	31*	12'	0 <b>0′′</b>	North		
	Long.	26*	06'	00″	East		
thence east to point "f" at							
	Lat.	31°	12′	00″	North		
	Long.	2 <b>6°</b>	24′	00″	East		
thence south to point "g" at							
	Lat.	30°	48′	<b>00"</b>	North		
••	Long.	26*	24'	00"	East		

# ملحق (١) إتفاقية التزام المؤسسة وموبيل

#### سيان الحدود

ملحق (ب) خریطسه عقیاس رسم ۱ : ۲۰۰۰ تشمل المنطقمة التي تغطيها وتمحكها انغاقية الالستزام هلذه والملوصوفة

تتكون من "كل أو حزء " من ثلاثة وخمسين (٥٣) قطاع بحث كل قطاع منها منة ٦ ) دفائق من خصوط العرض وست (٦) دقائق من خطوط الطول .

فی ( ج. م. خ ) عند :

خط عرض ٠٠٠ ٣٦ ٣١ شالا . خط طول ۰۰ کم مرقا . . خط طول ۰۰ شرقا

تُم يَتُّجِه شرقًا إلى النقطة (ب) عند :

خط عرض ٠٠٠ ٢٦ ٣١ شمالا خط طول .. " ۲۲ مرقا

ثم يتجه جنو با إلى النفطة (ج)عند :

خط عرض .. " ٢٤ ١٣ شمالا خط طول ٠٠٠ ١٢ ٢٦ شرقا

تم يتجه غربا إلى النقطة (د) عند:

خط عرض ۰۰، ۲٤ مالا خط طول .٠٠ ٠٠٠ مرقا

ثم يتجه جنو يا إلى النقطة زه) عند :

خط عرض ٠٠٠ ١٢ ١٣ شمالا خط طول ۰۰۰ ۲۰۰


ثم يتحه شرقا إلى القطة (و) عند :

خط عرض ١٠٠ ١٢ ممالا خط طول ٠٠٠ ٢٤

ثم يتجه جنو يا إلى النقطة ( ز ) : خط عرض . . \* \* \*\* \*\* \*\* \*\* \*\* \*\* \*\* شمالا خط طول . . \* \*\* \*\* شرقا

42				1	
hence west to	noint "	h'' at			ثم يَتَجِهُ غَرِباً إلى النقعة (ح عند :
	30°	48'	(ii)"	North	خط عرض ۰۰ <sup>۱</sup> مالا
<del></del>	26°	18′	<i>0</i> ()"	East	خط طول ۰۰″ ۱۸ ۲۳ شرقا
Long.	20	11.5			ثم يتجه جنو با إلى النفطة (ط) عند :
hence south	to point	t "i" at			بعد عرض" به شمالا خط عرض" به شمالا
Lat.	30°	42'	00′′	North	خط طول ۰۰″ ۲۲° شرقا
Long.	26°	18′	00″	East	
hence west to	o point '	ʻi" at			شم يتم. عنم با إلى النقطة ( ى ) عند :
	30°	42′	ti)"	North	خط عرض ۳۰۰٪ ۴۲ می <sup>ده</sup> شمالا ما د د سر
Lat.	26°	00′	00″	East	خط طول ۰۰٪ ۲۰٪ شرقا
Long.	20	***			ثم يَتْجِه شَمَالًا إلى النقطة (ك) عند :
thence north	to point	" <b>k"</b> at			خط عرض ۲۰۰ نیم الا
Lat.	<b>30°</b>	48′	00′′	North	خط طول ۳۰۰ ۲۶ شرقا
Long.	26'	00′	.00v	East	ثم يتجه غربا إلى الفطة (ل) عند:
thence west	to point	"l" at			
Lat.	30°	48′	00"	North	
Long.	25°	42'	00"	East	
_		.: **			ثم يتجه شمالًا إلى النقطة (م) عند :
thence north				North	خط عرض ۰۰ مالا
Lat.	31°	06′	00"	East	خط طول ۲۰۰۰ ۲۰۰۰ د ۲۰ شرقا
Long.	25°	42'	00"	Last	ثم يتجه غربا إلى النقعة (ن) عند:
thence west	to point	"n" at			خط عرض ۳۰، ۲۱ شمالا
Lat.	31°	06′	00″	North	
Long.	25°	<b>30′</b>	00"	East	
		ine Hall a			ثم يتجه شمالا إلى النقطة (س) عند :
thence north	•		00"	North	خط عرض ۰۰۰ ۲۶ شمالا
Lat.	31°	24′	00"	East	خط طول ۳۰۰ ۴۰۰ شرقا
Long.	25°	30′	00	2,4,5-	ثم يتجه شرقا إلى النقطة (ع) عند :
thence east	to point	t "p" at			خطعوض ۲۰ من شمالا
Lat.	31°	24'	00"	North	خط طول ۳۰۰ ۱۵ نیرقا
Long-	25"	48′	00"	East	
					ثم يتمه شمالا على طول خط العاول ١٤٨ ٥٠٥ شرقا
thence nor	th along	g Longitt	ude 25° 4	8' 00" East to point	و فقطة البدار (١) .
		of begin			

#### ANNEX "B"



#### ANNEX "C"

#### LETTER OF GUARANTY

Cairo, / , 1974

LETTER OF GUARANTY No. ......

## EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

Gentlemen:

The Undersigned, Bank of Alexandria. Cairo, as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as EGPC) to the limit of four million two hundred fifty thousand (4,250,000) Dollars in U.S. currency the performance by Mobil Exploration Egypt Inc. (hereinafter referred to as MOBIL) of its obligations required for exploration operations to spend a minimum of four million two hundred fifty thousand (4,250,000) U.S. Dollars during the initial four (4) years of the exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the "Agreement") covering that Area described in Annexes "A" and "B" of said Agreement, by and hetween the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as A.R.E.), EGPC, and MOBIL dated

It is understood that this Guarantv and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly, during the period of expenditure of said four million two hundred fifty thousand (4,250,000) U.S. Dollars by the amount of money expended by MOBIL for such exploration operations during each such quarter. Each such reduction shall be established by the joint written statement of EGPC and MOBIL.

In the event of a claim by EGPC of non-performance or surrender of the Agreement on the part of MOBIL prior to the fulfillment of said minimum expenditure obligation under Article IV of this Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement of EGPC setting forth the amount due under the Agreement.

It is further condition of this Letter of Guaranty that:

(1) This Letter of Guaranty will become available only provided that the Guarantor will have been informed in writing by MOBIL and EGPC that the Agreement between MOBIL. A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms, and said Guaranty shall become effective on the Effective Date of said Agreement.

## الملحق (ج) خطاب ضمان

القاهرة في \_\_\_\_

خطاب حمان رقم \_\_\_\_\_

## المؤسسة المصرية العامة للبترول

الموقع أدناه ، منك الاسكندوية ، بالقاهر المصفته ضامنا ، يضمن بمقتضى هذا المؤسسة المصر بة العامة للبترول ( ويشار إليها فيا بلى بالمؤسسة في حدود مبلغ أر بعة ملايين وما شين و خمسين الف دولار (٢٠٠٠٠٠) بعملة الولايات المتحدة الأمريكية ، أن تقوم شركة موييل مصر الاستكشاف (ويشار البها فيا بلى بلفظ "موييل") بتنفيذ التزاماتها التى تقتضيها عمليات البحث بانفاق مبلغ لا يقل بفظ "موييل") بتنفيذا لتزاماتها التى تقتضيها عمليات البحث بانفاق مبلغ لا يقل المتحدة الأمريكية خلال الأربع (٤) من الأولى من فترات البحث عن البترول بمقتضى المادة الرابعة من اتفاقية الالترام البترولي (ويشار البها فيا يلى "بالا تفاقية") التى نفطى المنطقة الأرضية الموصوفة في المحقين (١) و (ب) من تلك الاتفاقية المعقودة بين جهوية مصر الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على (ج م ع) والمؤسسة وموبيل في حسب الموبية ( ويشار إلها فيا على ( ج م ع ع ) والمؤسسة وية مسبر الموبية ( ويشار إلها فيا على ( ج م ع ع ) والمؤسسة وية مسبر الموبية ( ويشار إلها فيا على ( ج م ع ع ) والمؤسسة وية مسبر الموبية ( ويشار إلها فيا على الموبية ( ويشار إلها فيا على ( بولية ويشار الموبية ( ويشار المو

ومن المفهوم أن هذه الضانة ومستولية الضامن عوجب هذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة خلال فترة إنفاق مبلغ أر بعة ملايين ومائتين وخسين ألف (٤٢٥٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية عقدار المبالغ التي صرفتها موبيل على عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة . وكل تخيض من هذه النخفيضات يتم إجراؤه بمقتضى إقوار كابى مشترك من جاب المؤسنة وموبيل .

وفى حالة ماإذا رأت المؤسسة أن موبيل لم تقم بالوفاء بالتزاماتها أوتخلت عن الاتفاقية قبل الوفاء بالحد الأدنى المذكور من التزاماتها طبقا قلادة الراجعة من هذه الاتفاقية بمفائه لاتكون هناك أية مسئولية على الضامن الموقع أدناه عن دفع المبلغ المؤسسة إلا إذا ثبتت هذه المسئولية باقرار كابى من المؤسسة يثبت المبلغ المستحق بمقتضى الاتفاقية .

ويشترط في خطاب الضان هذا أيضا :

(۱) ألا يصبح خطاب الضان هذا نافذ المقعول إلا إذا تلقي الضامن الخطارا كتابيا من موبيل والمؤسسة بأن الاتفاقية بين موبيل و (ج.م.ع) والمؤسسة أصبحت مارية طبقا للتصوص الواودة بها وتصبح هذه الضائة سارية ابتداء من تاريخ سريان الاتفافية المذكورة.

- This Letter of Guaranty shall in any event, automatically expire :
  - a) four (4) years and six (6) months after the date it becomes effective, or
  - b) at such time as the total of the amounts shown on quarterly joint statements of EGPC and MOBIL equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation, whichever is earlier.
- (3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to either of said expiration dates at the latest accompanied by EGPC's written statement setting forth the amount of under expenditure by MOBIL to the effect that:
  - a) MOBIL has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty, and
  - b) has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC.

We declare that on issuing this Guaranty we did not exceed the limit of total Guaranties which we are entitled to issue.

Please return to us this Letter of Guaranty in the event it does not become effective, or upon the expiry date.

Accountant

Yours faithfully, for the Bank of Alexandria Manager

- ( ٢ ) وعلى أي حال متهم خطاب الضان هذا تلقائباً :
- (١) بعد أربع سنوات وسنة شهور من تاريخ بدء سريانه ، أو .
- (ب) عندما يصبح يجوع المالغ المذكورة في الإقرارات الربع سنوية المشتركة التي تعدها المؤسسة ومريل مساويا تحد الأدني للالتزام بالانفاق أوبزيدعن ذلك ،

أى التاريخين أسبق.

- (٣) و بالتالى فإن أية مطالبة في هذا الشان بجب أن تقدم إلى الضامن قبل أى من ناريخي إنتهاء خطاب الضان على الأكثر مصحومة بإقرار كتابي من المؤسسة يحدد فيه الميلغ الذي لم تشفه موبيل ومؤداد :
- ( ا ) أن موجل لم تقم بالوناء بالترامها بالصرف المشار إليه في هذه ألضانة ، و
  - رب) أنها لم تقم بدفع العجز فالمصرونات إلى المؤسسة .

نقر بأننا باصدار هذه الضالة لم تحاوز حد مجموع الضاقات التي يحق لنا إحداردا

الرجا إعادة خطاب الضان هذا إلينا ، إذا لم يصبح ساريا أو عند

عن بنك الاسكندرية الفاهرة

المدير

#### ANNEX "D"

#### CHARTER OF

## MOBIL NILE OIL COMPANY

#### ARTICLE I

A joint stock company having the nationality of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT shall be formed with the authorization of the GOVERNMENT in accordance with the provisions of the Agreement referred to below and of this Charter.

The Company shall be subject to all laws and regulations in force in the A.R.E., to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Charter and the Agreement referred to below.

#### ARTICLE H

The name of the Company is: "MOBIL NILE OIL COMPANY" abbreviated as "MOBIL NILE".

#### ARTICLE III

The Head Office of MOBIL NILE shall be in Cairo on the A.R.E.

#### ARTICLE IV

The object of MOBIL NILE is to act as the agency through which EGPC and MOBIL carry out and conduct the Development operations required in accordance with the provisions of the Agreement signed on the by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and MOBIL EXPLORATION EGYPT INC., covering petroleum operations in the Area described therein.

MOBIL NILE shall also be the agency to carry out and conduct exploration operations after the date of Commercial Discovery pursuant to MOBIL's Work Program and Budget approved in accordance with the Agreement.

MOBIL NILE shall keep account of all costs, expenses and expenditures for such operations under the terms of the Agreement and Annex "E" thereto.

MOBIL NILE shall not engage in any business or undertake any activity beyond the performance of said operations.

الملحق (د) عقد تأسيس شبركة موسيل النيل للزيت (المبادة الأولى)

تشكل شركة مساهمة تحمل جنسية جمهورية مصر العربية بتصريح من الحكومة طبقا لأحكام عند الناسيس هذا ، والاتفاقية المشار إنها فيا بعد .

وتخضع الشركة لـكافة القوانين واللوائح السارية في (ج. م. ع) إلى الحد الذي لاتتعارض فيه هذه القوانين واللوائح مع أحكام هذا العند والاتفاقية المشار إليها فيا يل.

## (المادة الثانية)

امم الشركة "شركة موبيل النيل الزيت" و يطاق طبهـا اختصاراً " موسيل النيل".

## ( المسادة الثالثة )

يكون المركز الرئيسي لموسيل النيل في جمهورية مصر العربية عدينة القاهرة.

## (المادة الرابعة)

عرض موبيل النيسل هو القيام بدور الوكيل الذي تستطيع المؤسة وموبيل من خلاله تنفيذ وتسيير عمليات التنمية التي تقتضيها نصوص الاتفافية الموقعة في الله عمرة وفيا بن جمهورية مصر العربية والمؤسسة المصرية العامة للبترول وشركة موبيل مصر للاستكشاف التي تشمل العمليات البترولية في المنطقة الأرضية المبينة في هذه الاتفاقية .

وتكون موميل النبل وكيلة أيضا في تنفيذ وتسيير عمليات البحث عن البترول والقيام بها بعد تاريخ الاكتشاف التجارى طبقا البرنامج وميزانية عمل موميل الممتمد وفقا لأحكام الانفاقية .

وتمسك مويل النبل حسابا لكافة التكاليف والمصروفات والنفقات لهذه العمنيات وتقا لأحكام الاتفاقية والملحق " ه سم المرافق لها.

ليس لمو بيل النيل أن تزاول أى عمل أو تقوم بأى نشاط يتجاوز القيام بنلك العمليات المذكورة آنها .

#### ARTICLE V

The authorized capital of MOBIL NILE is twenty thousand pounds Egyptian (£20,000) divided into five thousand (5000) shares of common stock with a value of four pounds Egyptian (£4) per share having equal voting rights, fully paid up and non assessable.

EGPC and MOBIL shall each pay for, hold and own, throughout the life of MOBIL NILE referred to above one half (½) of the capital stock of MOBIL NILE provided that only in the event that either party should transfer or assign all its rights, title or interest in the entirety of that Agreement, may such transferring or assigning party transfer or assign any of the capital stock of MOBIL NILE and, in that event, such transferring or assigning party (and its successors and assigns) must transfer and assign a stock interest in MOBIL NILE equal to the transferred or assigned percentage of ownership interest in the entirety of the Agreement referred to.

#### ARTICLE VI

MOBIL NILE shall not own any right, title, interest or estate in or under the Agreement or in any development lease created thereunder or in any of the petroleum produced from any exploration block or development lease area thereunder or in any of the assets, equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either EGPC or MOBIL under the Agreement. MOBIL NILE shall not make any profit from any source whatever.

#### ARTICLE VII

MOBIL NILE shall be no more than an agent for EGPC and MOBIL. Whenever it is indicated herein that MOBIL NILE shall decide, take action or make a proposal and the like, it is understood that such decision or judgement is the result of the decision or judgement of MOBIL, or EGPC and MOBIL, as may be required by the Agreement.

#### ARTICLE VIII

MOBIL NILE shall have a Board of Directors consisting of eight (8) members, four (4) of whom shall be designated by EGPC and the other four (4) by MOBIL. The Chairman shall be designated by EGPC and shall also be a Managing Director. MOBIL shall designate the General Manager who shall also be a Managing Director and Chief Executive Officer.

#### (المادة الخامسة)

وأممال موبيل النيل المرخص به هو عشرون ألف (٢٠٠٠٠) جنيه مصرى مقسم إلى شمسة آلاف (٥٠٠٠٠) سهم عادى متساوية في حقوق التصويت وقيمة كل سهم أربعة (٤) جنيات مصرية مدّقوعة بالكامل وثابتة القيمة .

تدفع كل من المؤسسة ومويل وتعوز وتمتك خلال وجود مويل النيل المشار إليها بعاليه نصف (١/) أسهم رأس مال مويل النيل على أنه من المفرد أن الحالة الوحيدة التي يجوز فيها انتنازل عن أمهم الشركة أو نقلها إلى الغير هي حالة ما إذا أراد أن من الطرفين أن ينسقل أو يتنازل عن كل حقوقه أو ملكينه أو مصالحه الناشئة عن هذه الاتفاقية بأكلها وف تلا الحالة بتعين على عدا الطرف الناقل أو المتنازل ( وخلفائه ومن يتنازل إليهم ) أن ينقل وينتازل عن قدر من حصته في أسهم رأس المال مساو للنسبة المثوية المتعولة أو المتنازل عنها من مصالح ملكيته الناشئة عن هذه الاتفاقية .

#### (المادة السادسة)

لاتملك موبيل النيل أى حق ولا تنشأ لها مذكبة ولا أية مصالح ولا أى حقد تنمية ينشأ عن هذه الانفاقية ولا فى أى عقد تنمية ينشأ عن هذه الانفاقية ولا فى أى بترول مستخرج من أى قطاع بحث أو عقد تنمية من المساحة المنوحة مقتضى الأنفاقية ولا فى أى أصول أو أية مدات أو ممذكات أخرى تم ألحصول عليها أو مما هى مستعملة لأغراض تنفيذ العمليات ولا يقع عليها كأصيل أى الترام بتويل أو أداء أى واجب أو الترام يكون مفروضا على أى من المؤسسة أو مويل عقتضى هذه الانفاقية ولا يجوز لمويل النيل أن تحقق أى ريم من أى مصدركان .

#### (المادة السابعة)

مويل النيل ليست سوى وكيل عن المؤسسة ومويل . وحيثا ذكر في حذه الاتفاقية أن مويل النيل تصدر قرارا أو تتخذ إجراء أو تبدى افتراحا أو ما شابه ذلك فن المفهوم أن ذلك قد صدر من جانب مويل أو من جانب للمؤسسة ومويل ، حسب مفتضيات الاتفاقية .

#### (المادة النامنة)

يكون لموييل النيل مجلس إدارة مكون من عانية أعضاء بعين أرسة (ع) مهم من جانب لملؤمسة والأرسة (ع) الآخرون من جانب موييل رئيس على الإدارة تعينه المؤمسة وهو قسه عضو مجلس إدارة منتدب عوالمدين ألمام تعينه موييل وهو قسه عضو مجلس إدارة منتدب وكبر المديرين التنفيذين المديرين المتعيدين المديرين المنابين المنا

#### ARTICLE IX

Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present and any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more of the Directors; provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

#### ARTICLE X

General meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of MOBIL NILE is represented thereat. Any decisions taken at such meetings must have the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the capital stock.

#### ARTICLE XI

The Board of Directors shall approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of MOBIL NILE employed directly by MOBIL NILE, and not assigned thereto by MOBIL and EGPC.

The Board shall, in due course, draw up the By-Laws of MOBIL NILE and such By-Laws shall be effective upon being approved by a General Meeting of the Shareholders, in accordance with the provisions of Article X hereof.

#### ARTICLE XII

MOBIL NILE shall come into existence within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery as provided for in the Agreement.

The duration of MOBIL NILE shall be for a period equal to the duration of the said Agreement and/or any other agreement under which it comes into existence and under the terms of which it becomes operative.

It shall be wound up and liquidated if the Agreement/s referred to above is/are terminated for any reason as provided for therein.

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORA-TION

110	JIN		
BY			
ΜO	OBIL EXPLORATION E	EGYPT INC.	
BY	·	<u> </u>	<del>_</del>

## (الادة التاسعة)

مسكون إجباعات مجلس الإدارة صحيحة إذا حضرها أغلبية أعضاء المجلس وأى قرار بتخذ ق هذه الاجباعات لا يكون صحيحا إلا إذا وائق عليه سنة (٦) أصوات أو أكثر من أصوات الأعضاء ويراعى أن أى عضو يجوز له أن يمثل عضوا آخر و يعطى صوتا بالنبابة عنه بناء على توكيل صادر منه.

## (المادة العاشرة)

يكون إجماع الحمية العمومية لحملة الأسهم صحيح الانعقاد إذا تمثلت فيه أغلبية أسهم رأس مال مويل النيل . والقرارات التي تتخذ في هذا الاجتماع بجب أن تمكون حائزة لأصوات الموافقة من حملة الأسهم الذين علكون أو يمثلون أغلبية أسهم رأس الممال .

## (المادة الحادية عشرة)

يعتمد مجلس الإدارة اللوائح التي تشمل الشروط والأحكام والأوضاع الحاصة باستخدام موظفي مويل النيسل الذين تستخدمهم مويل النيل مباشرة ولم تعينهم مويل أو المؤسسة في الشركة .

ويقوم مجلس الإدارة ، في الوقت المناسب ، براعداد النظام الداخلي لموييل النيل ويسرى هذا النظام بعد الموافقة عليه في اجتماع الجمعية العمومية لمجلة الأسهم ونقا لأحكام المادة العاشرة من هذا العقد .

## (المادة التانية عشرة)

تنشأ مويل النيل في مدى ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الاكتشاف التجارى على نحو ما هو منصوص عليه في الاتفاقية .

أجل موبيل النيل محدد عدة مساوية لأجل الاتفاقية المذكورة أو أية اتفاقية أحرى تنشأ في ظلها وتبدأ أعمالها بموجب تصوصها

تمل الشركة وتصنى إذا أنهى أجل الاتفاقية أو الاتفاقيات المذكورة لأى سبب من الأسباب المنصوص عليها فيها .

المؤمسة المصرية العامة لليترول عنهـــا \_\_\_\_\_

شرکة موییل مصر للاستکشساف عنهــــا \_\_\_\_\_

#### ANNEX "E

## ACCOUNTING PROCEDURE ARTICLE 1

#### GENERAL PROVISIONS

#### . Definitions

- A) The definitions contained in Article 1 of the Concession Agreement shall apply to this Accounting Procedure and have the same meaning. Certain accounting terms herein used are defined as follows:
  - (1) "Agreement" means the Concession Agreed ment of which this Annex is a part.
  - (2" "Non-Operator" means the parties to the Agreement other than MQBIL when it is performing work.

#### 2. Statements of Actuaty :

- A) MOBIL, or MOBIL NILE as the case may be, shall pursuant to Article IV of the Agreement, render to Non-Operator or Non-Operators withen thirty (30) days of the end of cacle quarter a Statement of Exploration. Activity reflecting all charges and credits related to the Exploration operations for that quarter summarized by appropriate: classifications indicative of the nature thereof.
- B) MOBIL NILE shall render to EGPC and MOBIL within twenty-five (25) days of the end of each month a Statement of Development Activity reflecting all charges and credits related to the Development operations for that month summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof, except that items of controllable material and unusual charges and credits shall be detailed.

#### 3. Adjustments and Audits:

A) Each Statement of Exploration Activity shall conclusively be presumed to be true and correct after three (3) months following the receipt of each statement by EGPC unless within the said three (3) months EGPC takes written exception thereto pursuant to Article IV (f) of the Agreement. During said three (3) months period supporting documents will be available for inspection by EGPC during all working hours. MOBIL will have the same audit rights on MOBIL NILE statements as EGPC under this sub-paragraph.

الملحق (ه) النظام المحاسبي (المادة الأولى) أحكام عامة

#### ۱ سـ تعریفات :

تطبق أنتعريفات الواردة في المبادة الأولى من النفاقية الالتزام على هذا النظام امحاسي ويكون لها ذات المعنى . ونوردفيا بل تعريفات البعض الاصطلاءات المحاسبية المستعملة في هذا الملحق :

- ( ١ ) "الاتفاقية" معتاها القاقية الالتزام وهذا الملحق جزء شها .
- (٢) "غير القائم بالعمليات" معاد أطراف الاتفاقية بتخلاف مويل عندما تكون قائمة بالعمل.

#### ٢ -- يانات النشاط :

- (۱) نقدم مويل أومويل النيل، حسب الأحوال، ونقا للبادة الرابعة من الاتفاقية، لغيرالقائم بالعمليات أولغير القائمين بالعمليات ولغير القائمين بالعمليات وخلال المناط البحث من منالا ثين (۲۰) يوما من لهاية كل ربع سنة يانا بنشاط البحث البحث البحث البحول مكس كافة القبود المدينة والدائنة المتملقة بعمليات البحث عن ربع السنة المشار إليه ملخصة حسب التبويب الملائم الذي يدل على طبيعة كل منها .
- (ب) تقدم تو يل النيل المؤسسة ومو بيل خلال مسة وعشر يز (٢٥) يوما من تهاية كل تثهر بيانا بنشاط التنبية تعكس فيه كانة القبود المدينة والدائنة الخاصة جعليات التنبية المشهر المذكور ملخصة حسب تبويب ملائم يعلى على طبيعة كل مها غير أن بنود المواد التي يمكن حصرها والقبود المدينة والمدائنة الغير عادية بجب أن ترد تفصيلا.

#### ٣ ـــ التعديلات وأعمال المراجعة :

(۱) يعتبركل كشف من كثوف فشاط البحث سليا وصحيحا بعنة ثهائية بعد ثلاثة (۲) أشهر من استلام المؤسسة له الاإذا اعترضت عليه المؤسسة خلال الثلاثة (۲) أشهر المذكورة عراضا كتابيا وفقالح المساحة الرابعة فقرة (و) من الاتفاقية ، وف خلال الثلاثة (۲) أشهر المذكورة نكون المستندات المؤيدة متاحة المؤسسة لقعصها في أي وقت من ساعات العمل ، ويموجب هذه الفقرة سوف يكون لموينل نفس الحقوق التي الوسسة بشان من اجعة قوائم مو ييل النيل .

B) All statements of Activity for Development for any Calendar Year shall conclusively be presumed to be true and correct twenty-four (24) months following the end of any such year unless within the said twenty four (24) months period EGPC or MOBIL takes written exception thereto. Pending expiration of said twenty-four (24) months EGPC or MOBIL or both of them shall have the right to audit MOBIL NILE's accounts, records and supporting documents for such year in the same manner as provided in Article IV if of the Agreements.

#### 4. Currency Exchange:

MOBIL's books for Exploration and MOBIL. NILE's books for Development and Exploration, if any, shall be kept in the A.R.E. in U.S. Dollars. All U.S. Dollar expenditures shall be charged in the amount expended. All Egyptian Pounds expenditures shall be translated to U.S. Dollars at the official buying rate of exchange issued by the Central Bank of Egypt on the first day of the month in which expenditures are recorded, and all other non-U.S. Dollar expenditures shall be translated to U.S. Dollars at the buying rate of exchange for such currency as quoted by National Westminster Bank Limited, London, at 10:30 a. m. G.M.T., on the first day of the month in which expenditures are recorded. A record shall be kept of the exchange rates used in translating Egyptian Pounds or other non-U.S. Dollar expenditures to Dollars.

#### 5. Precedence of Documents:

In the event of any inconsistency or conflict between the provisions of this Accounting Procedure and the provisions of the Agreement treating the same subject differently, then the provisions of the Agreement shall prevail.

## 6 Revision of Accounting Procedure:

By mutual agreement between EGPC and MOBIL, this Accounting Procedure may be revised from time to time in the light of future arrangements.

#### No Charge for Interest on Investment:

Interest on Investment shall not at any time, he charged as recoverable cost under the Agreement.

(ب) كافة توائم النشاط الخاصة بالتنمية عن أى سنة غويية نعتر صادفة وصحيحة بصفة نهائية بعداً بعة وعشرين (٢٤) سهرا تالية للهاية تلك السنة الإإذا اعترضت المؤسسة أومو يبل عديا كابة حزل الأر بعة والعشرين شهر اللذكورة ، ولحين انقضاء غترة الأر بعة وعشرين (٢٤) شهرا المذكورة يكون الأى من المؤسسة أو موييل أولكتيهما الحق في مراجعة حسابات موييل النيل وسجلاتها والمستندات المؤيدة الماعن السنة المذكورة و بالطريقة المنصوص عليها في المادة الرابعة فترة (و) من الاتفاقية .

## (٤) تحويل العملة :

تسك دفاتر موبيل لمعلمات البحت ودفاتر موبيل النيل لعديات المتحدة ولتنعية ، إن وجدت ، ق (ج.م.ع) بدولارات الولايات المتحدة لأمريكية ، وكل النفقات المتصرفة بالدولارات الأمريكية بجب تحيلها خات المبالغ المنصرفة . تحول كافة النفقات التي تحت باخيه المصرى لذات المبالغ المنصرفة . تحول كافة النفقات التي تحت باخيه المصرى للمن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية الصادر عن البنث الحركزي المصرى في اليوم الأول من نشير الذي قيدت فيه النفقات ، وكافة النفقات الأخرى بغير الدولار لأمريكي تترجم إلى دولارات أمريكية طبقا لمعر الصرف المراء هذه العملة لذي يصدره بنك فاشيونال وستحتر ليند لندن ، في الماعة . بر مساحا المقرفية حوينتش في أول يومن الشهر الذي قيدت فيه النفقات و محتفظ المسرية النفقات و محتفظ المسرية النفقات بالحنيات المصرية النفقات الأخرى بغير الدولارات الأمريكية إلى دولارات أمريكية .

## (٥) ترتيب الوثائق من حيث الأمبقية :

خالة وجود أى تعارض أواختلاف بين نصوص هذا النظام المحاسئ
 خين نصوص الاتفاقية يؤدى إلى اختلاف في معاملة موضوع بذاته ، فإن عموص الاتفاقية هي التي تغلب و يعمل بها

## (٦) تعديل النقدام المحاسبي :

يجوز باتفاق المؤسسة وموييل ، تعديل حذا النظام انحاسي منوقت لآخر على ضوء الترتيبات المستقبلة .

## : ٧) عدم تحيل الحسامات بغائدة على الاستنار :

لايجوز بأى حال من الأحوال تحيل الحسابات بفائدة على الاستبار كَنْكُلْفَة جَائزة الاستردند في ظل الاتفاقية

#### ARTICLE II

#### COSTS, EXPENSES AND EXPENDITURES

Subject to the provisions of the Agreement, MOBIL shall alone bear and, directly or through MOBIL NILE, pay the following costs and expenses, which costs and expenses shall be classified and treated in accordance with Article VII of the Agreement:

#### 1. Surface Rights:

All direct cost attributable to the acquisition, renewal or relinquishment of surface rights acquired and maintained in force for the Area.

#### 2. Labor:

- A. Salaries and wages of MOBIL's or MOBIL NILE's employees, as the case may be, directly engaged in the various activities under the Agreement including salaries and wages paid to geologists and other employees who are temporarily assigned to and employed in such activities.
- B. Cost of living and housing allowances, and other customary allowances applicable to the salaries and wages of expatriate employees chargeable under sub-paragraph 2.A. and Paragraphs 9, 11.A, and 11.C of this Article II. Paid Bonuses, overtime and other customary allowances applicable to salaries and wages of national employees chargeable under the same sub-paragraph 2.A, Paragraph 9 and sub-paragraphs 11.A and 11.C of this Article II.
- C. Costs of expenditures or contributions made pursuant to law or assessments imposed by governmental authority which are applicable to labor cost of salaries and wages as provided under subparagraphs 2.A., 2.B. and Paragraphs 9, 11.A and 11.C of this Article II.

#### 3. Employees Benefits:

Cost of established plans for employees group life insurance, hospitalization, pension, retirement, stock purchase, thrift, and other benefits of a like nature which are applicable to labor cost of salaries and wages of expatriate employees, and for national employees, all as chargeable under sub-paragraph 2.A. and Paragraphs 9, 11.A. and 11.C. of this Article II. Severance pay will be charged at a fixed rate applied to payrolls which will equal an amount equivalent to the maximum liability for severance payments as required under the A.R.E. Labour Law.

## ( المسادة النانية ) التكاليف والمصروفات والنفقات

طبغا لماجاه في قصوص الاتفاقية ، تتعمل مويل وحدها ، وتدفع ، سواه مباخرة أو عن طويق مويل النيل ، التكاليف والمصروفات الآية ، وهذه التكاليف والمصروفات الآية ، وهذه التكاليف والمصروفات المتبوب وتعامل وفقالا حكم المادة الداجة من الاتفاقية :

١ ــ حفرق الطح:

أية تكالبف مياشرة ناتجة من تملك أو تجديداً وتخلى عن حفوق السطح التي تم الحصول عليها وظلت سارية الصالح المنطقة .

: 제네 \_ y

- ر) مرتبات واجور مستخدى مويل أو مويل النيل ، حسب الرحوال ، الذين يعملون مباشرة في الأنشطة المختلفة بموجب هذه الاتفاقية عافى ذلك المرتبات والأجور المدفوعة للجولوجيين والمرظفين الآخرين الذين يلحقون مؤقتا بهذه الأشطة و يعملون فيها .
- (ب) تكليف بدلات المدينة والإقامة والدلات العادية الأخرى التي نضاف إلى مرتبات وأجور الوظفين الأجالب والتي تمل على الحسا بالتيم وجب النقرة المزلية ٢- إوالا قرات ١١٤ ١١٤ ١١٤ الله المنابقة والمنع والأجور عن ساعات العمل الإضافية والبدلات الأخرى العادية التي تلحق بمرتبات وأجور الموظفين المحليين وتقيد على الحسابات بموجب ذات الفقرة المخزئية ٢- إ والفقرة ٩ والفقرة بن الجزئية ين الحرابات المائة النائية .
- (ج) قيدة النفقات أوالاشتراكات الواجب دفعها بمقتضى حكم الفانون الو ما تفرضه السلطات الحكومية قطبق على تكلفة العالة من مرتبات وأجور على نحوماهو منصوص عليه في الفقرتين الحزيمية مرتبات وأجور على نحوماهو منصوص عليه في الفقرتين الحزيمية العائمة .

س مزايا العاملين: 

مزايا العاملين: 
مزايا القائمة المامين الجماعي على حياة العاملين والعلاج في المستشفيات والمعاشات والتقاعد، وشراء الأسهم، والادخار، والمزايا الآخرى ذات الطيعة المائلة التي تطبق على تكلفة العلاة من مرتبات العاملين الأجاب والعاملين الحليان، كلها تحل على نحو ماورد بالفقرة الحزاية ٢ – إوالفقرات والعاملين الحليان، كلها تحل على نحو ماورد بالفقرة الحزاية ٢ – إوالفقرات عبد الماملين المنابقة المعلمة على المنابقة المعلمة على المنابقة المعلمة المرتبات عبث تعادل ملغا أساس المقددة على الأجور المبينة بكشف المرتبات عبث تعادل ملغا أساس المقددة على الأجور المبينة مكافآت إنهاء المحدمة عوجب قانون العمل في (ج.م.ع).

#### 4. Material:

Material, equipment and supplies purchased or furnished as by MQBIL or MOBIL NILE.

#### (A) Purchases:

Material, equipment and supplies purchased shall be at price paid by MOBIL or MOBIL NILE after deduction of all discounts actually received.

## (B) Material Furnished by MOBIL:

Material required for operations shall be purchased directly whenever practicable, except that MOBIL may furnish such material from MOBIL's affiliates stocks outside the A.R.E. under the following conditions:

## (1) New Material (Condition "A")

New material transferred from MOBIL's affiliates warehouse or other property shall be priced at cost, provided that the cost of material supplied is no higher than international prices for material of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such material was supplied.

## (2) Used Material (Condition "B" and "C")

- a) Material which is in sound and serviceable condition and is suitable for reuse without reconditioning shall be classed as Condition "B" and priced at seventy-five percent (75 %) of the price of new material.
- Material which cannot be classified as Condition B" but which is serviceable for original function but substantially not suitable for reconditioning, shall be classed as condition "C" and priced at lifty percent (50%) of the price of new material.
- c) Material which cannot be classified as Condition "B" or Condition "C" shall be priced at a value commensurate with its use.
- d) Tanks, buildings and other equipment involving exection costs shall be charged at applicable percentage of knocked down new price.

## (C) Warranty of Materials Furnished by MOBIL:

MOBIL does not warrant the material furnished beyond or back of the dealer's or manufacturer's guaranty; and in case of defective material, credit shall not be recorded until adjustment has been received by MOBIL from manufacturers or their agents.

## ع -- المهمات :

المهمات والمعدات والإمدادات التي تشتريها وتوردها جدا الودغ مو ييل أو مو بيل النيل :

## (١) المشتريات:

المواد والمعدات والإمدادات المشتراة تكون بالسعرالذي تدفعه موييل أموييل النيل بعد استغال كافة الحصومات التي تحصل علمها فعلا

## (ب) المواد التي توردها مو ييل :

تشترى كافة المواد التى تنطلها العمليات مباشرة كلما كان ذلك ميسورا عمليا وذلك باستثناء أنه بجوز لموبيل أن تورد مثل هذه المواد من المخازن الموجودة خارج (ج. م.ع) للمشركات التابعة لما وذلك مالشروط الآتية :

## ١ – المواد الحديدة ( حالة ١ ) :

المواد الحديدة التي تنقل من مخازن الشركات النامة لموييل أو من الممتذكات الآخرى يتم تسعيرها بسعر التكلفة بشرط ألازيد تكافه المواد الموردة عن الأسعار الدولية السائدة لمواد مما تلة لحافى النوع وشروط التوريد في الوقت الذي وردت فيه هذه المواد.

## ٢ - المواد المستعملة حالة (ب) و (ح) :

- (1) المود التي تكون في حالة سلمة وصالحة الإعادة الاستعال دول حاجة لإعادة تجديد أنوج تحت حالة (ب) وتسعر بخسة وسبعون (٧٠) في المسائة من سعو الحديد منها .
- (ب) المواد التي لا يمكن إدراجها تحت حالة (ب) ولسكن يمكن المتعاطفا في الغرض الأصلى منها ولسكن لأسباب جوهرية لا يمكن إعادة تجديدها فهده تدرج تحت حالة (ح) وتسعر محسين في المسائة (٠٥٠) من سعر الحديد منها .
- (ج) المواد التي لامكن إدراجها عمت حالة (ب) أو (ج)وهذه تر بالنيسة التي تلناسب مع استخدامها .
- (د) الصاريح والمبانى وغير ذلك من المعدات المتضمة تكاليف الإنشاء تحمل على أساس النسبة المتوية المتامية من معر الحديد المفكك منها.

## (ج) ضمان المواد الموردة من موسل :

لاتضمن موبيل الواد التي توردها بمايزيد أوينقص عن الضان الذي قدمه الموزع أو المنتج لهذه المواد. وفي حالة وجود مواد معيبة لاتقيد القيمة الدائنة بالدفاتر إلا بعد تسلم موبيل قيمة النسوية من المنتجين أو وكلامهم.

#### 5. Transportation:

Transportation of employers, equipment, materials and supplies necessary for the conduct of activities Employee transportation costs to the extent covered by established policy of MOBIL or MOBIL NILE, will include travel expenses for employees and their families to and from the employees' point of origin at the time of employment, at time of separation and for vacations, and traveling expenses for employees and their families incurred as a result of transfer from one location to another. Transportation costs for employees and their families from A.R.E. to another location than point of origin shall not be charged to A.R.E. operations.

#### 6. Service:

#### a) Outside services

The cost of consultants, contract services and utilities procured from third parties.

Cost of sevices performed by EGPC or by MOBIL or their Affiliated Companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetic tapes and/or other analyses, shall be performed and charged by EGPC and/or MO-BIL or their Affiliated Companies at an agreed price. Major projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/ or MOBIL or their Affiliated Companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's, MO-BIL's, or their Affiliated Companies' wholly owned equipment shall be charged at a rental rate commensurate with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration, MOBIL's and its Affiliated Companies' rates shall not include administrative overhead costs.

#### 7. Damages and Losses:

All costs or expenses necessary to replace or repair damages or losses incurred by fire, flood, storm, theft, accident or any other cause not controllable by MOBIL or MOBIL. NILE through the exercise of reasonable diligence. MOBIL or MOBIL NILE shall furnish Non Operators written notice of damages or losses incurred in excess of ten thousand (10,000) U.S. Dollars per occurrence, as soon as practicable after report of the same has been received by MOBIL or MOBIL NILE.

ه ــُ النقل :

نقسل الموظنين والمعدات والسواد والأدوات اللازمة السفرار الأنشطة وتسل الكافيف على الموظنين في الحسدود التي ينطيها النظام المستفر في موجل أو موجل النيل، ومصروفات السفر السنخدين وعائلاتهم إلى ومن على الإقامة الأصلى الوظفين عند تعيينهم وعند الانفصال والإجازات ومصروفات سفر الموظنين وعائلاتهم التي أقفت تنيجة النفل من مكان إلى آخر ولا تحل تكاليف نقل الموظفين وعائلاتهم من رج م ع الل مكان آخر خلاف على الإقامة الأصلى على عليات من (ج م م ع الله مكان آخر خلاف على الإقامة الأصلى على عليات (ج م م ع ) .

#### ٣ ـ الخلمات:

(١) الحلمات الخارجية :

تكاليف المستشارين والخدمات التداقدية والمنافع الى قدمها الغير.

(ب) تكلفة الخدمات التي قامت بها المؤسسة المصرية العامة البترول أو مويل أو الشركات المابعة لها في التجهيزات داخل وخارج لم ع ع ع ونقوم المؤسسة وإأو مويل أو الشركات النابعة لها بالخدمات المنتخمة والمتكررة والروتينية مثل ترجمة النسجيلات المخاطب وإأو النخاليل الأخرى وذلك على أماس سر بتفق عليه . ونقوم الموسسة و / أو مويل أو الشركات المنابعة لها بالمشروعات المكرى التي تنطلب خدمات مندية وتصييبة بسعر تعاقدي بتفق عليه ، استعالى المعدات الملوكة المحامل المؤسسة أو مويل أو الشركات النابعة لها يحل وتضييبة الماس فئة ايجارية تقناب مع تكلفة تمك الأصل وتشقيله وبشرط ألا تريد حده الفئة عن الفئات التانسية المائدة في (ج م م ع )، و بالنبة لعمليات البحث ، فإن الفئات التي مصروفات إدارية عامة .

## ٧ ــــ الأشرار والخسائر :

جيع التكاليف أو المصروفات اللامة لإزالة وإفلاح الأضرار أو المسائر التي سيبا الحريق أو القيضان أو العواصف أو السرقة أو الحوادت أو أى سبب آخر لاسيطرة لموسل أو موسل النيل عليه عا سنل من جهد وهناية معقولة وعلى موسل أوموسل النيل أن ترسل لنير التمانيين بالسطيات إخطارا كناساء عن الأضرار والحسائر التي تعرضت لما قيا تزيد قيمته على عشرة آلاف (١٠٠٠٠) دولار أمريكي عن كل حادث وذلك في أسرع وقت ممكن بعد أن تنلق موسل أوموسل النيل تقريرا عن الحادث .

#### 8. Insurance and Claims:

The cost of any public liability, property damage and other insurance against liabilities of MOBIL, MOBIL NILE and/or the parties or any of them to their employees and/or outsiders as may be required by the Laws, rules and regulations of the GOVERNMENT or as the parties may agree upon. The proceeds of any such insurance or claim collected shall be credited against operations. If no insurance is carried for a particular risk, all related actual expenditures incurred and paid by MOBIL or MOBIL NILE in settlement of any and all losses, claims, damages, judgements, and any other expenses, including legal services.

#### 9. Indirect Expense:

Camp overhead and facilities such as shore base, warehouses, water systems, road systems, salaries and expense of field supervisory personnel, field clerks, assistants and other general employees indirectly serving the Area.

#### 10. Legal Expenses:

All costs and expenses of litigation, or legal services otherwise necessary or expedient for the protection of the Area, including attorney's fees and expenses as herein after provided, together with all judgments obtained against the parties or any of them on account of the operations under the Agreement, and actual expenses incurred by any party or parties hereto in securing evidence for the purpose of defending against any action or claim prosecut a or urged aganist the operations or the subject enter of the Agreement. In the event actions or claims affecting the interests hereunder shall be handled by the legal staff of one or more of the parties hereto, a charge commensurate with cost of providing and furnishing such services may be made to operations.

#### 11. Administrative Overhead and General Expense:

Mhile. MOBIL is conducting Exploration activities, cost of staffing and maintaining MOBIL's head office in the A.R.E., and/or other offices established in the A.R.E., other than field offices which will be charged as provided in Article II, Paragraph 9 above, and excepting salaries of employees of MOBIL who are temporarily assigned to and directly serving on the Area, which will be charged as provided in Article II. Paragraph 2 above.

## ٨ ـــالتأمين والمطالبات:

تكاليف اتأين هذه المستولة عن الأضرار بالغير وبالخاكات وغير ذلك من تأمين هذه سئولة موجل ومويل النيل والاطرف الاثرى والوأى طرف منهم قبل موظله والغير واواى متهما حسبا تعلله القرائن والموامر والارائع الصادرة س (ج.م.ع) ، اوحسبا يتعق عليه الأطراف . وتعيد حصية أن من هذه التأميات أو المطالبات لصالح العمليات . وق حال عدم النام عى خطر معين تفيد جميم النقات العمليات . وق حال عدم النام عى خطر معين تفيد جميم النقات العمل التعلي المتعلقة والتي تقداها وقد الها مر والمراف من المحروفات من الحد الروالمتالبات والرضرار والمحكم وغير ذلك من المصروفات عافيم الخدمات القانونية .

## إلى المرونات غير المباشرة :

المعروفات الده، المعمكر والنسبيلات مثل المقر على الساحل والمخازن وشكات الده، شبكات الدرق وسرابات ومصروبات الموظفين المشرفين على الحقى وكتبة الحقل والمساعدين والموظفين العمومين الآخرين الذي يخدمون المنطقة بطريق غيرمباشر .

## ١٠ ــ المصروفات القانونية :

كامة النكاليف والمصروف التي تنفق في التناضي أو الخدمات القاتونية وغيرها المحاه والمحروفاتيم على أمو مادو منصوص عليه فيا يلى - وكذلك كافة الأحكام التي صدرت ضد الأطراف أو أرمتهم بشأد السليات المصوص عليه في هذه الاتعاقية، كذلك المصروفات الفعلية التي يكون قد تحلها أند طرف من أطراف هذه الانفائية في سبيل الحصول على أداة الدناع في أية دعوى ترفع أو مطالبة توجهإزا، السليات أو موضوع الاناقية ، وإذا كانت حداك دعاوى أوسطالبات تمس المصالح الواردة في هذه الانفاقية وتولاها الموظنون المنافية وتولاها الموظنون متابة لأداء وتقديم هذه الانفاقية يجوزان تحل العمليات مناسبة لأداء وتقديم هذه الانفاقية يتجوزان عمل العمليات مناسبة لأداء وتقديم هذه الانفاقية يتجوزان عمل العمليات مناسبة لأداء وتقديم هذه الخداء الموطنة .

### ١١ ــ البغفات الإدارية الغيرمباشرة والمصروفات العمومية :

(۱) التكاليف اللازمة أثناه قيام مويل بمباشرة أنشطة البحث لترويد المكتب الرئيسي لمويل في (ج م م ع) بالموظفين ولإدارته وكذلك المكاب الوخرة التي تؤسس في (ج م م ع) بخلاف المكاب المنشأة في الحقل التي تتمل تكافتها على نحو ماهومنصوص طيه في الملاة الثانية نقرة به بعاليه وماستناه مرتبات موظفي مويل المحقين مؤفتا بالمنطقة و علمونها مباشرة فإن هذه تحل على نحو ماهو منصوص عيه في الفقرة (۲) من المائة الثانية بعاليه.

- B) MOBIL's administrative overhead outside the A.R.E. applicable to the A.R.E. Exploration operation which will be charged each month at the rate of five percent (5%) of total Exploration expenditures while MOBIL is conducting Exploration activities and at the rate of two and one-half percent (21/2%) of total Exploration expenditures while MOBIL NILE is conducting Exploration activities. No other direct charges as such for MOBIL's administrative overhead outside the A.R.E. will be applied against the Exploration obligation. Examples of the type of costs MOBIL is incurring and charging hereunder due to activities under the Agreement and received by said percontages are :
  - (1) Executive Time of executive officers.
  - Treasury Financial and exchange problems.
  - (3) Purchasing Procuring materials, equipment and supplies.
  - (4) Exploration & Production Directing, advising and controlling the entire project.
  - (5) Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation. The foregoing does not preclude charging for direct service under Sub-paragraph 6.B of this Article II.
  - C) While MOBIL NILE is conducting activities, MO-BIL NILE's personnel engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office and not in the field, and all employees generally considered as general and administrative and not charged to other types of expense, will be charged to operations. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development operations according to sound and practicable accounting methods.

#### 12. Taxes:

All taxes, duties or levies paid in the A.R.E. by MOBIL or MOBIL NILE with respect to this Agreement other than those covered by Paragraph (f) (1) of Article III of the Agreement.

## 13. Continuing MOBIL Costs:

Costs of MOBIL activities required under the Agreement and incurred exclusively in the A.R.E. after MOBIL NILE is formed. No sales expense incurred outside the A.R.E. may be recovered as a cost.

#### 14. Other Expenditures:

Any costs, expenses or expenditures, other than those which are covered and dealt with by the foregoing provisions of this Article II. incurred by MOBIL or MOBIL NILE under approved Work Programs and Budgets.

(ب) المصروفات الإدارية العامة لموبيل خارج (ج.م.ع) المرتبطة بعمليات البحث في (ج.م.ع) التي تحسيل كل شهر بعدل خمعة في المسائم (٥٠٠) من مجموع دهات البحث أثناء مراشرة موسِل الشطة البحث و ععدل إن نونصف في المائة (١٠١) مُ مُجُمُونَ غُمَّاتِ البحث أَمَّاء قيام مُوسِل النِّيلِ بالسَّطَة البحث. ولانقبد أي مصاريف مباشره أخرى من هـــــذا القربل نظير المُصرو أَنَّ الإدارية العامة لمو يبلخارج (ج.م.خ )على الرَّامات البحث عر الرّرول .

ونورد نبايل أمنع لأنواع المصروفات التي تتحملها مويسل وتحسب توجب دأ النص أنها بسبب أوجه النشاط التي نقتضها هذه الانفاقية وتغطمها النسب المذكورة .

- (١)النفيذ: وقت الموظفين المنفذين .
- (٢) الخزانة: المثاكل المبالية ومثاكل تحويل القد.
- (٣) المشتريات: الحصول على المواد والمعدات والإمدادات
- ( ؛ ) البحث والإنتاج : الإدارة والاستشارات والرقابة المنطقة بالمشروء بأكله
- ( a ) الإدارات الأخرى : كالإدارة القانونية ومراقبة الحسابات والهندسة التي تساهم بوقتها ومعلوماتها وخبراتها في العمليات . ولا بحول ماذكر يعاليه دون التحميل سكاليف الحدمات الماشرة بموجب الفقرة الحزئية ٦-ب من هذه المادة النانية .
- (ج) أثناء مباشرة مو بيل النيل لأنشطتها تحل على العمليات :كاليف موظى مو ميل الذي الذين تستغلون في الأعمال الكتابية والمكتبية العباسة والمراقبين والموظفين الذين يقضون وقتهم يصفة عامة في المركز الرئيسي دون الحقل و حمسيع الموظفين الذين يعترون يصنة عامة مزالموظفين العمومين والإداريين ولاتحسب فتقاتهم على أى نوع آخر من المصرونات وتوزع حنه المصرونات كلشهر مِن عمليات البحث وعمليات التنمية حسب الإحراءات المحاسبية البلحة العملة .

#### ١٢ - الضراك :

كانة الضرائب والرسوم الحمركية والفوائض الضربيية التي دنعت في (ج.م.ع) من مويل أومن مويل النيل باستثناء الضرائب موضوع والفقرة و- ١ من المسادة الثالثة من الاتفاقية

## ١٢ — تكاليف مويل المستفرة :

مصروفات الشعام ميل التي تنقيها بموجب الاتفاقية في (ج.م.ع) وحدمادون غرها بدتكوين موييل النيل. ولا بحوز استرداد مصرونات المبيعات التي تصرف خارج (ج.م.ع) على أنها نكاذة .

١٤ -- النفقات المشخري :

أية تكاليف أو مهرونات أو نقات خلاف ماتناولته المحكام الواردة مالية في هذه الحكام الواردة مالية في هذه الحادة الثانية بكون مويل أو مويس النيل فد تحملها بموجب براج العمل والميزانيات المعتمدة .

# ARTICLE III INVENTORIES

Periodic Inventories, Notice and Representation:

MOBIL inventories shall be taken by MOBIL NILE of the operations material, which shall include all such material, physical assets and construction projects. Written notice of intention to take inventory shall be given by MOBIL NILE to EGPC and MOBIL at least thirty (30) days before any inventory is to begin so that EGPC and MOBIL may be represented when any inventory is taken. Failure of EGPC and/or MOBIL to be represented at an inventory shall bind them to accept the inventory taken by MOBIL NILE, who shall in that event furnish the marty not represented with a copy thereof.

Reconciliation and Adjustment of Inventories:

Reconiliation of inventory shall be made by MOBIL and EGPC, and a list of overages and shortages shall be jointly determined by MOBIL NILE and MOBIL and EGPC, and the inventory adjusted by MOBIL NILE.

# ARTICLE IV COST RECOVERY

1. Statements of Recovery of Costs and of Cost Recovery Crude Oil:

MOBIL shall, pursuant to Article VII of the Agreedment, render to EGPC as promptly as practicable but but not later than thirty (30) days after receipt from MOBIL MILE of the Statements for Development and Exploration ctivity for the last month of a quarter, a statement for at quarter showing:

- 1) Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.
- i) Recoverable costs incurred during the quarter.
- iii) Total recoverable costs for the quarter, (i) + (ii).
- iv) Value of Cost Recovery Crude Oil taken and separately disposed of by MOBIL for the quarter.
- , v) Amount of costs recovered for the quarter.
- a) Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.
- i) Excess, if any, of the value of Cost Recovery Crude Oil taken and separately disposed of by MOBIL over costs recovered for the quarter.

#### 2. Payments:

If such statement shows an amount due EGPC, payment of that amount shall be made in U.S. Dollars by Contractor to EGPC with the rendition of such statement.

(المبادة الثالثة) الجسسرد

١ - الحرد الدورى والإخطار والتمثيل :

يتم حرد مهما العميات بمعرفة مويل النيل على نترات سارة بناء على ما تنفق عليه المؤسسة ومويل و يشمل الحرد حيم الموادوالأو والله وسه والمشروعات الإنسانية و نقوم مويل النيل بإخطار كل من المؤسسة ومويل كنابة برغبها في المردفيل موعده شلاتين (٣٠) يوما على الأقل تمثل كل من المؤسسة ومويل عند القيام بأية عملية حرد، وتخلف المؤسسة ومويل المؤرا لحرد ما أم تتخلف بقرول ما سفر عنها غرداندى أحرته مويل النيل وفي حذه الحالة تعين على مويل النيل إرسال صورة من الحرد المل الطرف الذي لم يكن ممثلاً

٢ — تسوية وتعديل الجرد :

تجرى السويات الحامة بالحرد بمعرفة مويل والمؤسة ومحدد الكشف الحاص بالعجز والزيادة بالاشتراك بين موييل النيل وموييل والمؤسسة وتعدل قوائم الحرد بمعرفة موييل النيل .

(الحادة الرابعة) استرداد التكاليف

١- كشوف استردادالتكاليف والريب الجام المخصص لاستردادالتكاليف يستمين على مويل ، ونقا لأحكام المادة السابعة من الانتباقية ، أن تقدم المؤسسة في أسرع وقت بمكن ولكن في موعد لا يتجاوز تلاثين (٣٠) يوما من استلام كشوف مو ييل النيل الجاصة بغشاط التنبية والبحث الشهر الإخير من كل و بع منة ، كشفا عن ذلك الربع من السنة يو ع :

(۱) **التكاليف** الواجعة الاسترداد المرحلة من ربع السنة السابق ، الذوجه .

(ب) التكاليف الواجه الاسترداد التي أنفقت أثناء السنة ،

(ج) بجوع التكاليف الواجبة الإسترداد عن ربع السنة المدرو

(د) قيمة الزيت الحام الخصص لاسترداد التكالف والذي حصلت عليه مو ييل وتصرنت قيه عفر دهاعن ربع السنة

( \* ) قيمة التكاليف التي استردت عن ربع السنة .

(و) قيمة التكالف الواجبة الاسترداد المنقولة إلى الربع الستقالتالى ،

(ز) زيادة فيمسة الربت الحام المخصص لاسترداد التكاليف المتحددة التحالف التكاليف المتحددة وتصرفت فيه عفودها مويل عن التكاليف المتحددة عن ربع السنة - إن وجدت المتحددة المتحددة

٢ — المدنوعات .

إذا أظهر الكتف المذكور وجود مبلغ مستحق المؤسة ، فإن حذا المبلغ مدفعه المقاول إلى المؤسسة مدولارات الولايات المتمدة الأمريكة عند تقديم السكتف المذكور .

#### 3. Audit Right:

EGPC shall have a period of twelve (12) months from receipt of any statement under this Article IV in which to audit and raise objection to any such statement. EGPC and MOBIL shall agree on any required adjustment. Supporting documents and accounts will be available to EGPC during said twelve (12) months period.

#### ARTICLE V

## CONTROL AND MAJOR ACCOUNTS

## 1. Exploration Obligation Control Accounts

MOBIL will establish an Exploration Obligation Control Account and an off-setting contra account to control therein the total amount of Exploration executivities reported on Statements of Activity prepared per Article I.2.A. hereof, less any reductions agreed to by EGPC and MOBIL following written exceptions taken by a Non-Operator pursuant to Article I.3.A. hereof, in order to determine when minimum Exploration Obligations have been met.

## 2. Cost Recovery Control Account:

MOBIL will establish a Cost Recovery Account and an ofisetting contra account to control therein the amount of cost remaining to be recovered, if any, the amount of cost recovered, and the value of Excess Cost Recovery Crude Oil, if any.

#### 3. Major Accounts:

For the purpose of classifying costs, expenses and expenditures for cost recovery as well as for the purpose of establishing when the Exploration obligation has been met, costs, expenses and expenditures shall be recorded in major accounts including the following:

#### Exploration:

- \_ Intangible Drilling Costs
- \_\_ Capital Expenditures
- Operating Expenses

#### Development:

- \_\_ Intangible Drilling Costs
- \_ Capital Expenditures
- Operating Expenses

Necessary subaccounts shall be used.

Revenue accounts shall be maintained by MOBIL to the extent necessary for the control of recovery of costs and the treatment of Cost Recovery Crude Oil.

#### المراجعة :

م فى فترة إنى عشر (١٢) شهرا بعدامتلامها الكذف ادة الرابعة لتقوم فى أثنائها بمواجعة هذا المكتف ، المؤسسة ومويل على أى تعديلات يلزم إجراؤها مستندات المؤيدة متاحة المؤسسة أثناء فترة فورة .

## (المادة الخاسة)

حسابات المراقبة والحسابات الرئيسية - حساب مراقبة التزامات البحث :

يل حسا لمراقبة النرمات البحث والحساب النظامى المقابل وح بالغ تفعات البحث الواردة في كشوف النشاط المعدة عوجب الول نقرة ٢-١ من هذا الملحق بعد استزال أى مبالغ مستبعدة نبها المؤسسة ومو بيل بعدالاء راضات الكنابية التي ببديها غيرالفائم نبات وفقا الملحق وذلك لتعديد

## ٢ - حساب مراقبة استرداد التكاليف:

عَ الوفاء بالحد الأدنى من الترّامات البحث ·

تنبئ مو يبل حسام لمراقبة إسرداد التكلفة والحساب النظامي المقابل راقبة الملغ الباقي من التكاليف مدون إسترداد ، إن وجد ، ومبلغ لكاليف التي استردت وتوزيع قيمة العائض من الزيت الحام المعمد المترداد التكانة ، إن وجد .

## ٣ – الحسابات الرئيسية :

دف تبويب انتكاليف والمصرونات والنفقات لاسترداد التكلفة مد الوقاء بالتزامات البحث تقيد التكاليف والمصروفات التكاليف والمصروفات الترتيسية تضم مإيل :

لموسة .

سة

عة اللازمة .

، للدخل في الحدود اللازمة لمراقبة استرداد الخام المد لاسترداد التكلفة .

and the state of t